جامعة يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

الموضوع:

متطلبات تطبيق النوافذ الإسلامية في النظام البنكي الجزائري

دراسة حالة بنك الخليج -وكالة المدية-

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد الطالبة:
بن قرطبي نسيلة

تحت إشراف الاستاذ:
د. كحلة عبد الغني

أعضاء لجنة المناقشة

د. زاهي محمد الامين	أستاذ محاضر قسم -أ-	جامعة المدية	رئيسا
د. كحلة عبد الغني	أستاذ محاضر قسم -ب-	جامعة المدية	مشرفا، مقرّراً
د.ولد شرشالي سمية	أستاذ محاضر قسم -أ-	جامعة المدية	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية: 2021-2022


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

اشكر المنعم عز وجل الذي وفقني في إتمام هذه المذكرة

هو الله ربي الذي ما أصبح وما أمسى بي من نعمة ما حييت فمنه وحده

فله الحمد وله الشكر

ومصداقا لقول الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم –من صنع إليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء أجازه الترميذي.

نتوجه بالشكر الجزيل لأستاذي المشرف "**كحلة عبد الغني**" أستاذ بجامعة يحيى فارس المدية على قبوله الإشراف على هذه المذكرة، وعلى ما قدمه لي من توجيهات من الناحية المنهجية أو من ناحية المضمون العلمي، كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أساتذة لجنة المناقشة على تفضلهم وقبولهم مناقشة مذكرتي.

نشكر مدير وموظفي بنك الخليج وكالة المدية على كل ما قدموه لي من معلومات

والى كل من تعاون، وقف معي ودعمني من بعيد أو قريب على إنجاز هذه المذكرة بجهده ووقته ودعائه...

الإهداء

الحمد الله الذي ما تم جهد ولا ختم سعي إلا بفضله

وما تخطيت هذه العقبات والصعوبات التي بتوفيقه

تخرجت ليس بجهدي ولا اجتهادي وإنما توفيق من ربي

اهدي هذا العمل إلى:

الى النور الذي يضيء عتمتي عندما تنطفئ الأيام والظروف

إلى اليد التي تمد لي العون عندما أتعثر: **ابي الغالي.**

إلى التي تكبدت عناء مجيئي إلى العالم وعرفتني عندما لم أعرف نفسي

أمي العزيزة

إلى من شاركوني طفولتي وأحبوني بصدق وبلا غرض واخلصوا بلا حدود

إخوتي: خالد، طارق، وأخواتي:سعيدة، مريم.

إلى **جدتي أمي** الثانية **وجدي** حفظهم الله ورعاهم

الحمد الله على نعمة العائلة

إلى رفيقات دربي وصديقاتي: إيمان أختي الثانية، زهرة، فطيمة

ولكل من يحمل لقب: بن قرطبي

لكم كل التقدير والاحترام

نسيلة

المستخلص:

ركزت هذه الدراسة بالتعرف على النوافذ الإسلامية في النظام البنكي الجزائري لبنك خليج الجزائر، بحيث هدفت إلى التعريف على حقيقة النوافذ الإسلامية من خلال نشأتها تعريفها والأنشطة والخدمات التي تقدمها ومتطلباتها، بالإضافة إلى الضوابط والتنظيمات التي تخضع لها هذه النوافذ في البنوك التجارية وبنك خليج الجزائر بصفة خاصة، حيث صدر مؤخرا في قانون المالية تنظيم جديد ينص على التشاركية المالية أو السماح للبنوك التقليدية بفتح شبابيك أو نوافذ الإسلامية. والتعرف على العقبات التي تقف أمام إنشاء هذه النوافذ بالبنوك التقليدية، وعلاقتها المنشئة لها، وما لتلك النوافذ من أثار اقتصادية على النظام البنكي الجزائري بصفة خاصة.

الكلمات المفتاحية: النوافذ الإسلامية، النظام المصرفي الجزائري، بنك الخليج الجزائر.

Abstract:

This study focused on identifying the Islamic windows in the Algerian banking system of the Gulf Bank of Algeria, as it aimed to introduce the reality of Islamic windows through its inception, its definition, the activities and services it provides and its requirements, in addition to the controls and regulations that these windows are subject to in commercial banks and the Gulf Bank of Algeria as Especially, as a new regulation was recently issued in the Finance Law providing for financial participation or allowing traditional banks to open Islamic windows or windows. And to identify the obstacles that stand in the way of establishing these windows with traditional banks, and their relationship establishing them, and the economic effects of those windows on the Algerian banking system in particular.

The keywords :

Islamic windows, the Algerian banking system, Gulf Bank Algeria.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر والعرفان:	
إهداء:	
المستخلص:	
فهرس المحتويات:	
فهرس الجداول:	
فهرس الأشكال:	
فهرس الملاحق:	
مقدمة:	أ-ج
الفصل الأول: النوافذ الإسلامية.	**2-30**
تمهيد:	**2**
المبحث الأول: ماهية النوافذ الإسلامية.	**3**
المطلب الأول: النوافذ الإسلامية.	**3**
المطلب الثاني: أهداف النوافذ الإسلامية وخصائصها.	**5**
المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية وضوابط تأسيسها.	**6**
المطلب الرابع: عوامل نجاح وتحديات التي تواجه النوافذ الإسلامية.	**8**
المبحث الثاني: متطلبات نجاح النوافذ الإسلامية والإطار القانوني لها.	**14**
المطلب الأول: متطلبات نجاح النوافذ الإسلامية	**14**
المطلب الثاني: دوافع النوافذ الإسلامية.	**15**
المطلب الثالث: معوقات النوافذ الإسلامية.	**16**
المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية لإنشاء النوافذ الإسلامية.	**18**
المبحث الثالث: آراء حول النافذة الإسلامية والتجارب الرائدة لبعض الدول.	**20**
المطلب الأول: اراء حول النافذة الإسلامية	**20**
المطلب الثاني: دراسة التجربة الماليزية كتجربة ناجحة في فتح نوافذ إسلامية.	**22**
المطلب الثالث: التجربة الإماراتية في مجال فتح نوافذ إسلامية	**25**
المطلب الرابع: تجارب دول عربية فيما يخص النوافذ الإسلامية	**28**
خلاصة الفصل:	**30**

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الفصل الثاني: النظام البنكي الجزائري.	**32-85**
تمهيد:	**32**
المبحث الأول: ماهية النظام البنكي الجزائري.	**33**
المطلب الأول: نشأة النظام البنكي.	**33**
المطلب الثاني: التعريف بالنظام البنكي	**35**
المطلب الثالث: دور وأهميةالنظام البنكي.	**36**
المطلب الرابع: عوامل ومحددات القدرة التنافسية.	**38**
المبحث الثاني: مكونات النظام البنكي.	**43**
المطلب الأول: البنك المركزي.	**43**
المطلب الثاني: البنوك التجارية.	**52**
المطلب الثالث: البنوك الإسلامية.	**59**
المطلب الرابع: البنوك المتخصصة.	**66**
المبحث الثالث: تطور النظام البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية.	**69**
المطلب الأول: النظام البنكي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990.	**69**
المطلب الثاني: النظام البنكي من خلال قانون النقد والقرض90-10.	**75**
المطلب الثالث: تطورات النظام البنكي الجزائري بعد قانون النقد والقرض 90-10	**79**
خلاصة الفصل:	**85**
الفصل الثالث: دراسة حالة النوافذ الإسلامية لبنك الخليج AGB -بوكالة المدية-	**87-117**
تمهيد:	**87**
المبحث الأول: عموميات حول القرض الشعبي الجزائري (CPA).	**88**
المطلب الأول: لمحة لبنك الخليج الجزائر AGB	**88**
المطلب الثاني: الخدمات المصرفية التي يقدمها بنكAGB	**93**
المطلب الثالث: الخدمات المصرفية لبنك خليج وكالة المدية AGB	**95**
المبحث الثاني: تفعيل النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر.	**96**
المطلب الأول: الحاجة إلى تفعيل نشاط الصيرفة الإسلامية بالجزائر	**96**
المطلب الثاني: نافذة العمليات المصرفية الإسلامية وفق نظام 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية	**98**

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
المطلب الثالث: صيغ التمويل الإسلامية على مستوى نافذة بنك الخليج الجزائر.	**101**
المبحث الثالث: دراسة نشاط النافذة الإسلامية ببنك الخليج الجزائر–وكالة المدية–.	**106**
المطلب الأول: التحليل التطبيقي للنافذة الإسلامية ببنك الخليج الجزائر وكالة المدية.	**106**
المطلب الثاني: حجم النشاط الإسلامي في بنك AGB إلى النشاط التقليدي	**108**
المطلب الثالث: حجم النشاط الإسلامي لبنك AGB مقارنة بتمويلات المصارف الإسلامية والتقليدية في النظام البنكي الجزائري.	**117**
خلاصة الفصل:	**123**
الخاتمة:	**125**
قائمة المراجع:	**129**
الملاحق:	**139**

فهرس الجداول

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1-1	تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية الماليزية للفترة ما بين 2008-2015.	23
2-1	عدد البنوك التجارية والإسلامية في ماليزيا	24
3-1	يبين السيولة لبنك المشرق قبل فتح نافذة إسلامية (2007-2009).	26
4-1	سيولة بنك المشرق الإماراتي بعد فتح نافذة إسلامية (2010-2013).	26
5-1	عائد حقوق الملكية لبنك المشرق قبل إنشاء نافذة إسلامية (2007-2009).	27
6-1	عائد حقوق الملكية لبنك المشرق بعد إنشاء نافذة إسلامية (2010-2013).	28
7-1	فروع المعاملات الإسلامية للمصارف التقليدية في مصر سنة 2004.	29
8-1	عدد الفرع الإسلامية المتواجدة بالمملكة العربية السعودية	29
1-3	حجم التمويلات الإسلامية والتقليدية لبنك الخليج الجزائر.	109
2-3	تطور صيغتي السلم والمرابحة في النافذة الإسلامية لبك الخليج الجزائر.	111
3-3	تطور نسبة التمويلات الإسلامية في بنك AGB.	115
4-3	مساهمة المؤسسات المالية للصيرفة الإسلامية في الجزائر خلال سنة 2017.	118

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال.

الرقم	العنوان	الصفحة
1-2	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حسب إصلاحات 1990	78
2-2	هيكل الجهاز المصرفي الحالي (البنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل المرخصة إلى غاية 2017/01/11)	82
1-3	المساهمون في بنك الخليج الجزائر	89
2-3	الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر.	93
4-3	الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر- وكالة المدية-	109
5-3	حجم التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي لبنك AGB	111
6-3	متوسط توزيع التمويلات في بنك الخليج الجزائر	113
7-3	حجم التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي لبنك AGB	113
8-3	متوسط توزيع التمويلات في بنك الخليج الجزائر	113
9-3	تطور صيغتي السلم والمرابحة في النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر.	115
10-3	تطور صيغاتي السلم والمرابحة في بنك الخليج الجزائر 2011-2017.	115
11-3	نسبة تطور صيغتي السلم والمرابحة في بنك الخليج الجزائر.	118
12-3	مساهمة المؤسسات المالية للصيرفة الإسلامية في الجزائر	118
13-3	موقع بنك الخليج الجزائر من موجودات العشرة بنوك الأولى بالجزائر	121

فهرس الملاحق

فهرس الملاحق

رقم	عنوان	الصفحة
01	شهادة المطابقة الشرعية.	137
02	القرض السياراتي SAYARATI.	140
03	قرض تسهيلات TESHILAT	141
04	مقرر رقم 20-01 مؤرخ في الموافق لـ 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية 07 شعبان 1441 هـ	143
05	مختلف عروض التكوين الخاصة بالتمويل الإسلامي لإطارات البنوك الجزائرية.	148
06	ميزانية بنك لسنة 2016-2017.	153
07	ميزانية بنك لسنة 2017-2018	154
08	الملحق رقم09: ميزانية بنك لسنة2019-2020.	156
09	بطاقة بنكية Visacard	157

مقدمة

إن ما شهدته المؤسسات المالية الإسلامية من استقرار جعل من المسؤولين البنكيين في شتى الدول يهتمون بالبحث في آليات وصيغ التمويل والمشاركات الإسلامية، وتوجه المصرفية التقليدية إلى آلية النوافذ الإسلامية يعتبر اعترافا ضمنيا لاستقرار وتفوق المصرفية الإسلامية، لكن مع هذا تعتبر مسألة تطوير النوافذ إلى فروع مستقلة والفروع إلى مصارف إسلامية وصولا إلى نظام مصرفي إسلامي، وجاءت فكرة إنشاء النوافذ الإسلامية هادفة للاستفادة من عوامل استقرار الملازمة للتمويلات والاستثمارات الإسلامية، وكذالك الاستحواذ على حصة من السوق المصرفية وتحقيق أرباح إضافية.

ويلعب النظام البنكي دورا هاما في النشاط الاقتصادي لأي مجتمع، وذلك لنظر لأهمية الدور الذي يلعبه في المساهمة في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من اجل تنمية وتطويره، حيث يعمل من جهة على جمع مدخرات الأفراد والمؤسسات من خلال الودائع ومن جهة أخرى يقوم بتحويل تلك الودائع إلى قروض يستخدمها في عمليات التمويل المختلفة.

ومع تطور المصارف والنظام البنكي شهد الربع الأخير من القرن العشرين انطلاق مسيرة المصارف الإسلامية وانتشارها في مختلف أرجاء العالم، فقد تمكنت من تحقيق الكثير من الانجازات في مجال العمل المصرفي من خلال العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بعيدة عن قاعدة الربا، فهي تسعى إلى الجمع بين هدفين عقائدي وتجاري معا وهو ما يميزها عن البنوك التقليدية الأخرى.

وقد زاد انتشار المصارف الإسلامية بعد الأزمة المالية سنة 2008 التي هزت اقتصاديات الدول وأضعفت البنوك التقليدية، خلافا عن البنوك الإسلامية، كان أثر الأزمة عليها ضعيفا، مما أدى إلى اتجاه العديد من الدول إلى سياسة التحول الكلي أو الجزئي إلى العمل المصرفي الإسلامي، وذلك من خلال إنشاء نوافذ وفروع تابعة لها تقدم خدمات مصرفية إسلامية.

ومن بين الدول التي اجتهدت إلى هذا العمل الجزائر فقد قامت بفتح مجال للبنوك الإسلامية حيث يحتوي القطاع المصرفي الجزائري مؤسستين فقط تقدم خدمات مصرفية إسلامية وهما بنك البركة ومصرف السلام.

– إشكالية الدراسة:

بناء على ما تقدم يمكن طرح الإشكالية الرئيسية كالتالي:

ما مدى تطبيق النوافذ الإسلامية في النظام البنكي الجزائري في بنك خليج الجزائر؟

الأسئلة الفرعية:

للتوصل إلى الإجابة عن الإشكالية الرئيسية نستعين بالأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هو مفهوم النوافذ الإسلامية؟ وما هي متطلبات فتح النوافذ الإسلامية؟
2. ما هو مفهوم النظام البنكي الجزائري؟ وما هي مكوناته والإصلاحات التي مست النظام البنكي؟
3. ما هو واقع تطبيق النوافذ الإسلامية في بنك الخليج الجزائر؟

– فرضيات الدراسة:

للإجابة على السؤال الرئيسي وكذا الأسئلة الفرعية السابقة، قمت بصياغة مجموعة من الفرضيات أعتبرها إجابات أولية غير يقينية، وهي كما يلي:

1. تنوع متطلبات النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية راجع لزيادة الطلب على المصرفية الإسلامية.

2. ان الإصلاحات التي مست النظام البنكي لاالجزائري قبل ولا بعد قانون النقد والقرض 90-10راجع إلى ضرورة مواكبة جملة الإصلاحات التي مست الاقتصاد الجزائري في إطار اقتصاد السوق.

3. شهدت النافذة الإسلامية في بنك الخليج الجزائر انخفاض مستمر في حجم التمويل ما يدل على عدم قبول النافذة لدى شرائح واسعة من الزبائن الذين يفضلون معاملات مصرفية أخرى؛

– أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة من خلال:

1. توسيع مجال عمل المصارف الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية؛

2. الجمع بين نظامين التقليدي والإسلامي بأسلوب النوافذ الإسلامية

3. الإدراك بأهمية الصيرفة الإسلامية كأحد روافد الحلول الأزمة التي تعيشها الجزائر وحاجاتها لتنويع الاقتصادي؛

4. حاجة الجزائر لاهتمام بالصيرفة الإسلامية كخطوة أولى نحو التحول لنظام بنكي أسلامي بالكامل.

– أهداف الدراسة:

بناء على تحديد المشكلة موضوع البحث وفرضيات الدراسة، فإن الأهداف التي أسعى إلى تحقيقها من خلال هذه الدراسة، تكمن فيما يلي:

1. توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية وظروف نشأتها والأسباب والدوافع لإنشائها؛

2. توضيح مفهوم النظام البنكي ومكوناتهم واهم الإصلاحات التي مسته؛

3. إبراز العلاقة بين النوافذ الإسلامية والبنوك التقليدية؛

4. إبراز أهمية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية ومحاولة اقتراح شروط نجاح آليات العمل بها؛

5. التعرف على واقع النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر، وتسليط الضوء على تجربة بنك الخليج الجزائرAGB؛

– مبررات اختيار الدراسة:

هناك عدة مبررات ودوافع دعتني لاختيار هذا الموضوع والبحث فيه دون غيره من المواضيع، أهمها:

1. ارتباط هذا الموضوع بتخصص (الاقتصاد النقدي والبنكي)، وكذلك رغبتي في دراسة هذا الموضوع؛

2. يعد موضوع النوافذ الإسلامية من المواضيع الهامة في المجال البنكي في الوقت الراهن؛

3. أهمية الموضوع وذلك من خلال إبراز واقع النوافذ الإسلامية في الجزائر؛

4. إثراء مجال البحث في المواضيع ذات صلة بالمالية الإسلامية؛

- منهج وأدوات الدراسة:

حتى نتمكن من الإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية واختبار الفرضيات المطروحة، سوف يتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في دراسة الجوانب النظرية، بالإضافة إلى استخدام أسلوب دراسة الحالة، حيث تم اختيار بنك الخليج AGB، بغية التعرف على متطلبات النوافذ الإسلامية في النظام البنكي ، فاستعنت في هذا الصدد بأدوات التحليل القياسي، الإحصاء الكلاسيكي وعلى شبكة الإنترنيت من أجل الحصول على معلومات حول بنك الخليج AGB.

- حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تناولت هذه الدراسة الجانب النظري للنوافذ الإسلامية والنظام البنكي الجزائري.

الحدود المكانية: حيث طبقت هذه الدراسة في بنك الخليج الجزائر باعتباره البنك من البنوك التي تتعامل بالنوافذ الإسلامية.

الحدود الزمنية: تتراوح مدة الدراسة بين الفترتين 2021-2022.

- الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات والأبحاث العلمية الأكاديمية النظرية والتطبيقية التي سبقت دراستي هذه، والتي عالجت موضوع تقييم أداء المحافظ الاستثمارية ومن جوانب عدة، ونذكر منها:

1. **دراسة سندس باهي بعنوان: دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية–دراسة تجارب دولية رائدة (الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نجيريا والجزائر) –، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017–2018.**

عالجت الباحثة في هذه الدراسة بتعريف البنوك الإسلامية والتقليدية من حيث النشأة والتطوير والمصادر والاستخدامات وأسس العمل، ومن ثم قامت بالمقارنة بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي، وقامت بدراسة النوافذ الإسلامية وذلك من خلال تعريفها وتطويرها واهم أنشطتها ومتطلبات فتحها، وقامت بتقديم بعض التوصيات إلى المعنيين والعاملين بفروع المعاملات الإسلامية، وفي الأخير قامت بدراسة تجارب دول رائدة في مجال النوافذ الإسلامية.

2. **دراسة ساعي محمد البشير بعنوان: تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية دراسة بنك الخليج الجزائر–AGB – للفترة 2011–2014، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2017–2018.**

عالج الباحث هذه الدراسة بتطرق إلى النوافذ الإسلامية من حيث المفهوم والنشأة والأهداف والأنشطة، عوامل النجاح والتحديات ثم قام بدراسة نقدية وتحليلية بين إشكالية البحث والدراسات السابقة، كما انه قام بدراسة ميدانية لبنك خليج الجزائر وقام بتحليل تطبيقي لكفاءة النافذة الإسلامية لهذا البنك.

3. زواوشة مباركة بعنوان: دور النوافذ الإسلامية في تطوير المصرفية الإسلامية في الجزائر–دراسة بنك الخليج الجزائر وكالة المدية–، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2016–2017.

عالجت الباحثة هذه الدراسة من خلال تقديم مدخل للبنوك الإسلامية من مختلف مفاهيم وضوابط وأنواع وأهداف البنوك الإسلامية وعلاقتها بتحقيق التنمية الاقتصادية، كما تطرقت لمفهوم النوافذ الإسلامي ومختلف أنشطتها وأهدافها وأراء الاقتصاديين والشرعيين حول التعامل بها وتجارب بعض الدول التي قامت بافتتاح نوافذ إسلامية في بنوكها التقليدية، وفي الأخير قامت بدراسة استشرافية حول النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية في الجزائر–حالة بنك الخليج الجزائر، وكالة المدية وقام بتقديم أراء بعض الخبراء حول النوافذ الإسلامية والآثار الاقتصادية الناتجة عنها.

4. دراسة فهد الشريف بعنوان: الفروع الإسلامية التابعة للبنوك الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 30/5–2/6/2005.

عالج البحث هذه الدراسة من خلال دراسة ظاهرة اتجاه العديد من المصارف الربوية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأسباب اختلاف طبيعة عمل كل من المصارف الربوية والفروع الإسلامية التابعة لها، فإن هذا البحث يهدف إلى التعرف على حقيقة الفروع الإسلامية وأسباب نشأتها والخصائص التي تميزها عن الفروع الأخرى التقليدية وطبيعة عمل تلك الفروع والعلاقة بينها وبين المصارف الربوية المنشئة لها، كما يهدف هذا البحث إلى بيان موقف المهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي من الفروع الإسلامية وحكم التعامل معها، وما لإنشاء تلك الفروع من أثار اقتصادية على النظام المصرفي التقليدي بشكل عام والعمل المصرفي الإسلامي بشكل خاص.

– ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة:

تهدف الدراسة الحالية معرفة متطلبات تطبيق النوافذ الإسلامية في النظام البنكي الجزائري، بحيث تكمن اهمية وميزت هذه الدراسة في التعريف على حقيقة النوافذ الإسلامية من خلال نشأتها تعريفها والأنشطة والخدمات التي تقدمها ومتطلباتها، بالإضافة إلى الضوابط والتنظيمات التي تخضع لها هذه النوافذ في البنوك التجارية وبنك خليج الجزائر بصفة خاصة، ويمكن إبراز أهم النقاط التي تميز بحثي عن باقي الدراسات السابقة فيما يلي:

➢ **من حيث البنك محل الدراسة:** تم اختيار بنك الخليج AGB وكالة المدية في دراستي، فيما تم اختيار بنوك اخرى.

➢ **من الناحية الزمنية:** حيث تمت دراستي خلال السنة الجامعية الحالية (2021-2022) تعد دراستي حديثة مع باقي الدراسات السابقة التي تمت في سنوات سابقة.

- **صعوبات الدراسة:**

من أهم الصعوبات التي واجهتني في انجاز البحث:

1. صعوبة الحصول على المراجع اللازمة لإنجاز البحث لقلة الدراسات حول هذا الموضوع؛

2. عدم إلمامي بموضوع النوافذ الإسلامية وحداثته بنسبتي لي؛

3. صعوبة الحصول على المعطيات من الجهات المعنية وذلك بسبب السرية المهنية المنتهجة في البنوك وعدم إفصاح الأسرار؛

4. صعوبة الحصول على المعلومات الدقيقة في الدراسة العلمية.

- **هيكل الدراسة:**

للإجابة على إشكالية البحث واختبار صحة الفرضيات المطروحة، سوف أقوم بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول:

المقدمة.

الفصل الأول: النوافذ الإسلامية.

من خلال الفصل الأول سوف أتناول مفاهيم متعلقة بالنوافذ الإسلامية من نشأة تعريف وأهداف وخصائص، والخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية وضوابط تأسيسها، عوامل نجاح والتحديات التي تواجهها، مع تطرق إلى متطلباتها ودوافعها ومعوقاتها، أخيرا تطرق غالى بعض آراء حول النافذة الإسلامية والتجارب الرائدة لبعض الدول.

الفصل الثاني: النظام البنكي الجزائري

حيث سوف أتطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم متعلقة بالنظام البنكي من نشأة وتعريف وأهمية ووظائف ودور، مكونات النظام البنكي، واهم الإصلاحات التي مست النظام البنكي الجزائري.

الفصل الثالث: دراسة حالة النوافذ الإسلامية لبنك الخليج الجزائر AGB –وكالة المدية–.

في الفصل الأخير، سوف أقوم بعرض النوافذ الإسلامية **لبنك الخليج الجزائر AGB –وكالة المدية–.** من خلال تقديم لمحة عن بنك والخدمات التي يقدمها، وتعريف وبنك الخليج وكالة المدية، وهذا من خلال تطور حجم النشاط الإسلامي في بنك AGB إلى النشاط التقليدي ومقارنة بتمويلات الإسلامية والنظام البنكي الجزائري.

الخاتمة.

الفصل الأول:

النوافذ الإسلامية.

تمهيد:

إن النجاح الذي عرفته المصارف الإسلامية في كافة أرجاء العالم دفع بالبنوك التقليدية إلى الأخذ بنموذج الصيرفة الإسلامية باعتبارها كبديل استراتيجي من البدائل التمويلية المتاحة وهذا من خلال تعبئة المدخرات للأفراد والمؤسسات والقيام بتوظيفها.

ونظرا لتعدد صورة العمل بالصناعة المالية الإسلامية، قامت البنوك التقليدية بفتح نوافذ أو شبابيك إسلامية في شكل وحدة إدارة داخل الهيكل التنظيمي لهذه البنوك، لاستقطاب أكثر للموارد التمويلية المتاحة وتوزيع الخدمات المقدمة.

ولهذا سأتطرق في هذا الفصل إلي:

- **المبحث الأول: ماهية النوافذ الإسلامية.**
- **المبحث الثاني: متطلبات فتح النوافذ الإسلامية ودوافعها.**
- **المبحث الثالث: آراء حول النافذة الإسلامية وتجارب رائدة لبعض الدول.**

المبحث الأول: ماهية النوافذ الإسلامية

مع تصاعد درجة المنافسة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في العالمين الإسلامي والغربي، أثبتت البنوك الإسلامية تفوقها على نظيرتها التقليدية، مما جعل هذه الأخيرة تتجه إلى تقديم خدمات تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، والمتمثلة في النوافذ الإسلامية والتي سنتطرق إلى شرحها في هذا المبحث.

المطلب الأول: النوافذ الإسلامية

سوف أتطرق في هذا المطلب بإذن الله إلى تعريف النوافذ الإسلامية وأسباب نشأتها وأهم ضوابط تأسيسها.

أولا_ تعريف النوافذ الإسلامية

1. النافذة لغة: نافذة من نفذ النافذ تقول نفذت أي جزت، وقد ينفذ نفذا ونفوذا، وفي الحديث بر الوالدين الاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما أي إمضاء وصيتها.

2. الإسلامية: في اللغة يراد به الاستلام والانقياد والخضوع يقال أسلم الرجل انقاد، وقيل أسلم دخل في الإسلام وصار مسلما.

أما اصطلاحا فقد وردت تعاريف متعددة في تعريف النوافذ الإسلامية إلا أنه يوجد تباين بين هاته التعريف فقد وردت على أنها "الأقسام التي قدمت خدمات الصيرفة الإسلامية في المصاريف التقليدية"[1].

– كما عرفت بأنها النوافذ التي تنتمي إلى بنوك تقليدية وتمارس جميع النشاطات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية[2].

– ويسميها البعض النظام المزدوج أي أن البنك التقليدي يقدم خدمات مصرفية إلى جنب المعاملات التقليدية[3].

– ويمكن تعرف النوافذ بأنها " الفروع التي تنساها المصاريف الربوية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية "[4].

– تعرف النافذة الإسلامية حسب مجلس الخدمات المالية الإسلامية على " أناة جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية، بحيث تكون نافذة أو واحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال وخدمة التمويل والاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

[1] حفص عباس، **مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية**، مجلة الدراسات الإسلامية العدد الثامن، جانفي2017، ص192.

[2] نزيه حماد، **معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء**، دار القلم، الطبعة الأولى، دمشق، 2008، ص460.

[3] عمر زهير حافظ، **رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية**، مجلة الأموال شركة الاتصالات الدولية، جدة السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر، ديسمبر 1996، ص60.

[4] فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصاريف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع مؤسسة والتمويل الإسلامي، ص13،

– ويقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية يهدف تلبية احتياجات بعض العملاء في الحصول على معاملات مصرفية وفق معاملات الشريعة الإسلامية[1].

مفهوم شامل للنوافذ الإسلامية: عبارة عن مؤسسات مالية ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وتقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية. كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكريمة للأمة الإسلامية .

ثانيا_أسباب نشأة النوافذ الإسلامية

هناك أسباب متعددة لنشأة النوافذ في البنوط التقليدية ولكنها تختلف من مصرف إلى آخر ويمكن حصرها فيما يلي[2]:

1. سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على مصرف مستقل، هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس مصرف جديد؛

2. الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصاريف الإسلامية؛

3. تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تتحرج من التعامل مع المصارف الربوية؛

4. الرغبة في التحويل التدريجي نحو العمل بنظام المصرفي الإسلامي؛

5. في الدول العربية أن التزايد المستمر في أعداد المسلمين جعل الغرب يفتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية للاستفادة من أموال المسلمين؛

6. سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع أو نافذة بدل إنشاء مصرف جديد؛

7. جلب المزيد من رؤوس الأموال من قبل البنوك التقليدية وذلك بفتح النوافذ الإسلامية

المطلب الثاني: أهداف النوافذ الإسلامية وخصائصها

سأتطرق في هذا المطلب إلى أهداف النوافذ الإسلامية واهم خصائصها.

[1] منير خطوي، مبارك لسلوس، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات وللبحوث والدراسات، المجلد 13 العدد 2، ، جويلية 2020، ص926.

[2] حفص عباس، **مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية**، مرج سابق، ص193

أولا_ أهداف النوافذ الإسلامية

يمكن إجمال أهم الأهداف لإقامة هذه النوافذ كما بينها الكثير من الباحثين بما يلي[1]:

1. الأهداف العامة وراء فتح النوافذ الإسلامية:

أ. العناية بمقاصد الشريعة الإسلامية من أعمار الأرض وتحقيق التوزيع العادل للثروة حتى تكون دولة بين الأغنياء لقوله تعالي "ما أفاد الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل" حتى لا يكون دولة من الأغنياء منكم وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه وانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب[2]؛

ب. استبدال الحرام بالحلال في المعاملات المصرفية: فعن أبي هريرة رضين الله عنه قال: {قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله طيب، لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين}؛

ت. إعادة النظام الإسلامي للحياة الاقتصادية: من مدخل المعاملان المالية؛

ث. تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز عن طرق إيجاد فرص للاستثمار، وصيغ تتناسب مع الأفراد والشركات؛

ج. تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض، وذلك بربط عائد المودعيين بنماذج توظيف الأموال لدى المستخدمين ربحا كان أم خسارة، وعدم قطع المخاطر وإلقائها على طرف دون الآخر؛

ح. تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات المصرفية، وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين لها؛

خ. مساعدة المتعاملين مع هذه المعاملات الإسلامية على أداء فريضة الزكاة على أموالهم، والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2. أهداف البنوك التقليدية عند فتح النوافذ الإسلامية[3].

أ. رغبة البنوك التقليدية في منافسة المصاريف الإسلامية بعد النجاحات التي حققتها في جنب الموارد واستخدمتاها وتحقيق الأرباح؛

ب. المحافظة على عملاء البنك التقليدي من جذب المصاريف الإسلامية لهم ومحاولة استرجاع من فقدتهم؛

ت. اختيار تجربة المصاريف الإسلامية وتقويمها من خلال إنشاء نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية؛

ث. الرغبة في تحويل بعض البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية بإتباع أسلوب التدرج.

[1] ساعي محمد بشير، **تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، جزائر، 2017-2018، ص13.

[2] القران الكريم ، صورة الحشر، الآية 07.

[3] لطف محمد السرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح**، بحث مقدم إلى مؤتمر المصاريف الإسلامية اليمنية الواقع المستقبل، الجمهورية اليمنية، 2010، ص ص 11-12.

ثانيا_خصائص النوافذ الإسلامية

للنوافذ الإسلامية مجموعة من الخصائص من بينها[1]:

1. النوافذ الإسلامية تتميز في تعاملاتها أنها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بخلاف البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا؛

2. إيداع الوديعة الاستثمارية من قبل المصرف في حالة الحاجة إليه والتي تكون قابلة للربح والخسارة؛

3. يكون الاستثمار عن طريق المضاربة الشرعية القائمة بين الأصل والفرع على أساس عقد بين الدائن والمدين؛

4. وجود هيئة شرعية تقوم بالرقابة والفصل في مختلف القضايا المطروحة على البنوك الشرعية.

المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية وضوابط تأسيسها

سوف أتطرق في هذا المطلب الثالث إلى دراسة أهم الخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية وما هي أهم ضوابط تأسيسها.

يمكن تقسيم الأنشطة التي تمارسها النوافذ الإسلامية على النحو التالي[2]:

أولا: الخدمات التي تقدمها النوافذ الإسلامية.

1. خدمات مصرفية عامة:

وتشمل جميع الخدمات المصرفية الخالية من الفوائد الربوية عادة، كفتح الحسابات الجارية وتشديد فواتر المرافق العامة، وإصدار الشيكات وأوامر الدفع والحوالات المحلية والدولية والإعتمادات المستندية الغير مغطاة وصناديق الأمانات والخدمات المصرفية الإلكترونية والقيام بأعمال الصرافة وغير ذلك.

2. الاستثمارات والتحويلات الإسلامية:

لا تخرج الاستثمارات المالية الإسلامية التي تقوم بها النوافذ الإسلامية بشكل عام من صيغ وأساليب الاستثمار والتمويل الإسلامية المطبقة في المصارف الإسلامية كمنطلق لها في هذا المجال، ومن أهم تلك الصيغ التي استخدمتها النوافذ الإسلامية في نشاطاتها الاستثماري والتمويل نذكر المرابحة أم الشراء، المضاربة، المشاركة، الاستصناع، الإجارة، السلع، المتاجرة في صناديق الاستثمار الإسلامي، الاكتتاب في الأسهم شركات المساهمة وغيرها.

3. التمويل الشخصي الإسلامي:

تقوم بعض النوافذ الإسلامية بتقديم بعض المنتجات أو الأدوات والصيغ بشكل عام على أسلوب المرابحة الشخصية وهو أسلوب يوفر للعملاء شراء واقتناء السلع الشخصية بالتقسيط، لمستلزمات المنزلية والسيارات وغيرها، حيث تقوم النوافذ الإسلامية بشراء السلع التي يرغب فيها العميل ثم بيعها له بالتقسيط وعلى أسس

[1] حفص عباس، **مفهوم النوافذ الإسلامية ضوابطها الشرعية**، مرجع سابق، ص193.

[2] فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة ضوء الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص18.

خالية من الفائدة الربوية وعادة يركز التمويل الشخصي على التمويلات المبنية على البيوع الممكنة في آجال تسديد ثمنها.

ثانيا_ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية

لابد من ضرورة توفير كل الضوابط اللازمة لنجاح العمل من جوانبه المختلفة، وخاصة من جانب العملاء وأيضا بالنسبة للعاملين في الإدارة وفروعها الإسلامية وكذلك بين موظفي البنك عامة ولقد تعددت هذه الضوابط لتشمل:

1. الضوابط الشرعية:

بالتزام تطبيق القواعد الشرعية يعتبر من المبادئ الأساسية التي يتم العمل بها في الممارسات اليومية فلابد من إثبات هذه العمليات وفق أحكام الشريعة وضوابطها الشرعية وهي كالتالي[1]:

أ. تكوين هيئة الرقابة الشرعية من المشاريع والعملاء الموثوق بهم وبخبرتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتقوم على التأكد من شرعية والإجراءات المعمول بها، والمنتجات المقدمة أو المزمع تقديمها للعملاء، والعقود التي تعمل بمقتضاها، والنواحي المالية والمحاسبية المصاحبة لكل ذلك حيث تنعقد هذه الهيئة في اجتماعات دورية مرة لكل شخص للنظر فيما يعد لها من موضوعات وأخذ التوصيات اللازمة للتنفيذ؛

ب. إنشاء فروع إسلامية مستقلة تقوم على تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إعطاء العملاء فرصة لاختيار للاستمرار في التعامل مع هذا الفرع إسلاميا أو التحول إلى فرع آخر من فروع البنك القريبة، حيث كان هذا التخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية شرطا ضروريا في المرحلة الأولى؛

ت. إعداد البرامج التدريبية اللازمة لجميع منسوبي الإدارة والفروع على أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى البرامج المتخصصة في مجالات التمويل والاستثمار الإسلامي؛

ث. صياغة العقود صياغة شرعية توفق عليها هيئة الرقابة الشرعية في البنك وإعداد أدلة العمل التي تتفق هذه العقود بالتعاون مع المركز الوطني للاستثمارات الإدارية؛

ج. تطوير وحدة داخلية للرقابة الشرعية لمتابعة مدى التزام الوحدات الأخرى في الإدارة وفروعها بالإجراءات الشرعية عند تنفيذها لعملياتها لم يكن متطلبا أساسيا من الناحية الشرعية حيث يمكن من حيث المبدأ بيع الخدمات الإسلامية من خلال الفروع التقليدية، وهو لأمر الذي يجري الآن الإعداد له بكثير من الحيطة والحذر مع بداية الدخول في مرحلة التوسع في تقديم الخدمات الإسلامية من خلال إدارات وفروع البنك المختلفة تمهيدا لتحويل البنك إلى بنك إسلامي متكامل.

[1] فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص13.

المطلب الرابع: عوامل نجاح وتحديات التي عمل النوافذ الإسلامية

سوف أتطرق من خلال هذا المطلب إلى أهم عوامل نجاح النوافذ الإسلامية، والتحديات التي تواجه النوافذ الإسلامية.

أولا عوامل نجاح النوافذ الإسلامية

إن نجاح العمل المصرفي الإسلامي في أي شكل من أشكاله يتوقف على مبدأ أساسي ورئيس وهو مدى التقيد بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية إضافة للمبادئ الرئيسية التالية[1]:

1. التخطيط العلمي:

مما لا شك فيه أن نجاح أي عمل مصرفي أو غير مصرفي، تجاري أو خيري، يتوقف في الدرجة الأولى على مدى التخطيط له بطريقة عملية سليمة، ويزداد هذا الاعتبار أهمية في حالة ما إذا كان الربح هو معيار النجاح فيه، كما هو الحال عند ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال مصرف تقليدي قام في الأساس على هدف تحقيق أرباح تجارية، فتحقيق الربح في مثل هذه الحالات سيكون بمثابة شرط ضروري لاستمرار هذه المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرف الإسلامية.

معظم البنوك التقليدية التي أقدمت على تقديم الصيرفة الإسلامية من خلال افتتاح فروع إسلامية لم تكن لتقدم على مثل هذه الخطوة من غير تخطيط ودراسة جيدة، خاصة أن غالبية هذه المصارف كانت من بين أكبر المصارف التقليدية على المستويين المحلي والعالمي مثل سيتي بنك الإسلامي فرع البحرين، فبالإضافة إلى إجراء اللازم من البحوث المكتبية والاستفادة من الكثير من الأبحاث والدراسات المنشورة، قامت الكثير من هذه المصارف بتكليف جهات بحثية مستقلة بإجراء العديد من أبحاث التسويق الميدانية للاستطلاع على أراء الجمهور والعملاء المحتملين للصيرفة الإسلامية تلك الدراسات التي أثبتت بان أسواق العمل المصرفي الإسلامي كبيرة ومتنامية.

ولعلنا نشير في هذا الخصوص إلى التجربة المشهورة لأحد أكبر المصارف العربية وهو البنك الأهلي التجاري في المملكة العربية السعودية، حيث لم تقتصر النية في الأصل على إدخال الصيرفة الإسلامية في البنك على مجرد افتتاح نوافذ إسلامية وإنما كانت النية منعقدة على أسلمة بمحل البنك طبقا تدريجية.

2. الالتزام الشرعي:

لعل الالتزام الشرعي التام بسلامة التطبيق لأحكام الشريعة الإسلامية يعتبر أهم عناصر النجاح لأي عمل مصرفي إسلامي وضمانا لاستمراريته، وتشير المعلومات إلى حقيقة تقيد معظم البنوك التقليدية الكبيرة التي أقدمت على فتح النوافذ الإسلامية بالالتزام الشرعي في تقديمها صيغ تمويلية إسلامية، فقامت بتعيين هيئات مستقلة للرقابة الشرعية أسند إليها مسؤولية الاقتناء والثبت من سلامة الأعمال المصرفية الإسلامية فيها من حيث تصميم

[1] بنوجعفر عائشة، **الفروع الإسلامية كمدخل لتحويل البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية**، المجلة المغاربية للاقتصاد والمانجمنت، المجلد 7، العدد 1، المركز الجامعي على كافي، تندوف، 2020، ص 19.

المنتجات وأسلوب تقديمها وصياغة عقودها والإعلان عنها والتروي لها، ولقد ظهر هذا التوجه أكثر وضوحا في المصارف الكبيرة التي سعت جاهدة إلى إظهار مصداقيتها في التطبيق.

وبالإشارة إلى تجربة البنك الأهلي السعودي وهي التجربة التي تشير لكل عنصر من عناصر النجاح المطلوب توفيرها لإنجاح عملية افتتاح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية باعتبارها مثلا يمكن الاحتذاء به في هذا المضمار، بل وفي إمكانية الاستفادة منها في مجال أسلمه بنك قام بتحويله كاملا من بنك تقليدي إلى مصرف إسلامي طبقا لخطة موضوعية تنتهج التدرج في التطبيق دون التضحية بالالتزام الشرعي[1].

3. الإعداد المناسب للكوادر البشرية:

لا شك أن توفر العنصر البشري المناسب جنبا إلى جنب مع التقنية المتطورة يعتبر أهم عناصر النجاح لأي عمل كان، والعمل المصرفي الإسلامي ليس استثناء من ذلك، فبالعودة إلى تجارب دول في نفس المجال، نقول أن توفير وتدريب الكوادر البشرية المناسبة لممارسة العمل المصرفي الإسلامي كان يمثل أحد الشواغل الرئيسية لإدارة خاصة وان العاملين في النوافذ التي كان يتم تحويلها إلى العمل المصرفي الإسلامي كانوا في معظمهم غير مؤهلين لذلك، الأمر الذي تطلب جهدا وقتا كبيرين لإعداد البرامج التدريبية المناسبة ووضع الخطط اللازمة لتدريب كل العاملين في الإدارة والفروع على مراحل ودورات مختلفة المحتوى والمستوى، وفي هذا الخصوص كان التدريب يأخذ أشكالا متعددة فبينما كان بعضه يتم داخليا كان البعض الأخر يتم خارجيا، أما البرامج التدريبية الداخلية فكانت تتم بالاستعانة بالقدرات التدريبية المتاحة ذاتيا للبنك من خلال العاملين في الإدارة ومراكز التدريب التابعة للبنك أو بالاستعانة بمكاتب استشارية أو مراكز تدريب متخصصة تربطها بالبنك علاقات عمل وثيقة، أما التدريب الخارجي فكان يتم إما من خلال إرسال المتدربين إلى مراكز تدريبية خارجية أو إرسالهم للتدريب العلمي في بنوك إسلامية شقيقة.

4. تطوير النظم والسياسات الملائمة:

نظرا للاختلاف بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وتلك الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يقتضي تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبة الأزمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته وتحقيق هذا العنصر ليس بالأمر السهل وإنما هو تطلب الكثير من الوقت والجهد خاصة من حيث تطوير النظم والبرامج الفنية الأزمة لتشغيل النوافذ وإعداد البيانات المالية والمعلومات الإدارية، وهي عملية تزداد صعوبة في ظل نظام مصرفي ثنائي أو مزدوج.

[1] بنوجعفر عائشة، **الفروع الإسلامية كمدخل لتحويل البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية**، مرجع سابق، ص20.

5. الموائمة مع إدارات البنك الأخرى والاختيار المناسب للبنوك ومواقعها:

على الرغم من أن التجربة قد أظهرت عدم بروز مشاكل أو تناقضات بين تقديم العمل المصرفي الإسلامي من خلال نوافذ إسلامية تحت سقف واحد مع العمل المصرفي التقليدي، إلا أن فئة ما لم تقر بنفس الشيء في حالة تقديم العمل المصرفي الإسلامي من خلال فروع مستقلة وإدارة مستقلة أيضا ضمن مصرف نشأ في الأساس تقليديا، حيث أظهرت التربة أن هذا الوضع يصاحبه عادة نوعين من المشاكل نذكرها فيما يلي[1]:

أ. مشكلة الحساسية التي تنشأ بين منسوبي البنك بشقية الإسلامي والتقليدي، نظرا لما كانت تعنيه فكرة تحويل بنك تقليدي إلى بنك إسلامي من شعور البعض من منسوبي القطاع المصرفي التقليدي بعدم الاطمئنان مقارنة بالارتياح الذي كان يشعر به الآخرون في قطاع الصيرفة الإسلامية، الأمر الذي كان يؤدي أحيانا إلى الشعور بعد وجود أرضية مشتركة تجمع الجميع في بوتقة واحدة.

وعلى الجانب الأخر لم يكن العاملون في قطاع الصرفة الإسلامية متحررون تماما من القلق الذي كان يساورهم بحكم كونهم الأقل عددا من حيث الأفراد والأقل حجما من حيث نسبة مساهمتهم في مجمل أعمال البنك.

ب. أما المشكلة الأخرى فكانت تسويقية، أساسها الاحتكاك المتكرر بين مسؤولية التسويق في النوافذ الإسلامية التقليدية الذين كانوا غالبا ما يتنافسون على استقطاب نفس العملاء مع اختلاف الرسالة التسويقية من ناحية ومع ربط تقييم أداء النوافذ بمدى النجاح في استقطاب العملاء وتعبئته الودائع كل نافذة.

ومما شك فيه أن هذه الصعوبات كانت من بين الأمور الشائكة في بداية الأمر، غير انه من اجل تقليص فرص حدوث مثل هذه المشاكل قامت في البنك بالكثير من الخطوات والمبادرات لتحقيق هذا الهدف نكر منها:

أ.بالنسبة للموظفين:

- بذل الكثير من الجهد للالتقاء والتحاور مع كل المسؤولين في البنك من اجل بناء جسور الثقة معهم؛
- وضع الأسس والمعايير التي على أساسها إعطاء الأولوية للتوظف في إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية للراغبين في ذلك من إدارات البنك الأخرى؛
- وضع الخطط اللازمة لتدريب كل منسوبي البنك على أساس العمل المصرفي الإسلامي.

[1] نور الايمان روايح، **النوافذ الإسلامية كمدخل لتحويل البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية–دراسة حالة–**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي–جيجل–، الجزائر، 2020–2021، ص50.

ب. بالنسبة للأمور التسويقية:

- تحديد المناطق الجغرافية التي خدمتها بواسطة كل فرع تحديدا واضحا والالتزام به من الجميع؛
- خلق فرص للتكامل بين الفروع في خدمة العملاء بدلا من التنافس عليهم، مع وضع ميكانيكية محددة للتعامل مع هذا الاحتمال في حالة وقوعه، وذلك من خلال عقد اجتماعات دورية لمعالجة كل موقف على حده،
- الاختيار المناسب للفروع التي يتم تحويلها أو لمواقع الفروع التي إنشائها بحيث تحقق التوازن بين التغطية السوقية المناسبة مع تقليص احتمالات نشوء المشاكل التسويقية والإدارية مع فروع أخرى للبنك.

ثانيا_تحديات عمل النوافذ الإسلامية:

واجه العمل المصرفي الإسلامي خلال المرحلة الماضية العديد من التحديات الصعبة التي كان لابد له من مواجهتها والتغلب عليها لتبقى على مصداقيتها واستمرار ربحيتها وتحديات التي نورد أهمها فيما يلي[1]:

1. البيئة القانونية:

تتحكم المؤسسات المالية في الجزائر للقوانين ذاتها التي تنظم العمل المصرفي التقليدي، وهو ما جعل من البيئة المصرفية الجزائرية غير ملائمة لنشاط هذه المؤسسة نظرا للاختلافات الجوهرية التي تميزها عن نظام عمل المؤسسات المالية وهذا بالرغم من صدور النظام 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية، إذا يبقى هذا التنظيم غير كاف في ظل دعوات لتعديل قانون النقد ليتضمن تنظيما أكبر وأعمق للصيرفة الإسلامية.

ومن بين أهم معيقات العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر عموما القوانين الضريبية التجاري ونظام التأمينات، لما لهذه القوانين من تأثير على تطورات وانتشار المعاملات المصرفية الإسلامية.

2. غياب النظام الرقابة المناسب لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي:

عدم ووضح أو وجود علاقة بين المصارف الإسلامية أو الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي والبنوك المركزية المنظمة للصناعة المصرفي والمراقبة عليها ففيما عدا حالات قليلة نجد أن البنوك المركزية لديها نظام واحد لتعامل مع البنوك العاملة في دولها دون تفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي الأثر الذي يرجع في حقيقته إلى أن بعض هذه الدول لا تسمح نظاميا بالترخيص البنوك فيها بالتسمية نفسها مصارف إسلامية كما لا تتوفر لها الأدوات المقبولة إسلاميا لاستفادة من التسهيلات المصرفية التي تبيعها عادة إلى البنوك التقليدية وهو الأمر الذي يضع المصارف ا لإسلامية في وضع لا يسمح لها بالتنافس على قدم المساواة مع البنوك التقليدية[2].

[1] **حسين حامد، الهيئات الشرعية بين الأخطاء والمخالفات الشرعية في المصارف الإسلامية ومدى تأثيره على الصيرفة الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات الإسلامية، بحرين، 2003، ص59.**

[2] **صديق بوكش، دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية دراسة حالة بنك BDL، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس–مستغانم–، الجزائر، 2018–2019، ص43.**

3. ضعف وندرة الموارد البشرية المؤهلة:

أن توفر العنصر البشري المناسب يمثل أحد أهم أسباب النجاح لأي منشأة أو مؤسسة خاصة مع التقدم التقني الكبير القائم حاليا القادم مستقبلا والمصارف الإسلامية ليست استثناء من ذلك فنجاحها في رسالتها سوف يتوقف كثيرا على مدى نجاحها في استقطاب الكوادر المؤهلة والمد ربة للعمل فيها ليس فقط من الناحية الفنية للعمل ولا كن أيضا من حيث صرف القناعة لديها بالعمل المصرفي الإسلامي فصحيح أن المصاريف الإسلامية لا تدخر جهدا في تحقيق ذلك ولكن الواقع يشير إلى النقص النسبي في المعروض منها مقارنة بالطلب عليها.

4. ضعف إلمام المراجعيين الشرعيين بالمنتجات المصرفية التقليدية:

بينما يكون للنصح والتوجيه الشرعي الذي توفره هيأت الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية دورا حيويا لضمان سلامة التطبيق إلا أن ذلك يجب ألا ينفي أن المعرفة الجيدة لأعضاء هذه الهيئات الشرعية بدقائق الأدوات والأسواق المالية الحديثة لا يقل أهمية عن معرفتهم بالجوانب الفقهية للتعامل خاصة في ظل التداخل والتشابك الكبير بين الأسواق المالية الدولية، وهنا يأتي أهمية مدى كفاية وكفاءة الرقابة الشرعية في معرفة كل الأبعاد ذات الصلة بالعمل المصرفي الإسلامي وليس الجانب الفقهي منها فقط، وهو الأمر الذي قد يصعب توفره في معظم الحالات في الوقت الحاضر نظرا لحداثة النسبية للعمل المصرفي الإسلامي في طوره المعاصر فمثل هذا القصور سيترك إطلالة على مسيرو وسلامة المصرف الإسلامية بصفة عامة.

5. ضعف وعدم وجود أسواق مال المتطورة:

إن عدم وجود أسواق مال متطورة في الكثير من الدول الإسلامية يمثل عائقا كبيرا أمام المصارف الإسلامية لاستثمار أموالها في الاستثمارات طويلة الأجل تساعد في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول فالاستثمارات ذات طويلة الأجل يمكن أن تسبب في مشكلة سيولة لهذه المصارف إذا لم تمكن من تحويلها إلى أوراق يمكن تتحول بسيولة عند حاجة، ومن ثم فإن عدم وجود أسواق مالية متطورة في الكثير من الدول الإسلامية يشكل تحديا كبيرا أما هذه المصارف حيث أن تطوير مثل هذه الأسواق يعتبر شرطا ضروريا في المصارف الإسلامية بدورها في تجميع مدخرات المستثمرين واستثمارها في المشاريع متوسطة وطويلة الأجل التي تحتاجها عملية تنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية[1].

[1] صديق بوكش، **دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية دراسة حالة بنك BDL**، مرجع سابق، ص44.

6. البنك في توحيد المعايير المحاسبة:

إن تطوير نظام محاسبي مناسب للعمل المصرفي الإسلامي تتفق عليه المصارف الإسلامية يعتبر أمرا هاما من الناحية العملية لضمان لسلامة من نظم الرقابة الداخلية(داخل البنك)والرقابة الخارجية للبنوك المركزية،وعلى الرغم من قيام بنك التنمية الإسلامية بالمشاركة مع عدد من المؤسسات المهنية والمؤسسات المالية الإسلامية وعلى الرغم من قيام مؤسسة النقد في دولة البحرين بتوير نظام محاسبي خاص بالمصاريف ا لإسلامية لتبني مثل هذا النظام الموحد والعمل بمقتضاه.

7. صغر حجم المصاريف الإسلامية:

لا شك أن صغر حجم المصاريف والوحدات للعمل المصرفي الإسلامي يعتبر من المعوقات الرئيسية لنومها والحد من كفاءتها التشغيلية فمن المعروف في الأدبيات المصرفية أن هناك حد أدنى لحجم المصرف يتم بعده جنيا اصطلح على تسمية اقتصاديا بوفرات الحجم وهي الوافرات التي تحدث أثارها الإيجابية على كفاءة التشغيل وبالتالي على مستوى ربحية المصرف ومن تم على قدرته على توفير الاستثمارات اللازمة لتنمية موارده البشرية وتقنياته المصرفية وهما العنصران اللذان لا غنى عنهما للمصاريف الإسلامية لمواجه المنافسة القادمة من البنوك الأجنبية في ظل ما أصبح يعرف بنظام العولمة الجديد[1].

[1] صديق بوكس، **دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية دراسة حالة بنك BDL**، مرجع سابق، ص44

المبحث الثاني: متطلبات فتح النوافذ الإسلامية ودوافعها

يتناول هذا المبحث متطلبات فتح النوافذ الإسلامية، وكذا معرفة الدوافع فتح هذه النوافذ الإسلامية وغير ذلك من المفاهيم التي تساعد على الحصول على فكرة واضحة عن هذه النوافذ الإسلامية مثل دوافعها ومعوقاتها، والآثار الاقتصادية لها.

المطلب الأول: متطلبات فتح النوافذ الإسلامية

يمكن تلخيص متطلبات فتح نوافذ المعاملات لإسلامية في وما يلي[1]:

أولا_متطلبات قانونية:

عبارة عن إجراءات تشريعية ينبغي على البنك الالتزام بها وتتمثل في:

1. صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التجاري يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة الإسلامية بحيث:

أ. أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة في جميع المعاملات؛

ب. الفصل بين عمل البنك التجاري والنافذة الإسلامية في الأنشطة، الأهداف، والمنتجات.

2. الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التجاري ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطا على البنك التجاري الالتزام بها نذكر منها:

1. قيام البنك بإجراءات دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية؛

2. وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل بنكي مزدوج؛

3. إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات؛

4. عقد حملات إعلامية لتعريف العملاء بمعاملة النافذة الإسلامية في البنك التقليدي؛

5. تعديل عقد تأسيس بان يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابية شرعية؛

6. تكليف إدارة الشؤون القانونية في البنك التجاري بدراسة الجوانب القانونية لعملة التحول للعمل الإسلامي، والآثار القانونية المترتبة، وأي عقبات قانونية تواجه العملية.

2. متطلبات شرعية:

يتوجب على البنك التجاري الأخذ بعدة متطلبات دينية عند فتحه لنافذة المعاملات الإسلامية وضرورة الالتزام:

[1] سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة (الامارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017-2018، ص52.

أ. تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية مختصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ وفتح النافذة الإسلامية؛

ب. إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها؛

ت. على إدارة البنك الفصل بين الموارد المالية المشروع وبين الموارد المالية غير مشروعة.

3. متطلبات إدارية: يتطلب فتح نافذة إسلامية لأخذ الإجراءات الإدارية بعد تحقيق المطالبين القانوني والشرعي في البنك، الشروط التالية[1]:

أ.تعديل عقد البنك ونظامه الأساس ي ليكون مشروعا نموذج بنكي مزدوج؛

ب. تعيين لجنة الإدارة عملية التحول يكون ارتباطهما وثيقا بمجلس تتولى المهام التالية:

- ❖ تحديد الإطار الزمني لعملية التحول؛
- ❖ الإعلان عن المتطلبات الرئيسية المطلوب تحقيقها في الخطة.

ت. التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل البنكي ا لإسلامي، وهو ما يتطلب في هذا الإطار:

- ❖ توضيح أهمية العمل البنكي الجدية وشرح المفاهيم المسندة لهم؛
- ❖ توعية العامليين الجدد بأهمية الخدمات المقدمة للعملاء، المجتمع، الدولة ككل؛
- ❖ العمل على بلوغ تنمية روح الانتماء والثقة اتجاه البنك؛
- ❖ تصميم برامج العاملين المتخصصين في دراسة الفرص الاستثمارية، والأساليب الحديثة لإعداد دراسة جدوى وأنواع صيغ تمويل وضوابطها الشرعية والمعايير المحاسبية الخاصة بها.

المطلب الثاني: دوافع النوافذ الإسلامية

تختلف دوافع إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، إلا أنه شكل عام يمكن حصرها فيما يلي[2]:

1. رغبة البنوك التقليدية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية لاستحواذ على حدة كبيرة من سوق رأس المال؛

2. تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تتحرج من التفاعل مع البنوك الربوية؛

3. المحافظة على عملاء البنوك التقليدية من التوجه إلى البنوك الإسلامية؛

4. حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم البنك على هذا الميدان الجديد؛

[1] بن حواشي هشام، **تقييم أداء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية «دراسة حالة بنك خليج الجزائر AGB وكالة سعيدة"**، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والعلوم التسيير، جامعة مولاي الطاهر بسعيدة، الجزائر، 2020-2021، ص70.

[2] سعيد بن سعد المرطان شعبان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، ندوة من إعداد اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، الجنة الاقتصادية، دولة الكويت، ماي1999، ص ص 25-26.

5. سهولة سيطرة البنك الرئيسي على النافذة بالنسبة للسيطرة على بنك مستقبل، هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء نافذة بالنسبة لتأسيس بنك جديد.

المطلب الثالث: معوقات النوافذ الإسلامية

تتفاوت معوقات النوافذ الإسلامية بحسب الحالة من مصرف إلى أخر كما أنها تتفاوت أيضا في درجة أهميتها بين المصاريف التي تختار مجرد افتتاح نوافذ إسلامية جديدة، وتلك التي تختار تحويل نوافذ تقليدية إلى نوافذ إسلامية خاصة إذا ما كان الهدف خدمة قطاع الأفراد الذي يتطلب التوسع في شبكة هذه النوافذ، وتتمثل أهم المعوقات في النقاط التالية[1]:

1. معوقات إدارية: عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل التي تحدد خطط الإدارة فيما في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا، الأمر الذي يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه وهو ما يؤدي بدوره إلى بروز السلبيات التالية:

أ. تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك؛

ب. ظهور احتكاكات عملية تمتد لتشمل التنافس الغير بناء بين القادمين على إدارة الفرع بشقيها الإسلامي والتقليدي؛

ت. ضعف الاستعداد لدى إدارات البنك الأخرى لمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها.

2. **معوقات صلة بالموارد البشرية:** بعد الكادر البشري في المصرف بشكل عام أهم عوامل نجاح المؤسسة والنوافذ الإسلامية في المصرف التقليدي، حيث يحتاج إلى كادر بشري مؤهل لتقديم خدمات مصرفية إسلامية متميزة، وعلى اعتبار أن الكادر تم تكوينه في المصرف التقليدي فهذا يعد أهم العوائق التي تواجه النافذة

3. معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات: تشير التجربة إلى أن الكثير من البنوك التي رغبت في تقديم الصيرفة الإسلامية فيها جنبا إلى جنب مع الصيرفة التجارية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين[2]:

أ.عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛

ب. التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء؛

يمكن تلخيص أهم المعوقات ومشكلات إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية وسبل تذليلها فيما يلي:

❖غياب قضية الحلال والحرام في مفهوم معظم القائمين على شؤون البنك الرئيسي التقليدي إلا ما رحم ربى.

[1]مبارك لسلوس، متبني خطوي، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد2، 2020، ص930.

[2]ساعي محمد بشري، **تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية دراسة حالة بنك الخليج**، مرجع سابق، ص29.

❖غياب نمط أو نموذج عملي أو تطبيقي لتنفيذ المعاملات المصرفية طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهناك اجتهادات بعضها خاطئ؛

❖عدم وجود العنصر البشري المؤمن برسالة البنوك الإسلامية ويلتزم بالقيم والمثل والأخلاق الإسلامية والسلوك السوي المستقيم؛

❖وعدم الاهتمام بتدريب العنصر البشري على كيفية القيام بعمله بكفاءة واتقان وطبقا الأحدث الأساليب المعاصرة على منوال وطبقا لما يحدث في البنوك التجارية؛

❖عدم اطمئنان معظم المتعاملين والجمهور إلى سلامة معاملات الفروع الإسلامية من الناحية الشرعية بسبب أنها تابعة لبنوك تقليدية تتعامل بالربا أخذا أو عطاء؛

❖تتم بعض المعاملات بين الفروع الإسلامية والمركز الرئيسي التقليدي على أساس سعر المدينة والدائنة وهذا مخالف لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛

❖لا توجد هيئة رقابة شرعية في معظم الفروع الإسلامية، ولكن يوجد ما يسمى المستشار الشرعي الذي يرجع إليه أحيانا عند الحاجة ولا يقوم بأعمال الرقابة الشرعية؛

❖الافتراء على الفروع الإسلامية بالقول بأنها لا تحمل إلا اللافتة فقط ولا يوجد اختلاف بينها وبين الفروع التجارية.

4. **معوقات ذات صلة بتطوير المنتجات:** لما كانت المرحلة الماضية بمثابة مرحلة "الولادة الجديدة للعمل المصرفي الإسلامي، فإنه كغيره من كل جديد عانى من نقص هنا أو هناك، ولقد كانت محدودية المنتجات الإسلامية من الأمور التي كثر الحديث عنها خلال هذه المرحلة الأولية، حيث تجلى هذا النقص في مجال أعمال الخزينة وأدواتها.

5. معوقات ذات صلة بتطوير الأسواق:

تجلت هذه المعوقات في النقاط التالية[1]:

أ. محاولة خدمة جميع القطاعات والشرائح السوقية دون التركيز على قطاعات أو شرائح معينة؛

ب. التزايد المستمر لحدة المنافسة خاصة من البنوك الأجنبية الكبيرة؛

ت. صعوبة الإعلان والدعاية المباشرة عن المنتجات الإسلامية أحيانا؛

ث. تحفظ بعض العملاء على التعامل مع بنك يقدم خدمات مزدوجة.

6. **علاقة الهيئات الشرعية مع إدارة البنك:** ويشمل ذلك العلاقات مع الإدارة التنفيذية القائمة على العمل اليومي ومجلس الإدارة والجمعية المساهمين في المصرف والتي تتضمن ما يلي:

[1] لطف محمد السرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط والتأسيس وعوامل النجاح**، مرجع سابق، ص51.

أ. التبعية وعدم الاستقلال التام: من ضمن التحفظات التي تثار حول النوافذ الإسلامية، أن هذه النوافذ كما تبين في السابق أنها تابعة للبنوك التقليدية وليست مستقلة عندها، وهذا مما ينتجع إلى انتفاء الحاجة إلى إنشاء المزيد من البنوك الإسلامية.

ب. اختلاط الأحوال: من ضمن الاحورار التي تشوب عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق كثيرا الهيئات الشرعية والفروع الأخرى التقليدية، إذ غلبا ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية إلى البنك الرئيسي الذي يقوم باستخدامه في تعاملاته الربوية إلى غاية احتياج النوافذ الإسلامية إليه.

المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية لإنشاء النوافذ الإسلامية

لقد ترتب على إنشاء البنوك التقليدية لنوافذ تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية العديد من الآثار الاقتصادية وغير الاقتصادية والسلبية ويمكن إيجاز أهم تلك الآثار على النحو التالي[1]:

1. آثار اجتماعية.

أ. إن النوافذ الإسلامية أثر من آثار الصحوة الإسلامية، في المجال الاقتصادي التي ظهرت بعد الاستعمار، وفيها خروج عن تقليد الغرب ورفض التبعية له في نظامه المقيت، الذي يتبع الرأسمالية ويسعى إلى جمع المال من أي طريق بغض النظر عن طبيعته؛

ب. أظهرت التجربة أن هناك شريحة كبيرة من المجتمع الإسلامي ترغب في التعامل المصرفي الإسلامي، سواء ذلك من خلال الدراسات الميدانية أو من خلال نمو أعداد النوافذ الإسلامية وتوسعها وزيادة الطلب عليها وإقبال المصارف التقليدية على التعامل بها؛

ت. تخليص المسلمين من شرور الربا وصيانة النظام المصرفي عن الوقوع فيه، وتطبيق شرع الله تعالي في المعاملات المالية والمصرفية، وتطهير المعاملات المالية والمصرفية من جميع المحرمات كالربا والغرر والمقامرة والجهالة وغيرها، مما حرمته الشريعة الإسلامية، وعدم جعل الربح هو الغاية التي تبرر أي وسيلة تؤدي إليه [2] ؛

ث. تأصيل المبادئ والأخلاق الإسلامية، في مجال المعاملات الإسلامية وتجسيدها على أرض الواقع وإنشاء إدارات ومعاهد مصرفية تنمي الفكر الاقتصادي الإسلامي، وتعود على المصارف بأفكار وتوسعات مفيدة في المعمل المصرفي[3]؛

[1] سعيد بن سعد المرطان شعبان، **الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية في المملكة العربية السعودية**، قراءة تحليلية، مجلة الجسور، العدد الثالث، 1424 هـ، ص19.

[2] حسين حسين شحاتة، **الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 240 ربيع الأول 1422 هـ، ص37.

[3] محمد عبد الحكيم زعير، **العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الحلقة الأولى العدد 252، ربيع الأول1423هـ، ص20.

2. الآثار الاقتصادية

أ. أظهرت التجربة أن النوافذ الإسلامية خطوة أولي غالبا نحو أسلمة المصارف الربوية، كما يظهر ذلك واضحا في بنك الجزيرة، وبنك الشارقة الإماراتي، والبنك السعودي المصري، وغيرهما من المصارف، حيث تصل نسبة تحول بعضها إلى العمل المصرفي الإسلامي حوالي: 70 % من نشاطاتها، وهذا يعتبر أسهل طريق نحو أسلمة النظام المصرفي بشكل عام؛

ب. إتاحة الفرصة للاستفادة من خبرات المصارف التقليدية في تطوير منتجات إسلامية، وتوفير كوادر بشرية مؤهلة، ينتفع بها العمل المصرفي بصفة عامة؛

ت. إن للنوافذ الإسلامية دور كبير في توسيع العمل المصرفي الإسلامي، من خلال تحفيز المصارف التقليدية إلى المنافسة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية؛

ث. أظهرت التجربة أن في فتح نوافذ إسلامية تابعة لمصارف ربوية عائقا أمام المصارف الربوية عن الطعن في البنوك الإسلامية, أو في أسلوب عملها, وعدم التشكيك في مصداقيتها، لأنها تعمل معها في المضمار نفسه فينتج عن ذلك عدم المواجهة بين النظامين؛

ج. التوسع في العمل المصرفي الإسلامي، والبعد عن النظم الربوية يظهر ذلك من خلال النمو السريع والكبير لمعدلات الاستثمار في الخدمات والصناديق الإسلامية، والتي يقدرها الخبراء بحوالي 100 مليار دولار وتتزايد بنسبة 15% سنويا؛

ح. تقوم معاملات النوافذ الإسلامية على المشاركة مع المتعاملين والمستثمرين في الربح والخسارة, وليست علاقة دائن ومدين فقط [1]؛

[1] محمد عبد الحكيم زعير، **العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية**، مرجع سابق، ص20.

المبحث الثالث: آراء حول النافذة الإسلامية وتجارب رائدة لبعض الدول

إن ظاهرة ممارسة البنوك التجارية للصيرفة الإسلامية من خلال نوافذ إسلامية تابعة لها، آثار جدل واسعا في بدايتها وتباينت حوله آراء الفقهاء والمصرفيين ورجال الدين بين من هم مؤيدون لفكرة إنشاء نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التجارية ومعارضين لها.

المطلب الأول: آراء حول النافذة الإسلامية

منذ بداية فتح نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التجارية تعددت حوله أراء الفقهاء ورجال الدين وكذلك المصرفيين، وكانت هذه الآراء حول تقديم خدمات مصرفية في البنوك التجارية ولكن بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وفي هذا المطلب سأقدم آراء الفقهاء ورجال الدين وكذلك المصرفيين.

أولا_رأي رجال الدين والفقهاء

1. فتوى سماحة العلامة يوسف القرضاوي :

أفتى العلامة يوسف القرضاوي بجواز التعامل الذي ينعكس إيجابا على العمل المصرفي الإسلامي عموما وعلى البنك التجاري خصوصا، مما ترتب عليها تحول البنك التجاري كاملا إلى الالتزام بالشريعة الإسلامية، ولعل أحسن مثال على ذلك ما حدث في البنك الأهلي السعودي، حيث تم استحداث خدمات مصرفية إسلامية فيه وفي مدة قليلة سارت نسبتها الأكبر في تعاملات البنك مما ترتب عليه تحول البنك التدريجي إلى المعاملات المصرفية الإسلامية.

2. في فتوى ندوى البركة المبشرين للاقتصاد الإسلامي

حيث أصدرت عدة توصيات جاء فيها أن الأصل إقامة بنوك ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية وتحويل البنوك التجارية إلى بنوك إسلامية تحولا شاملا بتدريج في التطبيق من خلال خطة وبرنامج زمني مناسب، ومع ذلك فإنه لا مانع من إنشاء البنوك التجارية فروعا أو نوافذ أو وحدات إسلامية.

3. رأي الدكتور علي محي الدين القرهداغي:

اعتبر فضيلة الشيخ الدكتور علي محي الدين الأكاديمي المعروف وعضو هيئات رقابة شرعية في عدد من البنوك الإسلامية المحلية والإقليمية أن اتجاه البنوك التجارية لفتح فروع إسلامية داخل العالم العربي الإسلامي يعد بمثابة صحوة مباركة في نفوس أعضاء مجلس الإدارة والمساهمين وعودة طيبة نحو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. الزيادة في المال مقابل الإقراض أو الدين، وقال بما أن البنوك مضمونة الربحية وبعيدة الخسارة بما لديها من استشاريين وخبراء فإن تحديد الفائدة لا يعتبر ربا وليس في ذلك شبهة"[1]:.

[1] ندوات البركة الاقتصاد الإسلامي هي ندوات تعقد سنويا تعقدها الهيئة الشرعية الموحدة البركة والتي يرأسها الدكتور عبد الستار أبو غدة. www.apploeconomic.comتاريخ الاطلاع في 2022/05/15.

ثانيا_آراء مصرفية:

كانت قضية البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وعمل الاثنين في بوثيقة واحدة قد بدأت في عام 1940 في كل من ماليزيا وباكستان، واستمر الجدل حول فتح المصارف لفروع تعمل وفق الشريعة الإسلامية حتى الآن وقد كان إتحاد المصارف الكويتية (لجنة المصارف سابقا) ردود فعالة في هذا الخصوص تمثلت بالآتي نصه[1]:

1. إذا كان الهدف من إنشاء المصارف الإسلامية هو نشر التعامل المصرفي بغير فائدة، فإنه لا يسوغ حرمان المصارف التقليدية من أن تتيح هذا النوع من التعامل لقطاع من عملائها، ما دام هذا التعامل يمكن أن يتم بغير فائدة وعن طريق فرع أو وحدات تستقل بكيانها المالي وتخضع للرقابة الشرعية، فذلك أدعى إلى الزيادة في رقعة التعامل المصرفي الإسلامي وذيوعه، وهو هدف أهم وأولى بالرعاية من زيادة عدد المصارف الإسلامية ذاتها؛

2. إن السماح للمصارف المحلية التقليدية بإنشاء فروع أو نوافذ إسلامية ليس فيه ما يخالف أحكام الشرع الحنيف، طالما وضعت الضوابط التي تكفل التوافق مع هذه الأحكام، وذلك بفضل هذه المعاملات في كيان مالي مستقل وإخضاعها للرقابة الشرعية؛

3. إن التراخيص للمصارف التقليدية بإنشاء فروع أو نوافذ ذات كيان مالي مستقل للمعاملات الإسلامية سبقت إليه دول عربية وإسلامية أخرى ، فوضعته موضع التطبيق الفعلي، كما هي الحال في المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية؛

4. تحرص المصارف المحلية التقليدية على تلبية احتياجات عملائها على اختلاف نزعاتهم، ومنهم قطاع عريض يرتبط مع هذه المصارف بعلاقات وطيدة ويتطلع إلى أن تقدم له خدمات وفقا للنظام الإسلامي؛

5. يبين من استقراء مشروعات القوانين المقترحة لتنظيم العمل المصرفي الإسلامي أنها تفسح جميعها المجال أمام المصارف المحلية القائمة للتحول إلى النشاط الإسلامي، ويمكن الترخيص لهذه المصارف بتأسيس فروع ووحدات ذات كيان مالي مستقل للمعاملات الإسلامية خطوة في طريق هذا التحول لمن قد يرغب من تلك المصارف؛

6. إن ممارسة المصارف التقليدية لأنشطة تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية بالضوابط السالفة بيانها، من إثراء العمل المصرفي بالخبرات والكفاءات المتميزة والوسائل التكنولوجية المتطورة والتي تتوافر لدى المصارف التقليدية، وبالمقابل فإن أنشطة المصارف التي تعمل وفقا لأحكام الشريعة تتسم بالشمولية وتجمع بين أعمال البنوك التجارية وبنوك الاستثمارية، وفي هذا ما يغري المصارف التقليدية بالإقدام على تأسيس فروع ونوافذ لها تزاول المعاملات المصرفية الإسلامية.

[1] محمد بوقرة، توفيق بوعلاقة، **نوافد التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، 2019-2020 ،ص57.

المطلب الثاني: دراسة التجربة الماليزية كتجربة ناجحة في فتح نوافذ إسلامية

تعد ماليزيا واحدة من أهم الدول الإسلامية التي حققت نجاحا متسارعا في مجال الصيرفة الإسلامية، حيث تنشط الصيرفة الإسلامية بماليزيا جنبا لجنب مع المصارف التقليدية مما جعل التجربة الماليزية الآن واحدة من أهم التجارب الإسلامية المتطورة في العالم التي يمكن الاقتداء بها، وفي هذا المطلب سنتطرق لتجربتها في مجال إنشاء نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التقليدية التجارية.

أولا_نشأة المصرف الإسلامي الماليزي

بدأ الحديث عن البنوك الإسلامية في ماليزيا في عام 1963 م، عندما بدأ الماليزيون المسلمون يهتمون بعمل آلية تقوم بادخار المال لتمكينهم من الحج حيث قاموا بتأسيس منظمة اسمها (تابونغ حجي) .

تأسست في نوفمبر عام 1962 وبدأت العمل رسميا سنة 1963، بعد نجاح هذا النموذج للادخار الإسلامي بدأ الاهتمام الحكومي بعمل البنوك الإسلامي مستقلة سنة 1981.

وأن المصارف الماليزية الإسلامية تتمتع بميزة تنافسية راسخة ومعترف بها وينمو في ظل محيط يتعزز باستمرارية البيئة التشغيلية والتنظيم، والأهم من ذلك دعم الحكومات المتعاقبة، فعلى مدى السنوات الماضية تضاعف حجم الأصول المصرفية الإسلامية في ماليزيا وتوسع من 228 مليار، وارتفعت في نهاية ديسمبر 2009 إلى 355 مليار في نهاية ديسمبر 2015[1].

[1] ابتسام ساعد، رابح خوني، **التجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تقييم أداء المصارف الإسلامية** ،مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد30، جامعة محمد خيضر بسكرة، سبيتمبر2017، ص344.

الجدول رقم(1-1): تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية الماليزية للفترة ما بين 2008-2015.

		2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الأصول	البنوك الإسلامية	181360	219848	253519	327686	367686	426430	455411	526347
	النوافذ الإسلامية	6740	8702	8867	8131	8268	7093	7027	9021
	مجموع الأصول	188099	28850	26232	328649	375954	433523	462438	535365
الودائع	البنوك الإسلامية	149932	181877	211877	261542	361537	345889	398041	399321
	النوافذ الإسلامية	4770	6962	5116	4845	4919	3058	2639	3340
	مجموع الودائع	154702	188838	216953	266387	306547	3489447	400680	402661
القروض	البنوك الإسلامية	99985	12888207	154066	190938	227655	2477441	329643	383494
	النوافذ الإسلامية	574	654	508	446	397	428	532	974
	مجموع القروض	100432	128860	154575	191384	228052	27792	330174	384468

المصدر: ابتسام ساعد، رابح خوني، **التجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تقييم أداء المصارف الإسلامية** ،مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد30، جامعة محمد خيضر بسكرة، سبتمبر2017، ص344.

بلغ مجموع البنوك التجارية التي توجد فيها نوافذ إسلامية بماليزيا 14 بنكا تجاريا وعلى رأسها البنوك التجارية العالمية كبنك سيتي، بنك هيتاس بي، بنك ستاندراد وبنك بوميبترا وغيرها من البنوك التجارية المحلية.

إن الإقبال على البنك الإسلامي والنوافذ الإسلامية في البنوك التجارية لم يتوقف على المسلمين فحسب بل إن عددا لا يستهان به من غير المسلمين أقبلوا على التعامل مع النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية.

حسب إحصائيات بنك ماليزيا المركزي فإن نسبة 98%من البنوك التجارية الكبرى فتحت نوافذ إسلامية، وبلغت البنوك التجارية ذات النوافذ الإسلامية 13 بنكا تجاريا، وهو ما يوضحه الجدول التالي[1]:

الجدول رقم(1–2): عدد البنوك التجارية والإسلامية في ماليزيا.

	1998	1999	2000	2001	2002	2003
عدد البنوك التجارية	25	23	21	14	14	13
عدد البنوك الإسلامية	01	02	02	02	02	02

المصدر: قطب مصطفى سانو، **أفاق التعايش بين المصرفية التقليدية و المصرفية الإسلامية– تجربة ماليزيا نموذجا**، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر السنوي الرابع عشر حول المؤسسات الإسلامية المالية– معالم الواقع وأفاق المستقبل، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة أيام 15،16،17 ماي2005، ص168.

يبين الجدول (2) عدد البنوك التجارية والإسلامية في ماليزيا، حيث أخذت البنوك التجارية حصة من الحكومة الماليزية حيث بلغت 25 بنكا تجاريا كأكبر عدد لهذه البنوك سنة 1998.

بينما بلغ عدد البنوك الإسلامية بنكين إسلاميين خلال الفترة الممتدة من1999 إلى غاية 2003.

ثانيا_استخدامات الاقتصاد الإسلامي للتمويل الإسلامي:

اكتسب التمويل الإسلامي في ماليزيا قبولا عريضا بين السكان بغض النظر عن العرق أو الدين، حيث تشير تقديرات الصناعة أن غير المسلمين يشكلون أكثر من قاعدة عملاء المصارف الإسلامية، وتستخدم التمويلات المقدمة من المصارف الإسلامية بصورة أساسية لشراء السيارات والعقارات وكذلك لتمويل رأس المال العامل والاستثمار في الأوراق المالية، وتم توجيه الأموال التي تم الحصول عليها من المصارف لشراء مركبات النقل لسيارات الشخصيات بشكل رئاسي.

[1] محمد عبد الحكيم زعير، **واقع العلاقة بين البنوك الإسلامية والتقليدية**، ندوة نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، بنك دبي الإسلامي، رابطة الجامعات الإسلامية،بنك التنمية الإسلامية، 2005/05/03 ،ص13.

المطلب الثالث: التجربة الإماراتية في مجال فتح نوافذ إسلامية

تعتبر دولة الإمارات من أوائل الدول التي سارعت في تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية، بحيث نحاول أن نتطرق في هذا المطلب إلى تجربة الإمارات في فتح النوافذ الإسلامية ونشأة بنك المشرق الإماراتي و تقييم تجربته في فتح نوافذ المعاملات المالية الإسلامية .

أولا_ نشأة بنك المشرق الإماراتي:

يعتبر هذا البنك الأول من نوعه في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث تم تأسيسه سنة 1967، يقوم هذا البنك بممارسة نشاطه من خلال مركزه الرئيسي في دبي، بالإضافة إلى وجود العديد من الفروع والشركات الزميلة والتابعة له موزعة على مجموعة من الدول منها البحرين، الكويت، قطر، مصر، هونكونغ، الهند، بريطانيا وأمريكا وفي الجدول التالي يتم تلخيص أهم المعلومات عن هذا البنك .

يبين لنا الجدول أعلاه معلومات عامة حول بنك المشرق الإماراتي، حيث يبين قيمة رأسمال المصرفي به، والأسهم التي بدأ بها البنك نشاطه بالدرهم الإماراتي، بالإضافة إلى عدد الموظفين بلغ 3500 موظف مع بداية عمل البنك .

كانت بداية تجربة هذا البنك بتقديم خدمات ومنتجات متوافقة والشريعة الإسلامية، وذلك من خلال إنشاء شركة مستقلة تابعة له برأس مال يقدر ب 500 مليون درهم تحت اسم "**بدر إسلامي**"، حيث كانت مهمتها الأساسية تمويل الشركات وتمويل المشروعات والصكوك ومنتجات أسواق المال بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تخضع هذه الشركة لرقابة هيئة شرعية تابعة لبنك المشرق مهمتها التأكد من صحة المعاملات المالية الإسلامية المقدمة للجمهور، أي إذا كانت تتطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية أم لا.

أعلن "**بدر الإسلامي**" عن إطلاق "**بدر الإسلامي للدخل**" و ذلك نتيجة الطلب المتزايد على المنتجات الإسلامية الملزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، حيث لا يتم تمويل أي استثمارات إلا بموافقة هيئة الرقابة الشرعية لبدر الإسلامي، وقد اعتمد بدر الإسلامي على الاستثمار في الصكوك في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

وبعد النجاح الذي حققه البنك نتيجة خدمات مالية إسلامية، قررت إدارة بنك المشرق التحول إلى البنوك الإسلامية أو البنك الإسلامي من خلال فتح نوافذ مالية إسلامية تابعة لها، عبر 58 فرع من فروعها التجاري، بشرط أن تعمل بشكل مستقل البنك الرئيسي الأم وأن تكون خاضعة لرقابة هيئة شرعية وذلك تحت اسم " **المشرق الإسلامي**"[1].

[1] سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة في(الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجريا، الجزائر)** –، مرجع سابق، ص78.

ثانيا_تقييم تجربة إنشاء نافذة للمعاملات الإسلامية – بنك المشرق الإماراتي الإسلامي–

سيتم دراسة اثر إنشاء النوافذ الإسلامية على أداء البنوك التجارية ببنك المشرق قبل وبعد إنشاء وفتح النافذة إسلامية، وذلك من حيث السيولة، الربحية.

1. دراسة أثر فتح نوافذ إسلامية على سيولة بنك المشرق:

الجدول رقم(1–3): يبين السيولة لبنك المشرق قبل فتح نافذة إسلامية (2007–2009).

	قبل إنشاء نافذة إسلامية		
	2007	2008	2009
كتلة النقدية والشبه النقدية	1770470	15889871	16483409
الودائع	53774517	66468448	63836996
النسبة	% 32.92	% 23.90	25.82%

المصدر: سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الامارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017–2018، ص79.

يظهر الجدول أعلاه السيولة لبنك المشرق قبل فتح نافذة إسلامية، حيث بلغت القيمة النقدية والشبه النقدية مابين 15مليون إلى 17 مليون درهم إماراتي في الفترة الممتدة من 2007 إلى 2009 ، أما نسبة الودائع في نفس الفترة كانت تتراوح من 23 إلى 32 ،%وهي نسبة متدنية تميزت بها هذه الفترة.

الجدول رقم(1–4): سيولة بنك المشرق الإماراتي بعد فتح نافذة إسلامية (2010–2013).

	بعد إنشاء نافذة إسلامية			
	2010	2011	2012	2013
كتلة النقدية والشبه النقدية	27088875	31273422	22438354	20624086
الودائع	59368334	57488915	51250034	54648990
نسبة الودائع	47.12 %	%52.67	% 43.78	37.73 %

المصدر: سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017–2018، ص80.

يظهر لنا الجدول أعلاه سيولة بنك المشرق الإماراتي في الفترة من2010 الى2013 حيث كانت كتلة النقدية والشبه النقدية تتراوح مابين 20مليون إلى 31 مليون درهم، ونسبة الودائع تتراوح من 37% إلى 52%، وكانت في 2013 متدنية إلى% 37.73، بعد أن كانت في 2010 '% 47.12 "وفي2011 '52.67%
وهذا قبل فتح نافذة إسلامية.

من خلال الجدولين السابقين يمكن القول أن افتتاح نافذة إسلامية تابع لبنك المشرق ساهم في زيادة سيولة لبنك المشرق.[1]

2. دراسة اثر إنشاء نوافذ إسلامية على ربحية بنك المشرق

يتم دراسة ربحية البنك من خلال الاعتماد على نسبة العائد على حقوق الملكية قبل وبعد فتح نوافذ إسلامية.

الجدول: رقم(1–5): عائد حقوق الملكية لبنك المشرق قبل إنشاء نافذة إسلامية (2007–2009).

	قبل إنشاء نافذة إسلامية		
	2007	2008	2009
الربح	480.043	506126	528089
حقوق الملكية	8.320.301	10724671	10911226
النسبة	% 5.76	4.83%	% 4.71

المصدر: سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017-2018، ص80

يبين الجدول أعلاه ربحية البنك المرتبطة بحقوق الملكية، حيث كانت في الفترة الممتدة من 2007 إلى 2009 متناقضة أي قبل فتح البنك لنافذة إسلامية.

[1] سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مرجع سبق ذكره، ص79 .

الجدول: رقم(1–6): عائد حقوق الملكية لبنك المشرق بعد إنشاء نافذة إسلامية (2010–2013).

	بعد إنشاء نافذة إسلامية			
	2010	2011	2012	2013
الربح	836602	861042	1370636	1327991
حقوق الملكية	12384982	12803850	13820255	14537499
النسبة	% 6.75	% 6.72	% 9.91	9.13 %

المصدر: سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017–2018، ص81.

من خلال الجدول نلاحظ أن ربحية البنك المرتبطة بحقوق الملكية في الفترة ما بين 2010 إلى 2013 كانت متزايدة باستمرار من سنة إلى أخرى.

ومن خلال ما سبق يمكن أن نلخص التجربة الإماراتية بفتح نوافذ إسلامية في بنوكها التجارية فيما يلي[1]:

أ. إن الفكرة المستحدثة في إنشاء نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التجارية أدت إلى حدوث تحسن كبير في جميع مؤشرات الدراسة(السيولة، الربحية) لبنك الإمارات الإسلامي؛

ب. فتح نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التجارية هو الأفضل من حيث تقديم خدمات مالية إسلامية ويظهر ذلك من خلال سيولة البنك الربحية؛

ت. نجاح فكرة فتح نوافذ إسلامية دفع بالبنوك التجارية الإماراتية إلى تبني هذه الفكرة مكانة البنوك التجارية الإماراتية من تجاوز الأزمة المالية العالمية.

المطلب الرابع: تجارب دول عربية فيما يخص النوافذ الإسلامية

من أجل إقامة نظام مصرفي لاربوي اتجهت العديد من الدول العربة للأخذ بنموذج النوافذ الإسلامية وذلك من خلال عدة تجارب.

أولا_التجربة المصرية

تعتبر بنوك مصر التقليدية في طليعة بنوك الدول العربة التي بادرت في إنشاء فروع إسلامية والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فقام بنك مصر في 1980 بإنشاء أول فرع يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية باسم

[1] سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**، مرجع سبق ذكره، ص81.

فرع الحسين للمعاملات الإسلامية ولقد التحقت بهذه المبادرة كثير من البنوك أثر النجاح الذي حققه بنك مصر الذي وصل عدد فروعه سنة 2004 إلى 29 فرعا، والجدول التالي يقدم 58 فرعا تم إنشاؤه ب12 بنكا تقليديا.

الجدول رقم(1–7): فروع المعاملات الإسلامية للمصارف التقليدية في مصر سنة 2004.

المرتبة	اسم البنك	عدد الفروع الإسلامية
1	بنك مصر	**29**
2	البنك الوطني للتنمية (المحافضات)	**13**
3	البنك الوطني المصري	**2**
4	مصرف الاتحاد العربي للتنمية والاستثمار	**2**
5	بنك النيل	**2**
6	بنك قناة السويس	**1**

المصدر: فلاق علي، سالمي رشيد، **النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد2، 2018، ص171.

ثانيا_التجربة السعودية

لقد بدأت فكرة إنشاء فروعا أسلامية بمصرف تقليدي بالمملكة العربية السعودية سنة 1996 حيث قام البنك الأهلي التجاري السعودي بفتح أول فرع له، ونظرا للإقبال الكبير على هذا الفرع تم فتح عدة فروع جديدة لتقديم الخدمات المصرفية، ونصبت إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها 200 فرعا إسلاميا في نهاية سنة2005[1].

فيما يلي جدول يظهر عدد الفرع الإسلامية المتواجدة بالمملكة العربية السعودية ونسبتها من إجمالي الفروع:

الجدول رقم (1–8): عدد الفرع الإسلامية المتواجدة بالمملكة العربية السعودية.

المرتبة	اسم المصرف	عدد الفروع	الفروع الإسلامية	الفروع الإسلامية %
1	المصرف الجزيرة	48	48	100
2	المصرف الأهلي التجاري	284	284	100
3	مصرف الرياض	216	216	100
4	المصرف السعودي الاستثمار	45	41	91.1
5	المصرف العربي الوطني	160	51	31.8
6	المصرف السعودي البريطاني	84	8	9.5
7	المصرف السعودي الامريكي	67	3	4.5

المصدر: فلاق علي، سالمي رشيد، **النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد2، 2018، ص171.

[1] فلاق علي، سالمي رشيد، **النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية**، مرجع سابق، ص171.

خلاصة الفصل:

إن الصيرفة الإسلامية تنمو نموا هائلا، مما جعل البنوك الربوية (التقليدية) تحاول جاهدة دخول هذه السوق التي كانت مغلقة إلا على المؤسسات المالية الإسلامية وذلك من خلال إنشاء نوافذ إسلامية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، حيث تعود فكرة إنشاء نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التقليدية إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية في مطلع السبعينات إلا أن هذه الفكرة لم تصل إلى حيز التطبيق إلا عندما أدركت المصارف التقليدية مدى نجاح المصارف الإسلامية وتزايد الإقبال عليها، وهذا ما يدل على انه هناك شرائح كبيرة من أفراد المجتمعات الإسلامية تبحث أو تحاول إيجاد بدائل إسلامية لتلك المصارف التقليدية التي كان هدفها الوحيد تحقيق اكبر ربح.

تعتبر النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية وحدات إدارية إسلامية تابعة للمصارف التقليدية، تقوم بممارسة الصيرفة الإسلامية تحت رقابة هيئة شرعية مختصة في ظل قانون النافذة الإسلامية، كما تعد هذه النوافذ بمثابة خطوات مؤقتة نحو التحول التاريخي إلى الصيرفة الإسلامية الشاملة.

نرى في الأخير أن إقامة فتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك الربوية فكرة سديدة تساهم في نشر ثقافة مصرفية إسلامية، وعامل مهم لجذب الأفراد من خلال إقبالهم نحو هذه النوافذ لاستثمار مدخراتهم وتعظيم عوائدهم المالية في الحلال.

الفصل الثاني:

النظام البنكي الجزائري

تمهيد:

إن النظام البنكي يحتل مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية، خاصة في الدول النامية، لما له من تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية، من خلال تعبئة المدخرات الكافية، والتوزيع الكفء لهذه المدخرات على الاستثمارات المختلفة، وقد ازدادت أهمية البنوك في العصر الحديث، وأصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها لتطوير وتنمية مختلف القطاعات داخل الاقتصاد الوطني.

لقد تجلى الإصلاح المصرفي في الجزائر بوضوح خاصة بعد صدور قانون النقد والقرض بموجب القانون رقم : **10 - 90**المؤرخ في **14 :أفريل 1990** والذي اندرج ضمن مسار الإصلاحات الاقتصادية والمصرفية قصد تعزيز مسار التحول الاقتصادي الذي باشرته الجزائر منذ مطلع التسعينات، ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي انتهجتها السلطات العامة في الجزائر.

ولهذا سأتطرق في هذا الفصل إلى:

- **المبحث الأول: ماهية النظام البنكي.**
- **المبحث الثاني: مكونات النظام البنكي.**
- **المبحث الثالث: تطور النظام البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية**

المبحث الأول: ماهية النظام البنكي

يلعب النظام البنكي دورا بالغ الأهمية في النظم الاقتصادية والمالية المعاصرة، حيث يعتبر المسؤول عن أداء وظيفة جمع المدخرات الكافية لتمويل التنمية الاقتصادية وتوزيعها بطريقة كفؤة على المشاريع الاستثمارية المختلفة.

المطلب الأول: نشأة النظام البنكي

نشوء البنوك (أو المصارف) في شكلها الحالي لم يظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم بل كان وليد تطويل امتد من النظم البدائية الأولى وصولا إلى النظام الحالي[1]، فالبدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل (العراق القديم، بلاد ما بين النهرين) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بدأت العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الاتجاه بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي) الذي يكتب دخله من مبادلة العملات سواء كانت عملات أجنبية أو محلية.

والبنوك في شكلها الحالي ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى (القرن الثالث عشر والرابع عشر) بعد ازدهار المدن الإيطالية خاصة جنوة وفلورنسا، على إثر الحروب الصليبية، فقد كانت تلك الحروب تستلزم نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش، كما أن العائد منها من المحاربين قد جلبوا معهم خيرات كثيرة سواء عن طريق النهب أو الشراء، وترتب على كل هذا النشاط تكدسا في الثروات ومنوا متزايدا للفعاليات المصرفية[2].

وكان كبار التجار والمرابون والصياغ والصيارفة أكثر المستفيدين من هذا التحول حيث[3]:

أولا_كبار التجار: قام كبار التجار بدور البنوك في تلقي ودائع الأفراد، وذلك نظرا لشهرتهم وثقة الأفراد بهم كما كانوا يساعدون بأموالهم في تنشيط التجارة ومعاونة التجار؛

وكانت وظيفة كبار التجار تنحصر في حفظ الودائع مقابل شهادات تمنح للمودعين تثبت حقهم في الوديعة وبذلك لم يحتفظ دور التاجر في هذه المرحلة مجرد حراسة الأموال مقابل عمولة يحصل عليها، فدورهم يقتصر على تلقي الودائع.

ثانيا_المرابون: وعم فئة من الأفراد يختصون في منح القروض من أموالهم الخاصة لمن يحتاج إليها مقابل عمولة كبيرة جدا، فالمرابي يستخدم أمواله الخاصة لإقراض الآخرين ويتقاضى في مقابل هذه الخدمة مبلغا من النقود، وكان يسمى الربا ومن ثم فإن ووظيفتهم هنا تمثل الشق الثاني للبنوك الحديثة مع اختلافات جوهرية في قيمة العائد وطبيعته وهي منح الإئتمان؛

[1] عبد القادر خليل، **مبادئ الاقتصاد النقدي و المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، الجزائر، 2003، ص15.

[2] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 25.

[3] سوزي عدلي ناشد، **مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي، لبنان، الطبعة الأولى، 2005، ص207.

ثالثا_الصياغ: وهم تجار المعادن النفيسة وخاصة الذهب، وفي البداية كان الأفراد يقصدون الصاغة بقصد الكشف عن عيار النقود المعدنية، وبعد ذلك تطور الأمر فكانوا يبيعون العملات المعدنية من كل الأنواع، ثم بدأ الأفراد يثقون في هؤلاء التجار ويودعون أموالهم لديهم للحراسة في مقابل شهادات الإيداع، وبذلك جمعوا إلى جانب مهنتهم الأصلية وهي الصياغة مهنة أخرى وهي أعمال الصرافة والصرف.

ولم تقف ممارسات الصيارفة عند هذا الحد، فقد اخذوا يسمحون لعملائهم بحسب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم (وهذا هو السحب على المكشوف) مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون، الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن السادن عشر إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة ثم إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو بنك برشلونة 1401 وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية –فينيسيا– عام 1587 بالسم: banca dellepizza di riatta وجاء بعده بنك أمستردام عام 1690 الذي أنشأته بلدية أمستردام لكي ترعى حسن تسييره وتضمن ودائعه.

وعلى إثر الاكتشافات الجغرافية الكبرى بدأ مركز الثقل في التجارة ينتقل ابتداء من القرن السادس عشر من البحر الأبيض المتوسط إلى المحيط الأطلسي وخاصة بعد أن أصبح البحر الأبيض غير امن بالنسبة لأروبا، وقد شهد الساحل الأروبي المطل على المحيط الأطلسي ارتفاع شأن إسبانيا والبرتغال (السابقتين في الاكتشافات والفتوحات) ثم هولندا ثم انجلترا وفرنسا، وقد ازدهرت الأعمال الصيرفية في هذه الدول نتيجة تدفق الخيرات والمعادن النفسية عليها في القرن السادس عشر والسابع عشر، ومنذ بداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في اروبا وكان أكثرها صغيرا وعائليا.

وقد زادت وظائف البنوك، فبالإضافة إلى الخصم فقد توسعت في الإقراض والتسهيلات الائتمانية وخلق النقود، وبمجيء الثورة الصناعية والدخول في عصر الإنتاج الكبير القائم على تقسيم العمل أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى في القرن التاسع عشر وتأخذ شكل شركات مساهمة، واعتبارا من النصف الثاني من ذلك القرن ازداد عدد البنوك المتخصصة في الإقراض متوسط وطويل الأجل وهو ضروري لتكوين رأس المال الثابت الذي لا يؤتي ثماره إلا بعد فترة طويلة نسبيا، ومن تلك الثمار يفترض تسديد أقساط الدين.

وفي أواخر القرن التاسع عشر ومع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو بطريق الشركة القابضة، وقد اتسع نطاق حركة التركز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم البلدان الرأسمالية، وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك، فاقتصر حق إصدار الأوراق[1]

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، مرجع سابق، ص26.

النقدية –البنكنوت– على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية، في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق نقود الودائع.

والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا: السويد 1668، انجلترا 1694، فرنسا 1800، وقد تضمن نشاطها في البداية إصدار النقود (إلى جانب البنوك الأخرى)، وتولي الأعمال المصرفية الحكومية جنبا إلى جنب مع الأعمال المصرفية العادية، وفي القرن التاسع عشر انفردت وحدها بإصدار النقود (1832 في انجلترا، 1848 في فرنسا) وبدأت تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان من حيث كميته ونوعيه وسعره، وفي استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد حجم الائتمان، وفي القرن العشرين استقرت وظيفتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير لها[1].

المطلب الثاني: التعريف بالنظام البنكي وأهميته

إن نجاح النظام الاقتصادي مرهون بمدى فعالية ونجاعة النظام المصرفي وقدرته على تمويل التنمية الاقتصادية باعتباره قطاع أساسي ورئيسي في ظل اقتصاد السوق ، وعنصر فعال وحيوي في جمع الموارد المالية.

أولا_ تعريف النظام البنكي

لقد اخذ النظام البنكي عدة تعريفات ومنها:

1. إن النظام البنكي هو مجموعة البنوك المعتمدة التي تتعامل بالائتمان في بلد ما، ويشمل مجمل النشاطات المتعلقة بتمويل المؤسسات، أو هو مجموع المصارف العاملة في بلد ما، بحيث يميز كل نظام عن غيره في تركيبته، وحجم مصاريفه، وكيفية توزيع فروعه على بلد ما، وكذا ملكية البنوك ما إذا كانت عامة أو خاصة[2].

2. كما عرفه البعض على انه عدد من البنوك، تختلف وفقا لتخصصها والدور الفعال الذي تؤديه في ذلك البلد، والتي تتلائم مع حاجات العملاء والمجتمع[3].

3. يعرف على أنه "مجموعة البنوك العمة في بلد ما على اختلاف أنواعها وتعدد أنشطتها[4].

4. وينصرف معنى النظام البنكي بالمعنى الضيق إلى البنك المركزي والبنوك التجارية، وبالمعنى الواسع فإن النظام البنكي يتكون من البنك المركزي والبنوك التجارية والبنوك (المصارف) المتخصصة، كما يمكن أن يضاف إلى ذلك بقية المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى[5].

ويمكن القول من مجموعة التعاريف السابقة أن النظام البنكي يختلف من دولة إلى أخرى بحسب النظام السائد فيها وهو يشمل مجموع البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية، والمتمثلة أساسا في تلقي الودائع من الجمهور ومنح القروض

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، مرجع سابق، ص26.

[2] بخزاز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجزائرية، الطبعة الثانية، 2005، ص143.

[3] محمد سعيد سلطان، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 1999، ص10.

[4] هشام جبر، **إدارة المصارف**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر، 2010، ص5.

[5] ناظم محمد، نوري الشمري، **النقود والمصارف والنظرية النقدية**، دار زهوان للطباعة والنشر، الأردن، 2014، ص139.

ثانيا_ خصائص النظام البنكي

يمكن تلخيص خصائص النظام البنكي الجزائري في النقاط التالية[1]:

1. تعد البنوك (المصارف) مؤسسات وساطة مالية بين وحدات الفائض (من لديهم المال ولا يستطيعون استثماره) ووحدات العجز(من يحتاج المال لاستخدامه وليس لديه المال)؛

2. تخضع البنوك (المصارف) في أعمالها لإشراف السلطات النقدية ورقابتها في البلد كالمصرف المركزي؛

3. تلتزم بالتشريعات المصرفية مثل قانون المصرف المركزي وقانون المصارف وقانون الصرافة وقانون مراقبة العملة الأجنبية من التشريعات المصرفية؛

4. تعتمد البنوك خاصة التجارية والإسلامية بصفة رئيسية في مصادر أموالها على الودائع أكثر من اعتمادها على أموالها الخاصة؛

5. تستثمر البنوك جزءا كبيرا من الودائع إما في الإقراض وإما في أي وسيلة أخرى من وسائل الاستثمار المختلفة، وتحقيق عائد من كونها وسيطة بين من يقدم المال ومن يحتاج إليه[2]؛

6. تعاظم دور الخزينة وهيمنتها على النظام البنكي، فهي تعتبر السبب الأول في دفع البنك المركزي إلى إصدار النقود بشكل لا يبرره الوضع النقدي، كما تتكفل بتوزيع القرض وبذلك همش دور النظام البنكي وأصبح يتميز بالسلبية المفرطة على مستوى الادخار وتوزيع القرض ورسم السياسات الاقراضية؛

7. النظام البنكي هو ذو مستوى واحد.

المطلب الثالث: دور وأهمية النظام البنكي

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى دور النظام البنكي وأهميته وهي كما يلي:

أولا_ دور النظام البنكي

يعد النظام البنكي المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية في البلد، فلا يمكن لأي نظام اقتصادي أن ينمو ويتطور دون وجود نظام بنكي، حتى أصبح البنك مؤسسة لا يمكن الاستغناء عنها في أي نظام اقتصادي سواء كان رأسماليا أو اشتراكيا أو إسلاميا، نظرا للدور الذي يؤديه في اقتصاد البلد، حيث تساهم المصارف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تسريع عجلة التنمية الاقتصادية من خلال قيامها بتقديم الخدمات التالية:

1. تجميع المدخرات المبعثرة: تتولى البنوك التجارية تجميع المدخرات المبعثرة عن طريق قبولها لأشكال الودائع كافة، فتقبل البنوك التجارية ودائع تحت الطلب، وودائع توفير، وودائع لأجل، أما المصارف الإسلامية فتنظم عملية قبول الودائع بالطريقة الشرعية حيث تقبل كغيرها الودائع الجارية (تحت الطلب) بينما تنظم عملية قبول

[1] رابح بوشامة، حسين بغريشي، **تسيير فائض السيولة في النظام البنكي الجزائري خلال الفترة 200/2015**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي –جيجل–، الجزائر، 2017/2016، ص12.

[2] لعرباوي أمين، حرير ياسين، **الإصلاحات البنكية في الجزائر واقع وأفاق**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد–مغنية–، الجزائر، 2016/2015، ص 28.

ودائع التوفير والودائع لأجل على أسس إسلامية خالية من الفوائد المصرفية، وتسميها الودائع الاستثمارية وتربط أرباح هذه الودائع بالأرباح استثمارها؛

2. تمويل الاستثمارات: تستخدم المصارف المدخرات المتجمعة لديها في عمليات التمويل بما يعود بالنفع على المجتمع، فتقوم المصارف التجارية بتمويل الاستثمارات على شكل قروض قصيرة الأجل لتمويل رأس المال العامل، وتقوم المصارف المتخصصة بمنح قروض طويلة الأجل لتمويل الاستثمارات الثابتة كالمعدات والآلات وغيرها من المجهودات الثابتة، أما المصارف الإسلامية فتعمل على تمويل المشروعات عن طريق المشاركة في الاستثمارات بالمشاركة في رؤوس أموال المشروعات والمضاربة وعمليات المرابحة والتأجير المنتهي بالتمليك وغيرها، فتساعد على زيادة عدد المشاريع في البلد وتوسيع القائم منها وزيادة فرص التشغيل وتخفيض مشكلة البطالة، ورفع مستوى معيشة الأفراد في المجتمع.

3. تشجيع التجارة الخارجية: تعمل البنوك على تشجيع التجارة الخارجية وذلك بتقديم التمويل غير المباشر بفتح الاعتمادات المستندة اللازمة لعمليات الإستراد والتصدير، وتسديد أثمان المستوردات بتوفير العملات الأجنبية الأزمة لها، وقبض أثمان الصادرات التي تمثل حصيلة من العملات الأجنبية الأزمة لعمليات التنمية من أجل استيراد الآلات وتحويل مخصصات التعليم وغيرها.

4. المساعدة على تنفيذ المشروعات الكبيرة: تعمل على تشجيع التجارة الخارجية وذلك بتقديم التمويل غير المباشر بفتح الاعتمادات المستندية الأزمة لعمليات الاستيراد والتصدير، وتسديد أثمان المستوردات بتوفير العملات الأجنبية اللازمة لعمليات التنمية من اجل استيراد الآلات وتحويل مخصصات التعليم وغيرها.

5. المشاركة في تقديم التمويل اللازم للمشاريع الضخمة: تساهم البنوك في تقديم التمويل اللازم للمشاريع عن طريق المشاركة في منح القروض المجمعة التي تحتاج إليها الشركات الصناعية وشركات الصناعة وشركات النقل، والشركات السياحية والعراقية إذ تحتاج مثل المنشات (الشركات) إلى أموال ضخمة لا يستطيع بنك واحد أن يقدمها، وقد لا يستطيع تحمل مخاطر إقراضها بهذا المبلغ خاصة وأن قوانين المصارف المركزية لا تسمح لبنك أن يمنح قرضا كبيرا لعميل دون موافقة البنك المركزي، ولذلك تقوم المصارف (البنوك) بالاشتراك في منح القرض الكبير[1].

ثانيا_ أهمية النظام البنكي

تكمن أهمية النظام البنكي في انه يعتبر المرآة العاكسة للنظام الاقتصادي بحيث يعمل على تمويل التنمية الاقتصادية و تسهيل العمليات المصرفية، فهو بمثابة العمود الفقري للاقتصاد الوطني[2].

[1] رابح بوشامة، حسين بغريشي، **تسيير فائض السيولة في النظام البنكي الجزائري خلال الفترة 2014/2015**، مرجع سابق، ص12.

[2] إبراهيم بن صالح لعمر، **النقود الائتمانية ودورها في الاقتصاد**، الدار الجامعية ، الطبعة الثانية، مصر، 2001، ص5.

1. يساهم في تحقيق التنمية من خلال الضوابط العامة للنقود وأساليب الوساطة المالية المعتمدة على القروض بفائدة وكذا الفائض من المال، بحيث يتم تشغيله في مشاريع تنموية هادف؛

2. يسعى النظام البنكي إلى تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية، إذ أن توزيع الدخل يرتبط بالقيمة التبادلية للسلع والخدمات والتي هي في اغلب الأحيان يعبر عنها في صورة وحدات نقدية كثمن للخدمة؛

3. يعمل على استقرار قيمة الوحدة النقدية باعتبار النقود مقياس هام لتقييم الأشياء فلابد من أن يحظى باستقرار في قيمته[1].

المطلب الرابع: تحديات النظام البنكي وأهدافه

سوف أتطرق من خلال المطلب هذا إلى تحديات النظام البنكي وأهدافه.

أولا_تحديات النظام البنكي

ترتبط مقدرة المصارف على النمو والتطور بمقدرتها على مواكبة التحولات الجديدة وعلى المنافسة المفتوحة في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية، واستخدام تكنولوجيا الحديثة ونظم المعلومات، وتأهيل الإطارات البشرية والإدارية وتطوير أساليب الرقابة.

ويمكننا حصر أهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في الجزائر في نوعين أساسيين هما :التحديات الداخلية وتحديات الخارجية .

1. التحديات الداخلية .

أ. فقدان الاحترافية في ممارسة العمل المصرفي :سواء تعلق الأمر الواقع سياسة جمع الودائع أو سياسة جمع الودائع أو سياسة منح القروض تتمثل في[2]:

➢ **سياسة جمع الودائع**: فلازالت البنوك العمومية الجزائرية تعاني من ضعف كبير في هذا المجال، ويعز ذالك لعدة أسباب منها:

- ❖ افتقاد المنظومة المصرفية الجزائرية لموارد مستقر في أجال محددة؛
- ❖ تذبذب عامل الثقة لدى الجمهور بالنسبة للبنوك فيما يتعلق بضمان الودائع في حالة الإفلاس أو سحب الاعتماد من البنوك؛
- ❖ عدم وجود سعر فائدة قابل للتفاوض على المبلغ المودع.

[1] عاشور أمال، **النظام البنكي من الطبيعة العمومية إلى خوصصة النشاط**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2015/2014، ص12.

[2] علي بوعمامة، **اندماج وخصخصة البنوك**، مذكرة الماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، الجزائر، 2006، ص ص 178- 179.

➢ **سياسة الإقراض:** حيث بالنسبة لهذه السياسة توجد عدة نقائص أهمها[1]:

❖ سيطرة البنوك العمومية الستة على النشاط لإقراضي التي تفضل تمويل القطاع العام وهو ما يضعف من حدة المنافسة في السوق المصرفية الجزائرية حيث بلغت الحصة هذه البنوك 88.5% من إجمالي القروض الممنوحة في سنة 2007 والبائع 2203.7 مليار دينار جزائري أي ما يعادل 1950.3مليار دج، والذي منحت منه هذه البنوك 987.3 مليار دج لمؤسسات القطاع العام؛

❖ الشروط غير المشجعة على الاستثمار، والتي تفرض من قبل البنوك الجزائرية عند دراسة ملفات طلب القروض، صعوبة تحقيق الضمانات المطلوبة لمنح هذه القروض.

2. عدم فعالية الجهاز المصرفي والتي تتضح على مستويين[2]:

أ. المستوى المالي: حيث تقاس فعالية المنظومة بتكلفة الخدمات التي تقدمها والمعلومات التي تضعها في متناول العملاء، وتفتقر البنوك الجزائرية إلى هذا النوع من الفعالية ويؤدي ذالك إلى:

➢ غياب المنافسة الحقيقية في سوق المصرفية في ظل اعتماد على وضعية الاحتكار التي مازال النظام الاقتصادي يكفلها لهذه المنظومة؛

➢ التأخر التكنولوجي وضعف استعمال الإعلام الآلي من قبل البنوك الجزائرية؛

➢ عدم اعتماد البنوك الجزائرية على مراكز البحث والتطور، وهذا ما يخفض من قدرتها التنافسية في ظل ضعف تشكيلة الخدمات المقدمة؛

➢ العجز الكبير في مراقبة وتدقيق الحسابات.

ب. المستوى الاقتصادي :حيث تعتبر المنظومة المصرفية فعالة إذا قامت بتسيير جيد لنظام الدفع وتخفيض أمثل للموارد، ويقصد بتخصيص الموارد عملية التوزيع الأموال المتاحة لدى البنوك على بنود الاستخدام المختلفة وبطريقة تضمن الملائمة بين احتياجات السيولة وتحقيق العائد والربحية، وهما المسألتان اللتان لازالت البنوك الجزائرية تعاني قصورا فيهما نتيجة أسباب تتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض .

3. هيكل ملكية البنوك العمومية الجزائرية والتركز في نصيبها: حيث يسيطر القطاع العام على هيكل ملكية البنوك فالدولة هي المساهم الوحيد في رأس مالها، وقد استحوذت البنوك العمومية الستة على 92.2% من إجمالي الأصول المصرفية، وهو ما يعبر عن ظاهرة التركز المصرفي التي تتجسد في استحواذ عدد قليل من البنوك على مجموع الأصول المصرفية، حيث تم استحواذ هذه البنوك على84.8% من الشبكة المصرفية و 80.6%من الناتج المصرفي في نهاية سنة 2007؛

[1] زقير عادل، **تحديات الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر، 2009/2008، ص ص137- 138.

[2] علي بوعمامة، **اندماج وخصخصة البنوك**، مرجع سابق، ص ص 180- 181.

4. صغر حجم رأس المال البنوك الجزائرية :حيث رغم تحديد الحد الأدنى لرأس المال ب25 مليار دج بالنسبة للبنوك و500مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية، إلا أن البنوك الجزائرية لا تزال صغيرة الحجم وفقا لمعيار رأس المال إذا ما قورنت بالبنوك الأجنبية وهذا ما يثير مشاكل مالية خطيرة لهذه البنوك كما يحد من قدرتها التنافسية في ظل ما تشهده الساحة المصرفية العالمية من تكتلات مصرفية عملاقة والجدير بذكر أن مجلس النقد والقرض قد أقر رفع الحد الأدنى لرأس المال إلى 10ملايين دج بالنسبة للبنوك و3.5 مليار دج بالنسبة للمؤسسات المالية وذالك بتاريخ 2008/12/25على أن يتم تحديد مهلة 12شهرا للتقييد بهذا الإجراء[1]؛

5. مشكلة القروض المتعثرة: حيث أمام السياسات الإقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بغض النظر عن القواعد الفعالة الاقتصادية والمردودية المالية التي تحكم النشاط المصرفي وبصفة خاصة منح الائتمان وبفعل التسيير الإداري للقضايا المالية والمصرفية تفاقمت وضعية البنوك وتولدت عنها ظاهرة القروض المتعثرة والتي قدر حجمها حسب بيانات متوفرة لسنة 1997ب50%من إجمالي القروض القائمة مما أدى إلى عرقلة النشاط المصرفي بسبب فقدان المقدرة على تسيير واسترجاع تلك القروض[2].

6. ضعف استخدام التكنولوجيا: حيث يحتاج الجهاز المصرفي الجزائري إلى زيادة مستوي الاستثمار في تكنولوجيا المصرفية الحديثة وتطبيق البرامج العصرية حيث يكون قادرا على مواكبة تحدي المنافسة داخليا وخارجيا .

7. ضعف سياسة إدارة المخاطر :حيث لازالت البنوك الجزائرية غير مهيأة لاعتماد المقاييس المطبقة في مجال إدارة مخاطر الإئتمان والرقابة الداخلية فقد أشار بعض الخبراء إلى أن تطبيق اتفاقية بازل في ظل معطيات واقع الجهاز المصرفي في الجزائر غير فعال ومعاكس لما ينتظر منه فالبنوك الجزائرية لازالت تتعامل مع المخاطر بطريقة تقليدية مما يصعب عليها إدارة وتجنب الأزمات المالية المفاجئة.

8. القيود المحاسبية والتنظيمية: منها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات وطرق معالجة العمليات المصرفية وكذالك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة مكيفة مع واقع هذه البنوك، التنظيمي ضعف منظومة الاتصال بين مختلف المصالح وطول خطوط المسؤولية، مما ينعكس سلبا على عملية اتخاذ القرار[3].

9. نقص الإيطارات البشرية ذات الكفاءة: نقص الإطارات البشرية ذات الكفاءة وهي :فبرغم ما تحوزه البنوك العمومية من عدد كبير من الموظفين حيث بلغ عددهم 28645 موظفا من إجمالي عدد الموظفين البالغ 33372 موظفا في نهاية السنة 2007 فلا تزال هذه الإطارات تعاني من قلة مردوديتها وضعف فعاليتها وانعدام روح المبادرة والإبداع لديها وهذا نتيجة لعوامل عديدة منها:

أ. **ضعف التكوين القاعدي:** أي ضعف التكوين على مستوى المعاهد المختصة في تسيير البنوك .

[1]زقير عادل، **تحديات الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري**، مرجع سابق، ص 138.

[2]إبراهيم تومي، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008، ص 38.

[3]علي بوعمامة، **اندماج وخصخصة البنوك**، مرجع سابق، ص182.

ب. غياب الثقافة المصرفية: والتي يقصد بها جملة المعارف المتعلقة بالتسيير العقلاني، والحديث للبنوك مما يجعلها دائما تتطلع نحو المزيد من التقدم والعصرنة وهو الأمر الذي يلمس غيابه لدى الإطارات البشرية المسيرة للبنوك الجزائرية والتي تكتفي في أغلبها بأداء وظائفها بشكل روتيني خال من روح الإبداع العقلي [1].

2. التحديات الخارجية .

لا تتوقف التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي عند التحديات الداخلية سالفة الذكر، بل تمتد لتشمل التحديات على مستوى الخارجي والتي تتمثل في المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي تشهدها البيئة المصرفية الحديثة، والتي تعتبر الجهاز المصرفي الجزائري جزاء من مكوناتها كما يتأثر بمتغيراتها، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤثر على قدرة البنوك الجزائرية على أداء وظائفها، والتي في مقدمتها الإسهام في عملية التنمية الاقتصادية في الوطن، ويمكن نذكر أهم تحديات فيما يلي[2]:

أ. ظاهرة العولمة: من الملاحظ إن البيئة المصرفية تتجه بصورة متزايدة إلى العولمة في انعكاس طبيعي للتطور الكبير في وسائل الاتصال وهناك عدد من التداعيات المختلفة لظاهرة العولمة في البنوك أهمها :

- الخدمات المصرفية الدولية؛
- عولمة الآلات الصرف حيث تقوم أغلبية البنوك العالمية بربط الآلات الصرف بشبكة الآلات العالمية لتقديم الخدمات الدولية باستخدام الأقمار الصناعية كوسائط الاتصال؛
- تزايد البنوك متعددة الجنسيات .

ب. ظاهرة اندماج الأسواق الدولية: انتشرت هذه الحقائق اثر إزالة القيود الدولية أمام توريد الخدمات العالمية للسلع، مما أدى إلى ارتفاع عدد فروع البنوك التجارية الأجنبية في الأسواق البنكية المحلية في العديد من دول العالم؛

ت. ظاهرة البنوك الإلكترونية: تعد هذه البنوك من الدرجة الأولى لنظامنا البنكي والذي عليه مواجهته بكل حزم وجدية .بحيث تتميز البنوك الإلكترونية بقدرتها الفائقة والسريعة جدا على تقديم الخدمات البنكية في أي وقت وبدون انقطاع 24//24ساعة وحتى أيام العطل ومن أي مكان وبأي وسيلة كانت.

ثانيا_أهداف النظام البنكي

البنك كغيره من منظمات الأعمال يسعى إلى تحقيق عدد من الأهداف ما يلي[3]:

1. أهداف مالية : وتتمثل فيما يلي:

أ. سعي البنوك إلى تحقيق وتنظيم الربح ؛

ب. تعظيم معدل العائد على الاستثمار؛

[1] زقير عادل، **تحديات الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري**، مرجع سابق، ص 139.

[2] بوعيشة مبارك، الشامية عباس، **واقع وآفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر للقطاع البنكي**، ملتقى دولي حول إدارة الجودة الشاملة في القطاع الخدمات، جامعة قسنطينة، الجزائر، يومي 11/10ماي، 2011، ص ص13- 14.

[3] عامر أحمد حشيش، **اقتصاديات النقود والمال**، الدار الجامعية، بيروت، 1993، ص 202.

ت. المحافظة على قوام معقول من السيولة .

2. أهداف مرتبطة بالخدمات المصرفية والأهداف الإنتاجية وتتمثل في ما يلي:

أ. تقليل الوقت الضائع؛

ب. تنويع وتطوير الخدمات المصرفية لمواجهة متطلبات جمهور العملاء؛

ت. تحقيق تكاليف تقديم الخدمات المصرفية.

3. أهداف خاصة بالبقاء والاستمرار وتجنب الأخطار.

4. أهداف خاصة بالنمو والاستقرار والمحافظة على الموارد مالية والبشرية وحمايتها.

5. أهداف جماعية وبيئية تتمثل في تحقيق مستويات مرضية من العوائد أو خدمات الأطراف للتعامل الداخلي والخارجي.

المبحث الثاني : مكونات النظام البنكي

يتكون النظام البنكي من مجموعة من المؤسسات الائتمانية أساسها البنك المركزي، وقوامها البنوك التجارية، كما تتألف من عدة أنواع من المؤسسات التي تتخصص في تقديم نوع معين من الائتمان أو التكفل بحاجات، ميدان معين من ميادين النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى الأنظمة والقوانين التي تحكم عمل هذه المؤسسات.

المطلب الأول: البنك المركزي

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات المالية ويأتي على رأس النظام المصرفي، ويعتبر الدعامة الأساسية للدعم النقدي والمالي في كل أقطار العالم، وتعتبر نشاطاته في غاية الأهمية، وإن وجوده ضروري لتنفيذ السياسة المالية للحكومة، ويلعب دورا هاما في تنفيذ السياسة الاقتصادية في الدولة، ويتمتع بالسيادة والاستقلال.

أولا_نشأة وتطور البنك المركزي

قبل القرن العشرين لم يكن هناك مفهوم محدد للمصارف المركزية، بل تطور هذا المفهوم تدريجيا، إذ أن المصارف المركزية بدأت في أول الأمر مصارف تجارية، ثم تطورت في الوظائف التي قامت بها، وان بداية نشوء المصارف المركزية كانت بنشوء مصرف السويد عام 1688، ومصرف انجلترا عام 1694، وكانت البداية لمصرف انجلترا المصرفي، والذي يعتبره بعض الكتاب والباحثين بأنه البداية لنشوء المصارف المركزية، لكونه أول من مارس مبادئ ووظائف المصارف المركزية، وعليه تناولت نشأة المصارف المصارف المركزية من خلال نشأتها وتطورها قبل القرن العشرين وأيضا خلال القرن العشرين.

1. نشأة البنوك المركزية قبل القرن العشرين

من أهم البنوك التي أنشئت قبل القرن العشرين وهي[1]:

أ. **مصرف انجلترا المركزي**: أنشأ عام 1694، وكان السبب في نشوئه هو حاجة انجلترا للأموال نتيجة لحربها مع فرنسا، وهدف الحكومة آنذاك هو اقتراض الأموال لمتطلبات الحرب من أغنياء التجار، وقام الأغنياء بتقديم الأموال كي تقرر الحكومة أفضل العروض، حيث تم تقديم نيابة عن المقرضين هذا العرض من خلال شركة مساهمة سميت شركة بنك انجلترا، ومقابل ذلك سمح لمصرف انجلترا القيام بإصدار نقود بحد أقصى يساو ي رأس المال ومنذ ذلك التاريخ أصبح مصرف انجلترا هو القائد للمصارف الأخرى، باعتباره الوحيد الذي يمثل مصرف مساهم بشكل كبير قياسا بالمساهمين المحدودين في المصارف الأخرى.

وفي عام 1697 اصدر البرلمان الانجليزي قانونا يخول مصرف انجلترا بميزة الاحتكار، أي يصبح الوحيد من حيث ملكية المساهمة، وقد أعطى القانون ميزة أخرى تتمثل في أن المصارف التجارية سوف تكون صغيرة لحجم

[1] زكريا الدوري، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية، الأردن، 2013، ص 13.

مقارنة بمصرف انجلترا، لذا فلم تعد المصارف الأخرى منافس مؤثرا لمصرف انجلترا المركزي، وأصبح له الحق في إصدار النقود.

لم يكن للمصرف في البداية احتكار النقد، ولكن بتقوية مركزه القانوني، وارتباطه بعمليات الحكومة، أعطاه ميزة كبرى على المنافسين المحتملين في عملية الإصدار، وأصبح للمصرف في منتصف القرن 18م، الاحتكار الفعلي لإصدار العملة بعد أن توقف غيره من البنوك عن ذلك، وكانت الأوراق التي يصدرها المصرف تستخدم في تسوية المعاملات التجارية العادية، في الرسوم الجمركية والضرائب.

وفي عام 1946م صدر قانون مصرف انجلترا، والذي بموجبه تم تأميم مصرف انجلترا وأصبح مملوكا للدولة، وكان الهدف من التأميم هو التحكم المباشر والفعال على الموقع الاستراتيجي لمصرف انجلترا لدوره الهام على صعيد النشاط الاقتصادي[1].

انشأ مصرف فرنسا المركزي في **1800**م، وكان الهدف الأساسي لنشوئه هو قيامه بعملية إصدار النقد، حيث كان تكونه كشركة مساهمة، ثم مارست الحكومة السيطرة عليه من خلال تعيين محافظ واثنين مساعدين له.

ب. المصرف المركزي الهولندي1814م: تأسس في هذه السنة وخول له حق إصدار النقد، وكان رأسماله مملوك للمساهمين غير أن رئيس مجلس إدارة المصرف وأمين المجلس جرى تعيينها من قبل، أما الأعضاء يتم انتخابهم من قبل المساهمين؛

ت. مصرف النمسا المركزي 1817م: تؤسس نتيجة لتدهور النظام النقدي وانخفاض قيمة العملة النمساوية انخفاضا حاد، وهو ما دفع بالحكومة إلى تأسيس بنك مركزي لمعالجة التدهور والسيطرة على عملية إصدار النقد؛

ث. مصرف النرويج 1817م: نشأ كشركة مساهمة برأس مال خاص، إلا أن ملك النرويج قام بتعيين المحافظ نائبه، وانتخب إدارته ومد رائه من قبل هيئة تشريعية، ومنح هذا المصرف امتياز حق إصدار النقد؛

ج.المصرف الوطني الدانماركي1818م: نشأ برأس مال خاص، لتولي أعمال بنك الدولة الذي نشأ عام 1813م، لأغراض سحب الأوراق النقدية الحكومية ذات القيم المتدهورة وأعطى حق إصدار الأوراق النقدية بدلا عنها، وبالتالي أصبح المصرف الوطني هو الوحيد للإصدار وطلب منه القيام بإعادة تنظيم السياسة النقدية؛[2]

ح.المصرف الوطني البلجيكي1850م: تم إنشاؤه كمصرف وطني وحيد له حق القيام بإصدار النقد وهو عبارة عن شركة مساهمة خاصة، ولكن تعيين المحافظ يتم من قبل الحكومة، وذلك لتنفيذ سياسة الحكومة من الناحية المالية والمصرفية؛

[1] سعيدان عمر، **دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي**، مذكرة ماجستير غير منشورة، معهد الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2016-2017، ص19.

[2] سلمان بوذياب، **اقتصاديات النقود والبنوك**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، لبنان،1996، ص 85.

خ.مصرف اسبانيا 1856م: جاء نشوء تأسيس مصرف اسبانيا عام 1856م وكان واحد من المصارف الاسبانية التي لها حق الإصدار؛

د. مصرف روسيا1860م: أنشأ كبنك دولة بهدف توحيد التداول النقدي إضافة إلى طرح قروض الإمبراطورية الروسية، وتم تحويل مصرف روسيا حق إصدار الأوراق النقدية، وطلب منه العمل على استقرار العملة النقدية وتشجيع وتطوير التجارة والصناعة من خلال تقديم القروض قصيرة الأجل؛

ذ. مصرف المانيا1876م: يعود إنشاء النظام المصرفي المركزي والألماني الوطني إلى عام 1876م، عندما صدرت العملة الألمانية، وبنك الرايخ، وقد شهد النظام المصرفي الألماني العديد من التطورات اتسمت بالعديد من المشاكل والصعوبات منذ النشأة، وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية، ومن ابرز المشاكل معدلات التضخم التي حدثت في ألمانيا خلال فترات الحرب مما أدى إلى انهيار العملة النقدية الألمانية وقد قامت ألمانيا عام 1848م بإصلاح نظامها النقدي لمكافحة التضخم وقد نجحت في ذلك بالتعاون بين الحكومة وبين بنك الرايخ تعود إلى القطاع الخاص، ولكن المساهمين فيه لا يملكون قوة حقيقية في التأثير على قرارات البنك وإدارة أعماله في حين أن القوة كانت بيد مستشار الرايخ، وهو يرأس مجلس إشراف يتكون من خمسة أعضاء من الحكومة[1]؛

ر. مصرف اليابان: تؤسس باسم البنك المركزي في هذه السنة، والسبب هو إعادة النظام النقدي إلى حالة الاستقرار بعد أن شهد اضطرابات نتيجة لتوسع البنوك التجارية في إصدار النقود، والذي أدى إلى حدوث مشاكل اقتصادية وزعزعة ثقة الأفراد في النقود اليابانية ومن الجدير بالذكر إن سبب تأسيس مصرف اليابان المركزي يعد هو نفس السبب الذي تم بموجبه تأسيس معظم المصارف المركزية في العالم؛

ز. مصرف ايطاليا1893م: تم إنشاؤه في هذه السنة من خلال دمج ثلاثة من اكبر البنوك في ذلك الوقت وكانت ملكية بنك ايطاليا متمثلة في ملكية أصحاب البنوك الثلاثة الدين انسجموا ليشكلوا مصرف ايطاليا؛

2. نشأة البنوك المركزية خلال القرن العشرين.

منذ بداية القرن 20 قامت الكثير من البلدان بإنشاء بنوك الإصدار والسبب في منح الدولة حق إصدار الأوراق النقدية إلى مصرف واحد هو سهولة إشراف الدولة عليه وإزالة حالة الإفراط في الإصدار، وكذلك إدراك الحكومات لخطورة احتكار حق إصدار العملة من قبل بنك خاص، في حين إن عملية إصدار النقد تمس المصلحة العامة، لذلك توجهت معظم الدول إلى تأميم تلك المصارف المركزية.

[1] ايمان باديس، **دور البنك المركزي في ممارسة الرقابة على البنوك التجارية- دراسة حالة بنك الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2013/2011، ص ص05-07.

وتم تأسيس نظام البنوك المركزية للولايات المتحدة عام **1914م**، وجاء المؤتمر المالي الدولي الذي عقد في بروكسل سنة **1920م**، فاصدر توصية مفادها انه على كل البلدان التي لم تؤسس بنكا مركزيا بعد، أن تبدأ في إنشائه بالسرعة الممكنة، ليس فقط من اجل تسهيل إعادة الاستقرار لعملاتها ونظامها المصرفي، وإنما أيضا من اجل مصلحة التعاون الدولي ومنذ ذلك الوقت، وابتداء من تأسيس بنك الاحتياط لجنوب إفريقيا عام1921م تبعه تأسيس عدة بنوك مركزية ليس فقط في البلدان المستقلة والمتمتعة بالحكم الذاتي التي لم يكن لديها بنوك مركزية، بل أيضا في العديد من الدول المستقلة حديثا والتي حصلت على استقلالها في الخمسين سنة الأخيرة[1].

ثانيا_مفهوم البنك المركزي.

يقوم البنك المركزي حاليا بأداء الكثير من الأعمال ذات الطبيعة المختلفة مما يجعل من الصعب تقديم تعريف دقيق موجز للبنك المركزي، فأي تعريف له مشتق من وظائفه، وهي تختلف من وقت لأخر ومن دولة لأخرى، ومع ذلك يمكن إعطاء بعض التعاريف له وهي[2]:

1. تعريف سايرز بان البنك المركزي هو عضو أو جزء من الحكومة الذي يأخذ على عاتقه إدارة العمليات المالية للحكومة وبواسطة إدارة هذه العمليات يستطيع التأثير في سلوك المؤسسات المالية، بما يجعلها تتوافق مع السياسة الاقتصادية للدولة.

2. البنك المركزي هو عبارة عن مؤسسة نقدية تقوم بوظيفة بنك البنوك، ووكيل مالي للحكومة ومسؤولا عن إدارة النظام النقدي في الدولة، وباختصار يأتي البنك المركزي على رأس المؤسسة المصرفية في البلاد وعلاوة على ذلك ما عدا بعض الاستثناءات يجب أن لا يقوم البنك المركزي بتلك الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية في تعاملها مع أفراد المجتمع[3].

3. يعرف البنك المركزي بأنه المؤسسة التي تتكفل بإصدار النقود وترأس النظام النقدي في كل دولة فهو يشرف على التسيير النقدي ويتحكم في البنوك العاملة في الاقتصاد على اعتبار انه بنك للبنوك وبنك للحكومة حيث يعودون إليه عند حاجتهم للسيولة ويقوم هذا الأخير بإعادة تمويل البنوك عند الضرورة، أما فيما يخص الجانب الحكومي فتحصل منه على التسبيقات الضرورية في إطار القوانين والتشريعات السائدة، وعلى هذا الأساس يعد البنك المركزي الملجأ الأخير للإقراض[4].

هذا التعريف أشمل من التعريف الأول حيث انه يبين مكانة البنك المركزي وعلاقته بالحكومة بالإضافة إلى علاقته بالبنوك الأخرى.

[1] إيمان باديس، **دور البنك المركزي في ممارسة الرقابة على البنوك التجارية- دراسة حالة بنك الجزائر**، مرجع سابق، ص07.

[2] زكريا الدوري، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، مرجع سابق، ص24.

[3] ضياء مجيد، **اقتصاد النقدي "المؤسسات النقدية – البنوك التجارية– البنوك المركزية** "، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2000، ص243.

[4] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2005، ص11.

إذن فالبنك المركزي هو أهم مؤسسة في سوق النقد، سمي هكذا لأنه مركز النظام المصرفي وقائده، وخلافا للبنوك التجارية، هدفه ليس الربح وإنما المساهمة في الاقتصادي ووضع سياسة نقدية تتلائم مع الأهداف الاقتصادية العامة للدولة[1].

ثالثا_ خصائص البنك المركزي

هناك عدة خصائص تميز البنك المركزي كمؤسسة نقدية عن تميزه من المصارف وهي[2]:

1. إن البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها والتي تحدد بموجبها أغراضها وواجباتها وتشترك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية، وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه والمراقبة؛

2. يحتل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي، لكونه يتمتع بسلطة رقابية على البنوك وله القدرة على خلق النقود القانونية دون سواه، وجعل جميع البنوك تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب في تنفيذها؛

3. يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية وله القدرة للهيمنة على إصدار النقد وعملية الائتمان في الاقتصاد الوطني؛

4. لا تهدف هذه ا لبنوك إلى تحقيق أقصى ربح مادي، بل أنها تتحمل مسؤولية اقتصادية واجتماعية شاملة تجاه جميع قطاعات ونشاطات المجتمع وإن حصل على الربح فيكون ذلك من قبل الأعمال العرضية وليس الأساسية التي أنشأ ووجد من أجلها البنك المركزي[3]؛

5. يمثل البنك المركزي المؤسسة المحتكرة لعملية إصدار النقد، ولم يعد للمصارف التجارية أي دور في الإصدار؛

6. تتمثل مهمته في ميادين النقد والقرض وبالتالي يعمل على الحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد[4].

يوجد هناك تشابه كبير في الوظائف التي نقوم بها البنوك المركزية في معظم دول العالم، ولكن الواقع العملي لنشاط هذه البنوك يوضح أن درجة تطبق هذه الوظائف تختلف من بيئة اقتصادية لأخرى.

[1] البيلاوي حازم، **نظرية النقود**، دار المعارف للطباعة والنشر، مصر، بدون سنة نشر، ص58.

[2]:راجع.

-زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، **"أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي"**، منشورات الحلبية الحقوقية، بيروت، 2003، ص139.

-عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، **النقود والمؤسسات المالية**، دار يزيد للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 2006، ص300.

[3] فلاح حسن عداي الحسيني، مؤيد عبد الرحمن، عبد الله الدوري، **إدارة البنوك: مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر، الأردن، 2000، ص26.

[4] Mansouri Mansour , **System Et Pratique Bancaires en Algérie**, Alger ,Editions Distrubution Houma , 2006 , P, 66 .

رابعا_ وظائف البنك المركزي

اختلف الاقتصاديون في تعداد وظائف البنك المركزي وترتيبها، فهناك من يركز على أحد وظائفه دون الأخرى، وفي هذا الصدد يقول فيراسمث(Verasmith) بأنه نظام صيرفي يتولى فيه بنك واحد احتكار كامل أو جزئي لإصدار الأوراق النقدية، أما شو"Shaw"يعتبر البنك المركزي هو المسؤول عن تنظيم حركة الائتمان، في حين هوتري (Hawtre) يؤكد على وظيفته كملجأ أخير للإقراض، أما ستوتيوتس (Statutes) يبرز وظيفة تنظيم حجم العملة وحجم الائتمان والقيام بالتسويات البنكية.

1. بنك الإصدار والحكومة.

أ. إصدار وتنظيم النقد: تعتبر عملية إصدار النقد من أقدم الوظائف وأهمها في الوقت الحاضر، ولقد كان امتياز إصدار النقود في كل مكان مرتبط في الغالب بنشوء وتطور الصيرفة المركزية، وحتى أوائل القرن العشرين كانت هذه البنوك تدعى بنوك الإصدار. وتكمن أهمية تركيز الإصدار النقدي لدى بنك مركزي يتمتع بدعم الحكومة في إعطاء ثقة مستمرة وسمعة متميزة للنقد عندما أصبحت النقود تمثل الشكل الأساسي لعملة التداول القانونية بسبب ملاءمتها وكذا التحكم في حجم الائتمان والتأثير على التوسع فيه من قبل البنوك التجارية تجنبا لحصول أزمات مالية، ومع أن الدولة تمنح سلطة الإصدار إلى البنك المركزي، إلا أن هذه السلطة مقيدة وليست مطلقة فمن جهة لا بدّ أن يتناسب حجم النشاط النقدي مع احتياجات النشاط الاقتصادي الجاري فلا يؤدي الإفراط في الإصدار إلى ارتفاع الأسعار وحدوث التضخم، ولا يؤدي التقليل فيه إلى خنق النشاط الاقتصادي والضغط على معدلات النموّ ومن جهة ثانية، لا بدّ من توفير غطاء للنقد المصدر في صورة أصول حقيقية متمثلة في الذهب والعملات الأجنبية القابلة للتحويل وأصول شبه حقيقية تمثل موجودات البنك المركزي المحرّرة بالعملة الوطنية أي الأوراق المالية والتجارية وأذونات الخزانة[1].

ب. بنك الحكومة: يعتبر البنك المركزي الأداة الرئيسية في يد الحكومة، لتنفيذ سياستها النقدية، حيث تحتفظ لديه بحساباتها، ويقدم لها ما تحتاجه من قروض قصيرة وطويلة الأجل، ويتولى البنك المركزي عملية إصدار القروض العامة، وتنظيم تصريفها بين البنوك والمؤسسات ويشرف أيضا على عملية استهلاك الدين العام، ودفع الفوائد[2].

2. بنك البنوك:عرف سام ويلسون (Samualson) البنوك المركزية بأنها البنك المركزي بنك البنوك ووظيفته هو التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقود .

[1]عقيل جاسم عبد الله، **النقود والمصارف**، دار مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 1999، ص ص228-230.

[2]فطوم بلعباسي، ياسمين بن هلال، **استقلالية البنك المركزي وعلاقتها بالرقابة على البنوك التجارية دراسة حالة بنك الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس المدية، 2016/2015، ص06.

ويقوم بذلك البنك المركزي بتقديم العديد من الخدمات للبنوك ويضمن الإشراف عليها لتحقيق الاستقرار المصرفي يقوم البنك المركزي بهذه الوظيفة من خلال دوره في إدارة احتياطات البنوك التجارية باعتباره كملجأ أخير للإقراض وتسوية أرصدة المقاصة بين البنوك وقيامه بمراقبة الائتمان المصرفي للبنوك التجارية[1].

إضافة إلى الوظائف الرئيسية سابقة الذكر هناك وظائف أخرى نوجزها[2] :

أ. الاحتفاظ بالاحتياطات النقدية: تلتزم البنوك التجارية بإيداع جزء من رصيدها النقدي في البنك المركزي يعادل نسبة معينة من التزاماتها وتحدد هذه النسبة من طرف البنك المركزي وتخضع لسلطته، وذلك قصد حماية حقوق المدعين، وتحقيق رقابة فعالة على البنوك من خلال خلقها لنقود الودائع، فيسيطر البنك المركزي على قدرة البنوك التجارية على إنشاء نقود الودائع.

ب. عمليات المقاصة والتسويات بين البنوك: نصت القوانين الأساسية لكثير من البنوك المركزية في العالم على قيامها بوظيفة المقاصة والتسويات والتحويلات بين البنوك باعتبارها أكثر المؤسسات ملائمة، حيث يحتفظ لديه بحسابات البنوك التجارية الأعضاء في النظام المصرفي، وبالتالي يقوم بعمل تصفية للشيكات – مقاصة – بين البنوك، بمعنى تحويل أرصدة بين البنوك لكي يسوي الحقوق والالتزامات التي تنشأ نتيجة لإيداع الشيكات في البنوك والتي تمثل مسحوبات على الحساب في بنك آخر ويتم ذلك في غرفة المقاصة بالبنك المركزي[3].

ولدى معظم اقتصاديات السوق الحديثة نظم آلية تقوم على إجراء المقاصة للمدفوعات التي تتسم بحساسية من ناحية الزمن وتستلزم درجة عالية من الأمان، فعلى سبيل المثال، نجد غرفة المقاصة الآلية للنظم المعلومات (CHAPS) بإنجلترا منذ 9 أفريل 1984، ويعتبر نظاما إلكترونيا لإجراء التسويات وعملية المقاصة وكذلك التحويلات الثنائية بين البنوك[4].

ت. الملجأ الأخير للإقراض: تعتبر وظيفة البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وظيفة هامة لأنها تؤدي إلى زيادة درجة مرونة القروض التي تقدم للبنوك وتوفر إلى حد كبير السيولة اللازمة للأغراض الائتمانية، مما يشجع البنوك التجارية للاحتفاظ بنسب سيولة مستقرة تضمن مستوى عال لاستقرار الجهاز المصرفي، وذلك من خلال الوظيفة المتعلقة بإعادة الخصم بتحويل البنوك وسائل إضافية أو بديلة من ومجوداتها إلى نقد سائل، أو بصورة مباشرة أو

[1] سهيل عجمي، جميل الخيالي، رمزي ياسين يسع، **النقود والمصارف والنظرية النقدية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009، ص186.

[2] مصطفى رشدي شيحة، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، الطبعة الخامسة، لبنان، 1985، ص180.

[3] أحمد أبو الفتوح علي الناقة، **نظرية النقود والأسواق المالية: مدخل حديث للنظرية النقدية والأسواق المالية**، مطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، 2001، ص182.

[4] توماس بالينو وآخرون، **إصلاح نظام المدفوعات والسياسة النقدية** ، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، الإمارات، المجلد 33، العدد 01، مارس 1996، ص03.

غير مباشرة بشروط معينة تحددها سياسة البنك المركزي في منح التسهيلات المالية في حالة الأزمات والظروف الاستثنائية، مما يدعم ثقة الأفراد في البنوك والقطاع المصرفي[1].

أما التوجهات الحديثة لهذه الوظيفة، تفرض تدخل البنك المركزي وذلك بأقل تكلفة ممكنة في الحاضر والمستقبل، ويتطلب التعامل مع حالات إعسار كبيرة لإحدى المؤسسات أو لمجموعة من المؤسسات الهشة إستراتيجية متطورة إلى حد كبير، والتدخل في شكل إغلاق المؤسسة أو دمجها مع غيرها أو إعادة الهيكلة ولابد أن يتحمل أصحاب ومدير وهذه المؤسسات خسائر كبيرة وفي نفس الوقت تسعى الإستراتيجية للتأكد من عدم جر البنك المركزي دون ضرورة للقيام بدور مقرض الملاذ الأخير والتعرض لمخاطر ائتمانية كبيرة، التي يتعين تحملها من طرف الميزانية العامة ونميز بين حالتين، أو لهما أزمة تصيب النظام المصرفي بكامله تتطلب تدخل البنك المركزي لإعادة الثقة بتوفير نقود إضافية أما الحالة الثانية عندما يتعلق الأمر بمشكلات بنك معين يجب أن تكون للبنك المركزي ضمانات بتكلفة جزائية.

ث. الإشراف على البنوك: ظهرت أهمية وظيفة إشراف البنك المركزي على البنوك التجارية خصوصا منذ بداية الثمانينات نظرا للتطورات المالية والنقدية سواء على المستوى الوطني أو الدولي، نتيجة التقدم التكنولوجي في القطاع المالي والبنكي وظهور خدمات جديدة في هذه المجالات، بالإضافة إلى تعثر وانهيار العديد من البنوك مما أثر سلبا على اقتصاديات دولها بسبب توسع هذه الأخيرة في تقديم التسهيلات الائتمانية، وتعتمد البنوك المركزية في عملية الإشراف على قوة القوانين التي تعطيها الإصلاحات الضرورية بوضع معايير مناسبة خاصة على كفاءة رأس المال باعتباره خط الدفاع الأول في الوفاء بالتزامات البنوك التجارية اتجاه الآخرين، فالبنك المركزي مكلف بنوع من الإشراف الإداري والفني على البنوك التجارية لحماية المودعين والمساهمين والمحافظة على استقرار الجهاز المصرفي[2].

ونجد في الدول النامية توجه لتحسين الإشراف على البنوك بسبب التحول في السياسة نحو تحرير الأسواق المالية، وضعف النظم المصرفية التي تتطلب إصلاح وإعادة بناء، ومن أبرز مشاكل الإشراف في الدول النامية[3]:

- **هياكل دعم غير كافية:** عدم كفاية هياكل دعم القطاع المالي، وخاصة معايير المحاسبة والنظم القانونية؛
- **المشكلات الهيكلية:** وتتمثل أساسا في سوء الإدارة، خاصة إدارة المخاطر للقروض غير المسددة والودائع التي قد تسحب، وأسعار الفائدة والصرف قد تتقلب، والبيئة الخارجية المتذبذبة...إلخ؛
- **ضعف الإشراف:** ترتبط بالثغرات في تنظيم الإشراف المصرفي وتقنياته، وعدم كفاية قواعده ولوائحه ونقص موظفي الإشراف المدربين ذوي الخبرة؛

[1] ستانلي فيشر، **سلامة النظام المالي**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، المجلد 36، العدد 04، ديسمبر 1997، ص ص 15-16.

[2] مصطفى رشدي شيحة، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، مرجع سابق، ص189.

[3] هاري سنوك، **مشكلات الإشراف المصرفي في أقل البلدان نموا** ، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 26، العدد 04، ديسمبر 1989، ص14.

➢ **إدارة احتياطيات العملة الأجنبية وتنظيم الائتمان:** تعتبر وظيفتي إدارة الاحتياطيات من العملة الأجنبية والقيام بإدارة وتنظيم الائتمان من أهم الوظائف على الإطلاق لانعكاساتها الكبيرة على الاقتصاد الكلي للدولة؛

➢ **إدارة احتياطيات العملة الأجنبية:** تعتبر العملات الأجنبية القابلة للتحويل من ضمن الاحتياطيات التي تحتفظ بها البنوك المركزية بالإضافة إلى الذهب وهما من الاحتياطيات الرسمية للدولة، حيث تقوم البنوك المركزية بإدارة العملات الأجنبية للدولة سواء بيعا أو شراء كما أنها تقوم بتوفير العملات الأجنبية للحكومة ولأغراض التجارة الدولية، وكما تعمل على المحافظة على استقرار قيمة سعر صرف عملتها مقابل العملات الأجنبية[1].

وتختلف نهج إدارة البنوك المركزية لاحتياطياتها من العملات الأجنبية فيما بين الدول، ابتداء من سياسة التجاهل الودي حتى الحسابات التفصيلية الرياضية الهادفة لتخفيض المخاطر وزيادة الربحية، ولم تضع معظم الدول النامية آليات رسمية لقياس احتياجاتها من الاحتياطي أو تحدد أهدافا لإدارة احتياطاتها، التي هي في الأساس عملية ذات خطوات ثلاث[2]:

❖ **فلسفة الاستثمار:** لما كانت هناك تكلفة اقتصادية – تكلفة بديلة– متضمنة في الاحتفاظ بالاحتياطيات تقاس بمقدار عائداتها في استخداماتها المحلية البديلة، فلا بد أن يكون من الأهداف العامة تعويض هذه التكلفة بإدارة حافظة الاحتياطيات إدارة مربحة بقدر ما هي حذرة، دون أن تعرض البنوك المركزية احتياطيات البلاد للخطر، وتضمن سلامة رأس المال؛

❖ **مزيج العملات:** يعتبر اختيار المزيج المناسب من العملات في حافظة الأوراق المالية مسألة حساسة حيث يمكن الاحتفاظ بعملة واحدة مقبولة ويكثر الاتجار فيها لأن أسواق العملات الأجنبية من أكفأ الأسواق ولعل الدولار الأمريكي أو الاورو الأفضل لذلك، كما يمكن أخذ نموذج التجارة والمدفوعات وتوزيع دين البلد الخارجي فيما بين العملات، والحكمة المتعارف عليها: " ليس من الاورو فق وضع كل البيض في سلة واحدة "؛

❖ **إدارة الحوافظ المالية:** هدف إدارة الحافظة المالية هو زيادة العائدات من كل عملة إلى أقصى حد مع مراعاة التقليل من المخاطر إلى أدنى حد.

➢ **إدارة وتنظيم الائتمان:** من أسباب قيام البنك المركزي بهذه الوظيفة الدور الذي تلعبه البنوك التجارية في الاقتصاد، فالبنوك التجارية قادرة على خلق الائتمان (خلق نقود الودائع) وهي بهذا تؤثر في عرض النقود مما يكون له آثار مباشرة أو غير مباشرة على سير النشاط الاقتصادي، ولا يمكن بحال من الأحوال أن تترك البنوك التجارية بمفردها تتبع السياسة الائتمانية التي تشاء، وذلك أن التوسع في الائتمان الذي تقوم به البنوك التجارية قد لا يكون

[1] عبد النعيم مبارك، أحمد الناقة، **النقود والصيرفة والنظرية النقدية**، الدار الجامعية، مصر، 1997، ص ص 147-148.

[2] سمايلي نوفل، **دور البنك المركزي في مواجهة الأزمات المصرفية دراسة حالة: بنك الجزائر**، مذكرة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجب مختار – عنابة–، الجزائر، 2016/2015، ص11.

متلائما وموافقا بطبيعة الظروف الاقتصادي السائدة ومن هنا يتدخل البنك المركزي بالحد من التوسع بالائتمان، وكذلك الأمر إذا رأى البنك المركزي ضرورة توسع البنوك التجارية في الائتمان[1].

خامسا _أهداف البنك المركزي.

من ناحية الهدف، فإنه يندر أن يتجه البنك المركزي إلى تحقيق الأرباح رغم أنه لا يوجد قيد في ذلك وإن تركز هدفه في هذا الاتجاه، لأصبح يشكل خطورة بالغة على الاقتصاد الوطني، ويقضي على كل مؤسسات النظام المصرفي، تتشابه الأهداف الرئيسية للبنوك المركزية في جميع أنحاء العالم، إلا أن الإطار العام الذي تؤدى فيه البنوك مسؤوليتها يختلف من بلد لآخر نتيجة تأثره بعوامل مختلفة أهمها[2]:

1. مرحلة النمو الاقتصادي العام للدولة وحجم الموارد المالية المتاحة؛

2. مدى اتساع وتطور السوق النقدية والسوق المالية؛

3. تركيبة الهيكل الائتماني السائد وطبيعة النظام النقدي المطبق؛

4. نوعية العلاقات المالية الدولية للبلاد.

أما عن أبرز أهداف البنك المركزي فتتمثل أساسا في:

أ. تحقيق الاستقرار النقدي؛

ب. العمل على تحقيق أفضل معدلات النمو الاقتصادي؛

ت. العمل على تحقيق مستوى عال من الاستخدام.

أما عن وجهة نظر صندوق النقد الدولي، ضمان استقرار الأسعار في الأجل الطويل والسلامة المالية للنظم يعتبران أهم أهداف البنوك المركزية، رغم التناقضات بين الأهداف قصيرة الأجل وطويلة الأجل حيث والتضخم وأسعار الفائدة وأسعار الصرف وميزان المدفوعات، يعتبران أكثر الطرق فعالية للنهوض بالأداء الاقتصادي مع الزمن، وتحقق آثاراً إيجابية على النمو والعمالة.

المطلب الثاني: البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية مؤسسات مالية تتعامل بالائتمان وتسمى أحيانا بنوك الودائع وأهم ما يميزها عن البنوك الأخرى هو قبولها لودائع تحت الطلب والحسابات الجارية أي باختصار أن وظيفة البنك التجاري هي تلقي الودائع بكل أنواعها (تعبئة المدخرات)، وتوظيف جزء كبير من تلك الودائع في شكل قروض من الاحتفاظ بجزء منها في شكل احتياطي نقدي، ولأن جل العمليات التي تحدث على مستوى هاته البنوك مهمة وذات أهمية بالغة فعليه يجب إعطاء مفهوم لما يتماشى مع وجودها كمؤسسة قائمة بحد ذاتها.

أولا_نشأة ومفهوم البنوك التجارية

[1] عقيل جاسم عبد الله، **النقود والمصارف**، مرجع سابق، ص231.

[2] سمايلي نوفل، **دور البنك المركزي في مواجهة الأزمات المصرفية دراسة حالة: بنك الجزائر**، مرجع سابق، ص ص5- 6.

إن البنوك التجارية هي أهم عنصر من عناصر الاقتصاد الوطني والأساس الذي يقوم عليه وفي هذا المطلب سنتطرق إلى تعريفها ونشأتها.

1. نشأة البنوك التجارية.

إن البداية الأولى للعمليات البنكية ترتقي إلى عقد بابل (العراق القديم)، بلاد مابين النهرين في 400سنة قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت عملات أجنبية أو محلية.

أما الفترة الأخيرة من القرون الوسطى ظهرت البنوك بشكلها الآتي، وبالضبط في القرن 13و14م بعد ازدهار المدن الإيطالية، وفي أواخر القرن 16م إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية، وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى صيرفة إلى بنك.

وأول بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو بنك برشلونة سنة 1401م أما أقدم بنك حكومي تأسس في البندقية عام1587م، وجاء بعده أمستردام 1609م، وعلى إثر الاكتشافات الجغرافية والفتوحات ازدهرت البلدان الأوروبية في القرن 16و17م فازدهرت الأعمال المصرفية نتيجة تدفق الخيرات النفيسة[1].

وفي القرن 19أخذت البنوك تتوسع وتأخذ شركات مساهمة، واعتبارا من النصف الثاني من هذا القرن ازداد عدد البنوك المتخصصة في الاقتراض المتوسط وطويل الأجل.

والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا السويد 1668، انجلترا 1694، فرنسا1800 وقد تضمن نشاطها في بداية الأمر إصدار النقود إلى جانب البنوك الأخرى وتولي الأعمال المصرفية جنبا إلى جنب مع الأعمال المصرفية العادية، وفي القرن التاسع عشر انفردت وحدها بإصدار النقود (1832 في انجلترا، 1848 في فرنسا) وفي القرن العشرين استقرت وظيفتها كبنك البنوك –أي المقرض الأخير لها.

3. تعريف البنوك التجارية.

أ. تعرف على أنها مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة وذلك بتقديم خدماتها المصرفية أو خلقها نقود الودائع[2]؛

ب. يعرف قانون النقد والقرض في مادته114البنوك التجارية على أنها: أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات المصرفية في المواد من 110إلى 113من هذا القانون؛

وبالرجوع إلى هذه المواد نجد البنوك التجارية هي: تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية[3]:

- جمع الودائع من الجمهور؛

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، مرجع سابق، ص 26.

[2] مصطفى رشدي شيحة، "**النقود والمصارف الائتمان** "، دار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 1999، ص 90.

[3] المادة 113، قانون 90-10، المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 14أفريل 1990، الصادر في الجريدة الرسمية، العدد16بتاريخ 18أفريل 1990.

- منح القروض؛
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.

ث. وقد عرفه التشريع الفرنسي البنك على أنه "تلك المؤسسة التي تقوم على سبيل الاحتراف، بتلقي الأموال من الجمهور على شكل ودائع أو ما في حكمها، ثم إعادة استخدام هذه الأموال لحسابها الخاص في عمليات الخصم والائتمان أو في العمليات المالية[1].

ج. البنك التجاري هو وسيط مالي هدفه الجمع بين أصحاب الفائض في التمويل و أصحاب العجز في التمويل عن طريق تجميع المدخرات، قبول الودائع وتقديم القروض.

ثانيا_خصائص وأنواع البنوك التجارية

بعد أن تم التطرق إلى مختلف التعاريف الخاصة بالبنوك التجارية ونشأتها، سيتم التطرق إلى خصائص البنوك وأهميتها فيما يلي:

1. خصائص البنوك التجارية

تمتاز البنوك التجارية عن غيرها بما يلي[2]:

أ. أنها أكثر المؤسسات المصرفية انتشارا، من حيث العدد والحجم؛

ب. تقبل الودائع الجارية (تحت الطلب) من جميع الفئات؛

ت. أدى قبول الودائع الجارية إلى انتشار استخدام الشيكات، مما قلل من استخدام النقود؛

ث. تساهم في تجميع المدخرات الصغيرة والكبيرة في المجتمع.فتلبي رغبات الفئات كافة، من حيث أهداف الادخار، فتقبل جميع الودائع؛

ج. تعمل باستمرار على تطوير أنواع مختلفة من الودائع، ضمن أنوع الودائع المختلفة؛

ح. يمثل رأس المال لديها نسبة بسيطة من إجمالي مواردها؛

خ. لا يستطيع البنك استثمار الودائع لديه بالكامل؛

د. تمنح القروض قصيرة الأجل، لغايات التجارة أو الاستعمال الشخصي، على نحو خاص؛

ذ. تساهم مساهمة كبيرة في إيجاد النقود، عن طريق قيامها بقبول الودائع ومنح الائتمان.

2. أنواع البنوك التجارية

[1] محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق قاسم شحاذة، **"محاسبة المؤسسات المالية (بنوك التجارية والشركات التأمين)**، دار المناهج للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص03.

[2] شلابي الخميسي، **البنوك العمومية الجزائرية وتبني خدمات مالية إسلامية –مقاربة إستراتيجية– حالة البنك الوطني الجزائري وكالة مسيلة 901**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف–المسيلة–، الجزائر، 2020–2021، ص14.

يتوقف نوع البنك وتخصصه على العلاقة بين الودائع التي تودع لديه وطريقة استثمارها، أي العلاقة بين الائتمان الذي يمنحه والائتمان الذي يحصل عليه، وفي هذا المطلب سنتناول أنواع البنوك التجارية طبقا للزاوية التي من خلالها يتم النظر إلى البنوك وذلك على النحو الآتي:

أ. من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية.

- **البنوك التجارية العامة:** ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى، وتباشر نشاطها من خلال فروع على مستوى الدولة أو خارجها، وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية؛
- **البنوك التجارية المحلية:** ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبيا ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في ه المنطقة المحددة، وتتميز هذه البنوك بصغر حجمها.

ب. من حيث حجم النشاط.

- **بنوك الجملة:** ويقصد بها تلك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى؛
- **بنوك التجزئة** :وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء والمنشآت الصغرى، لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم[1].

ت. من حيث عدد الفروع .

- **البنوك ذات الفروع** هي بنوك تتخذ في الغالب شكل الشركات تشكيلا قانونيا لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولاسيما الأماكن الهامة، وتتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفروع تدبير شؤونه، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الأمور فإن المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع؛

ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الأهلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي

- **بنوك السلاسل:** نشأت بنوك السلاسل مع النمو الكبير لحجم البنوك التجارية، ونمو حجم الأعمال التي تمولها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع، وهذه البنوك تعد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريا ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة، كما ينسق الأعمال والنشا بين الوحدات بعضها ببعض ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية؛
- **بنوك المجموعات:** وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها السياسات العامة بينما تترك لها

[1] محمد السعيد أنور،"**إدارة البنوك** "، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2005، ص17.

تنفيذ هذه السياسات بشكل لا مركزي، وتأخذ هذه البنوك طابع احتكاري، ولقد انتشرت هذه البنوك في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية[1]؛

➢ **البنوك الفردية:** وهي منشآت صغيرة يملكها أفراد أو شركات الأشخاص ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة أو يتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقتصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة، مثل:الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبدون خسائر، ويرجع السبب في ذلك إلى أنها لاستطيع تحمل مخاطر توزيع أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها؛

➢ **البنوك المحلية** : وهي تنشأ لتباشر نشاطها في منطقة جغرافية محددة، قد تكون مقاطعة أو ولاية أو محافظة أو حتى مدينة محددة، إذا كان النظام الحكم المحلي في الدولة تتفاوت فيه قوانين المناطق الجغرافية، فإن البنك المحلي يخضع للقوانين المحلية وإشراف سلطات الرقابة على البنوك في منطقة عمله[2].

ثالثا_ وظائف وأهمية البنوك التجارية .

1. وظائف البنوك التجارية

تؤدي البنوك التجارية مجموعة من الوظائف تسمى الخدمات المصرفية، ويمكن تقسيم هذه الوظائف عموما إلى قسمين :الوظائف التقليدية ووظائف الحديثة .

أ. الوظائف التقليدية تتمثل في:

➢ **تلقي الودائع:** تعتبر هذه الوظيفة من أقدم وأهم الوظائف، حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات وهيئات مختلفة، إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال، وتتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض وإنشاء النقود.

توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في لبنوك التجارية بوجه عام تتمثل في[3]:

❖ **الودائع الجارية (تحت الطلب):** تتمثل الودائع الجارية في ودائع تتطلب التزاما حاليا من البنك على أن يكون على استعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها؛

❖ **ودائع الأجل:** تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر أو سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك، ولا يجوز سحبها قبل تاريخ استحقاقها؛

❖ **ودائع بإخطار:** هذا النوع من الودائع يتم فيه الإنفاق بين المودع والبنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه، ولا يجوز سحبها فور انتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل التاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة؛

[1] محمد السعيد أنور،"**إدارة البنوك** "، مرجع سابق، ص18.

[2] بخراز يعدل فريدة ،"**تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان الساحة المركزية**"، الطبعة الثالثة، بن عكنون، الجزائر، 2007، ص70.

[3] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سابق، ص:13.

❖ **ودائع التوفير**: وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها؛

➢ **تقديم القروض**: يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدأي السيولة والربحية، تنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين[1]:

❖ **قروض بضمانات مختلفة**: أي فروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات، الأوراق المالية، عقارات وغيرها؛

❖ **قروض بدون ضمانات**: حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية.

ب. الوظائف الحديثة: تتمثل في:

➢ **إدارة محافظ الاستثمار**: حيث تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب العملاء، وكذلك حركة السهم والسندات من خلال تطور الأسعار ...الخ؛

➢ **خصم الأوراق التجارية وتحصيلها**: فقد يحدث أن يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصم تلك الأوراق مقابلة عمولة، التي تعتبر بمثابة المقابل والذي تتحصل عليه البنوك نتيجة تحويل الأخطار إليها؛

➢ **تمويل العمليات التجارية الخارجية**: حيث تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين، من خلال فتح الاعتماد أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية؛

➢ **التعامل بالعملات الأجنبية**: حيث تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أو آجلا، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذا تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة أو العلاج....الخ؛

➢ **تقديم الدراسات والاستشارات لحساب الغير**: حيث أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين لإنشاء مشاريعهم، ويتم على هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها؛

➢ **تحصيل الشيكات**: حيث تعمل البنوك الشيكات الواردة إليها من عملائها، كما تقوم البنوك التجارية بوظائف أخرى تعود عليها بفوائد معتبرة الكمبيوتر، تأجير الخزائن الحديدية، سداد المدفوعات نيابة عن العملاء، تمويل الإسكان الشخصي...الخ[2]؛

[1] بلباحي يمينة ،**"إدارة مخاطر التمويل وإشكالية القروض المتعثرة في البنوك التجارية دراسة تطبيقية بوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية"**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2018/2017، ص ص07-08.

[2] عباس محمد أمين، **استخدام التحليل الائتماني في تقليل من المخاطر منح القروض في البنوك التجارية "دراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية** مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، 2017/2016، ص 8.

2. أهمية البنوك التجارية

تظهر أهمية البنوك التجارية في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على المستوى الوفرات المحققة من الحجم الكبير وذلك من خلال ما يلي[1]:

أ. بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة للاثنين؛

ب. بدون المصارف تكون المخاطر أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد؛

ت. نظرا لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في مشاريع ذات مخاطر عالية؛

ث. يمكن للمصارف نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل؛

ج. إن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائدمما يقلل الطلب على النقود؛

ح. بتقديم أصول مالية متنوعة، المخاطر مختلفة، وعائد مختلف، وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها.

خ. تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر وتصدر الأوراق المالية التي يحجم عنها الأفراد خوفا من المخاطرة.

رابعا_أهداف البنوك التجارية.

للبنوك التجارية عدة أهداف يمكن إجازتها فيما يلي:

1. الربحية: تسعى إدارة البنوك دائما إلى تحقيق أكبر قدر ممكن لأصحاب البنك، إذ أن المعيار الأساسي لمدى كفاءة الإدارة، هو حجم الأرباح التي تحققها، فإذا حققت الإدارة أرباحا أكثر، فإن ذلك يعني أنها أكفئ من غيرها، كما أن الوظيفة الرئيسية لإدارة البنك التجاري هي تحقيق الأرباح. وحتى يتمكن البنك من تحقيق الأرباح ينبغي أن تكون إيراداته أكبر من تكاليفه[2]؛

2. السيولة: تعتمد البنوك التجارية اعتمادا كبيرا على مصادر الأموال قصيرة الأجل، التي يقدمها المودعون، كما أن جزء كبير من هذه الإيداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب، أو بعد فترة قصيرة من تاريخ إخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الأموال، معنى ذلك أن البنك التجاري قد يتعرض إلى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية أن تحتفظ بمعدل للسيولة يتناسب مع إجمالي التزامات الديون–قصيرة الأجل–ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ البنك بأمواله في صورة مبالغ

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **"إدارة البنوك"**، دار المناهج للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2014، ص 18.

[2] إسماعيل ابرهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2016، ص140.

نقدية سائلة حيث أنه إذا فعل ذلك فإنه لن يتمكن من تحقيق أرباح وإنما يقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة بسرعة ودون التعرض لخسائر[1]؛

3. الأمان: لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأسمالها، فأي خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك ولهذا تسعى البنوك التجارية إلى توفير أكبر قدر ممكن من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة[2].

المطلب الثالث: البنوك الإسلامية

لقد جاء الإسلام ليقام كل ما هو سيئ في الإنسان كالطمع والاستغلال والاحتكار ولبحث الناس بالمقابل على كل ما فهو خير لهم وبالأساس التعاون فيما بينهم في إطار مكارم الأخلاق وأعطاهم لذالك أشكالا وأنماطا للتعامل سياسيا واقتصاديا واجتماعيا في ظل نظام شامل يعد الاقتصاد الإسلامي جزء منه.

أولا_نشأة البنوك الإسلامية ومفهومها

تستمد البنوك الإسلامية أسسها ومبادئها من العقيدة الإسلامية التي بحرم التعامل بالرب، وهو الأمر الذي جعلها من أهم المؤسسات التي ظهرت في الدول الإسلامية.

1. نشأة البنوك الإسلامية

ظهرت فكرة البنوك الإسلامية منذ منتصف الثمانينات من القرن العشرين ،حيث كانت بشرة للصحوة الإسلامية والتي دعت إلي ضرورة التخلي عن التعامل مع البنوك التقليدية التي يرتكز نشاطها أساسا على الربا، كما أنو لا يجوز للمسلمين التعامل مع المؤسسات لا تعبأ باستثمار أموال عملائها في أنشطة حرمتها الشريعة الإسلامية وفي هذا الإطار كانت محاولات جادة لوضع نموج للبنك الإسلامي، وذلك بالاستفادة من خبرات البنوك التقليدية في مجالات لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

بدأت أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي في مصر عام 1963م متمثلة في بتجربة بنوك الادخار المحلية التي أسسها الدكتور أحمد النجار(رائد البنوك الإسلامية) في مدينة ميت غمر بمحافظة الدقهلية وامتد نشاطها إلى 53 قرية واستمرت 3سنوات ثم تم دمجها مع البنك الأهلي المصري عام1968م.

وفي عام 1971، تم إنشاء بن ناصر الاجتماعي كأول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وإعطاء وهذا البنك ذو طابع اجتماعي مملوك بالكامل للدولة.

وفي عام 1971، تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في جدة بالسعودية كبنك دولي هدفه تنشيط حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتشجيع التجارة البينية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وفي عام 1971، تم إنشاء أو مصرف تجاري إسلامي بالمعنى الحديث، وهو بنك دبي الإسلامي الذي يعتبره البعض البداية الحقيقية لميلاد المصارف الإسلامية.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، "**إدارة البنوك**"، مرجع سابق، ص23.

[2] طه طارق، **إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية**، دون دار النشر، مصر، 2000، ص160.

ثم توالي انتشار المصارف الإسلامية في كثير من دول العالم الإسلامي وحتى في دول أوروبا وأمريكا مثل مجوعات دار المال الإسلامي ودولة البركة التي تضم عدد من المصارف والشركات المالية الإسلامية في العالم العربي والإسلامي والغربي.

وتشير الإحصاءات المتوفرة إلى بتجاوز عدد المصارف والمؤسسات الدالية الإسلامية إلى 267 مصرف، ومؤسسة مالية إسلامية في نهاية عام 2003م تدبر ما يزيد على 260 مليار دولار منتشرة في 48 دولة في 5 قارات[1].

2. مفهوم المصارف الإسلامية

أ. تعد المصارف الإسلامية هيئات مالية، تزاول الأعمال المصرفية والاستثمارية في ميادين التجارة والصناعة والزراعة، وتعتبر إحدى مكونات النظام الاقتصادي في الدول التي توجد فيها ومما يؤدي كذلك إلى اعتبارها هيكل من الهياكل القانونية والاقتصادية الأساسية في مجتمعاتنا الإسلامية كونها أداة ولا زالت تؤدي دورا هاما في اقتصاد الدول[2]؛

ب. مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو إعطاء واجتناب أي عمل لسالف لأحكما الإسلام؛

ت. مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة ومقاصدها وكذل بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا؛

ث. مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطا الشريعة الإسلامية بدا يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.

ثانيا_ خصائص البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية ما يميزها عن باقي البنوك، من حيث المبدأ المحتوى، المضمون الخصائص التالية:

1. توجيه كل جهدها نحو الاستثمار الحلال :بدا أنها بنوك تنموية، حيث أن جميع أعمالها متعلقة بالاستثمار وتمويل المشاريع التي تساهم في تطوير البلاد، وزيادة الدخل الوطني ضمن إطار تعاليم الشريعة الإسلامية فيترتب عنها ما يلي[3]:

أ. تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد؛

ب. توجيه الإستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم؛

[1] مصطفى إبراهيم لزمد مصطفى، **تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية**، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة مصر الدولة، 2006 ، ص1 .

[2] لكحل نصيرة، **النظام القانوني للبنوك الإسلامية**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي، الجزائر،201 /2018، ص5.

[3] غريب بصال، **البنوك و الأعمال المصرفية**، دار الاتحاد العربي، دون سنة النشر، ص97.

ت. بجب أن تكون كل مراحل العملية الإنتاجية (تمويل، شراء، تصنيع، بيع) ضمن دائرة الحلال؛

ث. بررري أن تكون كل أسباب الإنتاج) أجور، نظام العمل (منسجمة أيضا في دائرة الحلال.

2. استبعاد التعامل بالفائدة: إن من بين أهم المميزات البنوك الإسلامية هو استبعاد التعامل بالربا، وذلك لما للربا من مساوئ وأضرار على المجتمع،بل يعتبر قمة الظلم والاستغلال، وعدم أخذها بعين الاعتبار حالة المقرض(خسارة،أزمة مالية...) والتعامل بالربا يسمح بوجود طبقتين حيث المجتمع حيث تكون هناك طبقة تملك رؤوس الأموال والتي تتحكم في المحتاجين وتعمل على إضعافهم بكل ما تستطيع من وسائل، والإسلام في جوهره جاء لحماية الفرد والمجتمع من الاستغلال،واهتم بالوحدة والتآخي والتكافل وكل الأساليب التي تساعد في القضاء على الطبقة الاستغلالية الظالمة وقد جاء نص صريح وواضح في القرآن الكريم في غضب الله على الذين يتعاملون بالربا وذلك استنادا لقوله تعالى **"يأَيُهاَ الذِينَ آمَنُوا اِتَقُوا الله وَ ذَرُوا ماَ بَقِيَ مِنْ الربِاَ إِنْ كُنْتُمْ مْؤْمِنِينَ،فَإِنَ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ الله وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسَ أَمْوَالُكُمْ،لَا تَظْلَمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ"**[1].

فإذا كانت النواهي تمثل الحرام والمكروه، فإن الأوامر تمثل الواجب والمندوب وبينهما يأتي المباح، ليحتل المساحة الواسعة التي سكت عنها الشرع، ليفسح المجال للعقل ليبدع ويبتكر في كل أموره الحياتية، حيث يعطى الشرع اليسر والمرونة اللذين يجعلان المنهج الإسلامي مناسبا لكل زمان ومكان.

كان الربا في الجاهلية " أن يكون للرجل على الرجل الحق إلى أجل، فإذا حل الأجل يأتي الغريم، فيقول له: أتقضى أم تربى ؟ فنن قضى أخذ، وإلا زاده في حقه وأخر عنه الأجل.

3. تجميع الأموال العاطلة ودفعها إلى مجال الاستثمار: إن كثيرا من أصحاب رؤوس الأموال الذين كانوا يفضلون تجميد أموالهم على أن يضعوها في بنوك تتعامل بالربا، فان قيام البنوك الإسلامية مكن هؤلاء من تشغيل أموالهم بما يوافق الشريعة الإسلامية ، ودفع أموالهم للاستثمار من خلال المشاريع التنموية التي تقوم بها هذه البنوك، وقد احتلت الزيادة في هذا المجال، وبذلك فقد حققت نجاحا باهرا في تحريك الأموال وجعلها خدمة الاقتصاد الوطني والمشاريع التنموية التي تقدم الخدمة لأبناء المجتمع.

4. عدم إسهام هذه البنوك وتأثرها المباشر فيما يطرأ على النقد من التضخم :إن مخططي السياسية النقدية في حالة عملهم على زيادة السيولة النقدية يلجؤون عادة إلى خفض سعر الفائدة، وبذلك يدفعون البنوك التجارية إلى زيادة عرض النقود في السوق وتغطية طلبات الاستثمار،أما في حالة العكس فإنهم يلجؤون إلى زيادة سعر الفائدة الذي يسمح بتقليل حجم السيولة النقدية في السوق، أما البنوك الإسلامية فليس لها أي دور في تطويرها أو الحد من التضخم لأنها لا تتعامل بالفائدة، ولكنه يتأثر بصورة غير مباشرة مع التغيرات القيمة للوحدة النقديةوقوتها الشرائية، يمكن القول أن النظام المصرفي الإسلامي وفي ظل اقتصاد إسلامي متكامل سوف يمنح الوحدة النقدية السائدة استقرارا وثباتا في قيمتها الشرائية، ويسهم إلى حد كبير في الحد من ظاهرة التضخم.

[1] سورة البقرة، الآية 277.

5. –تسيير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية :وذلك من خلال تعاون البنوك فيما بينها، سواء في تبادل الخبرات أو تقديم كل منها ما يستطيع للأخر، وبهذه الطريقة تنشئ حرك تجارية بين الشعوب الإسلامية التي تؤدي إلى الاستغناء عن النظام المصرفي القائم[1].

ثالثا_أنواع البنوك الإسلامية

يمكن تصور عدة أنواع من البنوك الإسلامية بحيث تقسم وفقا لعدة أسس هي[2]:

1. وفقا للنطاق الجغرافي: ويتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه البنك الإسلامي أو الذي تشمله معاملات عملائه، وفقا لهذا النشاط يمكن لي التفرقة بين النوعين التاليين:

أ.بنوك إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية الذي يقتصر نشاطه على الدولة التي يحمل جنسيتها والتي تمارس فيها نشاطها ولا يمتد عملها خارج هذا النطاق الجغرافي المحلي؛

ب. بنوك إسلامية دولية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي تتسع دائرة نشاطها وتمتد خارج النطاق المحلي؛

2. وفقا للمجال التوظيفي للبنك: بمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي الذي يغلب على نشاط البنك كما يلي[3]:

أ.بنوك إسلامية صناعية: وهي تلك البنوك التي تتخصص بتقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يتملك البنك الإسلامي مجموعة من الخيارات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الاستثمار فهذا المجال شديد الأهمية؛

ب. بنوك إسلامية زراعية:* وهي البنوك التي تغلب على توظيفها اتجاهها للنشاط الزراعي باعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع من النشاط الحيوي الهام، تتواجد البنوك الزراعية في المناطق الزراعية الحالية، حيث تقوم بالاستغلال الأراضي المهمة؛

ت. بنوك الادخار والاستثمار الإسلامية: وهي تفتقر إليها فعلب الدول الإسلامية، حيث تقوم هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الادخار أو صناديق الادخار مهمتها جمع المدخرات من صغار المدخرين وكبارهم على حد سواء، ويهدف تعبئة الفائض النقدي المتواجد لدى أفراد المجتمع والنطاق الآخر ونطاق البنوك الاستثمارية أو الوجه الآخر من العملة يقوم هذا النطاق بإنشاء بنك استثماري بنك عواصم المحافظات يقوم بعملية توظيف

[1] سمير حليتيم، **أفاق نوافذ الإسلامية في البنوك التجارية الجرائية، دراسة حالة: مقارنة بين بنك بوميبتر الماليزي (القرض الشعبي الجزائري cpa الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط cnep، بنك التنمية المحلية bdl) بولاية المسيلة**، مرجع سابق، ص31-32.

[2] مطهري كمال ،**دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**،مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2001، ص21.

[3] رمضان حافظ عبد الربضان، **البنوك والمعاملات المصرفية والتأمين**، دار السليم، مصر، 2005، ص 165.

الأموال وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري المختلفة ومنه يقوم البنك الإسلامي بدور فعال في تنشيط الاستثمار في الدول التي يتواجد بها ومن إنعاش الاقتصاد الإسلامي.

ث. بنوك التجارة الخارجية الإسلامية: وهي من أهم البنوك التي تحتاج إليها الدول الإسلامية ليس فقط من أجل تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين هذه الدول لإيجاد الوسائل والأدوات المصرفية الإسلامية التي تؤمن وتساعد على تحقيق هذا الهدف، وفي الوقت ذاته معالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات الإنتاج في الدول الإسلامية من خلال توسيع قطاع السوق، ورفع قدرتها على استغلال الطاقات العاطلة، وتحسين الجودة ومنه تحسين سبل الإنتاج، ومنه فإن إنشاء بنوك إسلامية للتجارة الخارجية سوف يؤدي إلى تسيير حجم التعامل الدولي بين الدول الإسلامية وبرقيق مصالح المسلمين.

ج. بنوك إسلامية تجارية: وهي بنوك التي تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجار وفق الأسس والأساليب الإسلامية القومية.

3. وفقا الحجم: يتم التفرقة بين البنوك الإسلامية وفقا لمعيار الحجم إلى ثلاثة أنواع وهي[1]:

أ.بنوك إسلامية صغيرة الحجم: وهي بنوك محدودة النشاط، يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاج إليها السوق المحلي فقط، وتأخذ الطابع النشاط الأقرب إلى النشاط الأسري أو العائلي نظرا لكون عدد عملائها محدود، وتتواجد هذه البنوك في القرى والمدن الصغيرة ويكون عملها أساسا في تجميع الأموال (المدخرات) وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات وتنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبرى التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الكبرى التي تتوفر لدى البنك الإسلامي؛

ب. بنوك إسلامية متوسطة الحجم: هي بنوك تنتشر فروعها على مستوى الدولة، لتغطي عملائها الذين يرغبون في التعامل معها وتكون أكبر حجما في النشاط، وأكبر من حيث عدد العملاء، أكثر اتساعا من حيث المجال الجغرافي وأكثر خدماتي من حيث التنوع إلا تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية؛

ت. بنوك إسلامية كبيرة الحجم: ويطلق عليها البعض ببنوك الدرجة الأولى، وتكون ذات حجم يؤثر على السوق النقدي والمصرفي المحلي والدولي وذات إمكانيات تؤهلها لتوجيه هذا السوق وتملك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية، وبنوك مشتركة حيث تحول القوانين دون افتتاح فروع لها، وكذلك مكاتب تمثيل لجميع المعلومات والبيانات في المناطق التي تعزم افتتاح فروع لها فيها أو إنشاء بنك مشترك فيها.

[1] أحمد سفر، **البنوك الإسلامية " العمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع البنوك المركزية والتقليدية"**، إتحاد البنوك العربية، لبنان، 2005، ص5.

*تسمى **بنوك التسليق** وتستعمل أسلوبين لتمويل المزارعين بيع السلع وإشراكه في الزرع وهذه الأخيرة تتم كما يلي: البنك يتولى النفقات التي تطلبها الأرض وليس على المزارع إلا عمل اليد وقد سميت في الفقه الإسلامي بالمزارعة.

4. وفقا للإستراتيجية المستخدمة:

يمكن التمييز بين البنوك الإسلامية وفقا لأساس الإستراتيجية التي يتبعها كل بنك [1]:

أ.بنوك إسلامية قائدة ورائدة: وهي بنوك تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والابتكار والتجديد وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية، وتتجه إلى نشر خدماتها إلى جميع عملائها، ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكبر خطرا، وبالتالي الأكبر ربحية ومعدل نمو، وهذا النوع من البنوك يكون عادة مرتفعا عن البنوك الأخرى سواء في عدد العملاء أو في حجم قيمة معاملا؛

ب. بنوك إسلامية تقليدية: تقوم هذه البنوك على أساس التقليد والمحاكاة لما ثبت بنجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الأخرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت إليها، فإذا وجدت هذه البنوك استجابة لدى جمهور العملاء ونجحت في استقطاب جانب هام منها، أثبتت ربحيتها وكفاءتها.

ت. بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط: ويقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية التكميش، أو ما يطلق عليه البعض بإستراتيجية الرشادة المصرفية والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي تثبت ربحيتها فعلا وعدم تقديم الخدمات الأخرى التي تكلفتها مرتفعة وهي تتسم بالحذر الشديد من أي نشاط يحتمل بمخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيته.

5. وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك:

حيث يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعتُ أساسين وهما:

أ.بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد :هي تلك البنوك التي تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدمات للأفراد سواء كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات ا المصرفية العادية والمحدودة.

ب. بنوك إسلامية غير عادية: وهذا النوع لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تنمية المشاريع الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته للبنوك الإسلامية العادية وذلك لمواجهة الأزمات التي تصادفها أثناء نشاطها وتتأثر هذه البنوك أثناء عملها بجملة من العوامل حيث تضع حدودا لمواصلة مختلف نشاطاتها.

[1] سمير حلتيم، **أفاق نوافذ الإسلامية في البنوك التجارية الجرائية، دراسة حالة: مقارنة بين بنك بوميبتر الماليزي (القرض الشعبي الجزائري cpa الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط cnep، بنك التنمية المحلية bdl) بولاية المسيلة**، مرجع سابق، ص29.

رابعا_أهداف البنوك الإسلامية

لم يقتصر عمل البنوك الإسلامية على تقديم الخدمات التي تقوم بها البنوك التقليدية فقط، بل ذهبت إلى ما هو أبعد من مجرد تقديم تلك الخدمات وإلا لكان اقتصر الأمر على معالجة موضوع (الفائدة) وتركز أهداف البنوك الإسلامية على[1]:

أ. الأهداف المالية:

- جذب أصحاب رؤوس الأموال من أجل تشغيلها بدل أن يتم اكتنازها وتعطيلها عن عملية التنمية في المجتمع، وتتم عملية الجذب من خلال دعوة أصحاب رؤوس الأموال في البلاد الإسلامية للاستثمار في مشاريع طويلة الأجل في البلاد الإسلامية من استثمارها في الخارج؛
- استثمار الأموال التي جذبها من أجل تحقيق الأرباح لأصحاب رؤوس الأموال بالطرق الشرعية؛
- برقيق الأرباح وهي الهدف النهائي لأي مؤسسة مالية بدا فيها المصارف الإسلامية وهي ناتج عملية استثمار الأموال المودعة من قبل أصحاب تلك الأموال، وكلما زادت تلك الأرباح زادت بالتالي أرباح المساهمين في البنك؛

ب. أهداف خاصة بعملاء البنك

- **تقديم الخدمات المصرفية:** تعتبر تقديم الخدمات المصرفية من بين الأعمال التي يجب أن تحظى باهتمام المصارف الإسلامية وبالتالي تعمل على تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها لجذب أكبر عدد من المتعاملين وبهذا تستقطب أكبر عدد من المدخرات التي تمكنها من استغلال مختلف الفرص الاستثمارية.
- **توفير التمويل للمستثمرين:** المصارف الإسلامية جزء من المنظومة المصرفية أساليب بتمويلية متنوعة تتوافق وضوابط المعاملات الدالية الإسلامية وبالتالي تلبية احتياجات العملاء المختلفة.
- **توفير الأمان للمودعين:** يجب على المصارف الإسلامية أن تولي اهتماما كبيرا لتحقيق عنصر الأمان للمتعاملين معها كون أن المخاطر التي يتعرضون إليها في المصارف الإسلامية أكبر مقارنة مع البنوك التقليدية، التي تضمن لهم أصل الودائع في حين المصارف الإسلامية على أساس تقاسم الربح والخسارة إن وقعت دون أن تقدم عائدا محددا ومضمونا لأصحاب الودائع لهذا يعتبر تحقيق عنصر الأمان عاملا مهما في كسب ثقة المودعين.

ت. أهداف خاصة بالبنك

- يعمل البنك على تدريب وتنمية مهارات العناصر البشرية الموجودة لديه لتكون قادرة على تحقيق الأهداف الأخرى؛
- برقيق معدلات نموذجية للبنك الإسلامي مثله مثل أي مؤسسة مالية أخرى إذا لم يحقق معدلات نمو جيدة لا يمكنه من الاستمرار ومنافسة البنوك التقليدية في السوق؛

[1] بن علال إنصاف، **ضوابط النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر (دراسةحالة بنك الخليج الجزائرAGB)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، 2019/2018، ص15.

➢ **الانتشار جغرافيا واجتماعيا** :حتى تستطيع المصارف الإسلامية بتحقيق أهدافها السابقة لا بد لها من الانتشار، بحيث تغطي أكبر شريحة من المجتمع، وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم ولا يتم ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات؛

➢ **الأهداف الإبتكارية** :حتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تحافظ على وجودها بكفاءة وفاعلية في السوق المصرفية، لا بد لها من ومواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق[1]:

❖ **ابتكار صيغ التمويل** :يجب على المصارف الإسلامية أن توفر التمويل اللازم لمشاريعها المختلفة لذلك تسعى لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي بمكنها من ذلك بما لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

❖ **ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية** :يجب أن لا يقتصر نشاط المصارف الإسلامية على ابتكار خدمات مصرفية بل عليه أن يقوم بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها المصارف التقليدية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الرابع: البنوك المتخصصة

تؤدي البنوك المتخصصة دورا هاما في خدمة التنمية الاقتصادية في شتى القطاعات، وهي بذلك تمارس نوعا من التخصص باتجاه قطاع اقتصادي معين تركز فيه نشاطها التمويلي والخدمي بغرض زيادة معدلات النمو الاقتصادي.

أولا_تعريف البنوك المتخصصة

1. تعرف البنوك المتخصصة بأنها تلك" البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تخدم نوعا معينا من النشاط الاقتصادي، وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الأساسية[2].

2. هي البنوك التي يملكها أشخاص سواء كانوا طبيعين أو معنويين، ويتولوا إدارة شؤونها ويتحملون مسؤوليتها القانونية والمالية[3].

ثانيا_ خصائص البنوك المتخصصة

تنفرد البنوك المتخصصة بمجموعة الخصائص التالية:

1. لا تتلقى ودائع من الأفراد، وإنما تعتمد على رؤوس أموالها، وما تصدره من سندات تستحق الدفع بعد آجال طويلة وما تعقده من قروض طويلة الأجل تحصل عليها من البنك المركزي والبنوك التجاري؛

2. قد تكون أهدافها هذه قومية اجتماعية، لذلك قد تعاونها الدولة وتمنحها القروض بسعر فائدة مميز؛

[1] بن علال إنصاف، **ضوابط النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر (دراسةحالة بنك الخليج الجزائرAGB)**،مرجع سابق، ص16.

[2] حسين بن علي، **اقتصاديات النقود والبنوك "المبادئ والأسس"**، دار الكندي، الأردن، 2003، ص231.

[3] السيد متولي عبد القادر، **اقتصاديات والنقود والبنوك**، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص48.

3. لا يقتصر نشاط هذه البنوك على عمليات الإقراض فقط، بل قد تقوم بالاستثمار المباشر، إما عن طريق إنشاء مشروعات جديدة أو المساهمة في رؤوس أموال المشروعات، وتقديم الخبرات الفنية والمشورة في مجال تخصص البنك.

ثالثا_ أشكال ووظائف البنوك المتخصصة

تختلف أشكال ووظائف البنوك المتخصصة باختلاف القطاع الاقتصادي الذي تخدمه هذه البنوك وهو ما توضحه الفقرات التالية[1]:

1. البنوك الصناعية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في التمويل الصناعي عن طريق منح القروض طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل، إلى جانب قيامها بالوظائف التالية:

أ. تأمين الموارد اللازمة للعمليات الجارية في المشروعات الصناعية بما ينطوي عليه من مواد خام وأجور وخلافه.

ب. تأمين الموارد اللازمة للعمليات الرأسمالية في المشروعات الصناعية كما في حالة التوسعات والتجديدات وإضافة خطوط إنتاجية جديدة.

ت. تأمين الموارد اللازمة لتأسيس وإنشاء المشروعات الصناعية الجديدة بما ينطوي عليه ذلك من دراسات الجدوى ومباني وآلات وتجهيزات وخلافه.

2. البنوك الزراعية :تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في تمويل النشاط الزراعي بمختلف صوره عن طريق منح القروض والسلف النقدية والعينية سواء لآجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة وتمتد وظائفها لتشمل[2]:

أ. تمويل العمليات الجارية للمشروعات الزراعية القائمة عن طريق منح السلف النقدية والعينية للمزارعين لمساعدتهم على أعباء عملهم؛

ب. تمويل العمليات الرأسمالية للمشروعات الزراعية التي تسعى إلى زيادة طاقتها الإنتاجية عن طريق توسعة نطاق أنشطتها؛

ت. تمويل عمليات استصلاح الأراضي الجديدة بما يحقق هدف التوسع الأفقي؛

ث. تمويل عمليات التوسع الرأسي لتحسين نوعية وإنتاجية المحاصيل الزراعية والمناحل وغيرها.

3. البنوك العقارية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في أنشطة التمويل العقاري عن طريق منح الائتمان طويل الأجل عادة للمستثمرين في مجالات الأراضي والعقارات المدنية والتشييد، إضافة إلى دخولها كمستثمر في عملية البناء والتشييد باعتبار أن ذلك قد يكون له مردود اقتصادي يتجسد في الدخل العائد على هذه البنوك والمتمثل في الفرق بين أسعار بيع الوحدات المبنية وتكاليف تشييدها، وآخر اجتماعي يتجسد في إسهامها في توفير عدد كبير من الوحدات المبنية سواء لأغراض السكن، أو لأغراض أخرى مما يلبي احتياجات فئات عديدة من الأفراد ذوي المستويات الاقتصادية المتفاوتة.

[1] أحمد صلاح عطية، **محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2003/2002، ص18.

[2] زقير عادل، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة– دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري–**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة محمد خيضر–بسكرة– الجزائر، 2009/2008، ص ص 8– 9.

4. بنوك التجارة الخارجية: تعتبر هذه البنوك مؤسسات مالية متخصصة في تمويل التجارة الخارجية والمعاملات الدولية كالاستيراد والتصدير، وما يرتبط بها من أنشطة مصرفية أخرى كخطابات الضمان والاعتمادات المستندية والكمبيالات المقبولة والمظهرة، وعقود الصرف الآجلة، ويتم ذلك عن طريق منح تسهيلات ائتمانية.

5. بنوك الاستثمار والأعمال: تختلف تسمية هذه البنوك من بلد إلى آخر، ففي أمريكا تسمى بنوك الاستثمار، أما في بريطانيا تسمى بنوك التجار، وفي فرنسا تسمى بنوك الأعمال، وقد يطلق عليها بنوك التنمية .وبنوك الاستثمار والأعمال هي عبارة عن مؤسسات مالية متخصصة تقوم بدور الوسيط بين بائعي الأوراق المالية الجديدة والمستثمرين فيها لذلك فهي من مؤسسات السوق الأولية بالإضافة إلى أنها من مؤسسات السوق النقدية (عملات أجنبية فورية) عندما تقوم بعمل الصرافين، ويتعامل هذا النوع من البنوك المتخصصة مع فرص الاستثمار المتوسطة الأجل والطويلة الأجل وتعتمد هذه البنوك على موارد مستقرة نسبيا مثل رأس المال والاقتراض طويل الأجل والودائع الادخارية طويلة الأجل .وتقوم هذه البنوك بوظائف مهمة منها[1]:

أ. القيام بتسويق إصدارات الأوراق المالية الجديدة(أسهم، والسندات... الخ) وذلك من خلال نشاطها كمؤسسات سوق أولية.

ب. التعرف على فرص الاستثمار والإجراءات المتعلقة بجدواها الاقتصادية والترويج لها والإشراف على تأسيسها وتقديم الاقتراحات ذات العلاقة بتهيئة البيئة الاستثمارية الملائمة في المجتمع

ت. دراسة جدوى إصدارات الأوراق المالية الجديدة وتقديم الاستشارة في النواحي المالية والفنية والقانونية اللازمة لذلك.

ث. المساعدة في دراسة جدوى عمليات الاندماج وإعادة التنظيم وإنشاء الشركات التابعة ودراسات الجوانب القانونية ذات العلاقة.

القيام بأعمال صرافة العملات وخاصة لكبار المتعاملين ولمحفظة البنك الخاصة من خلال غرفة التعامل الموجودة فيه والمزودة بأحدث وسائل الاتصال الإلكتروني.

[1] زقير عادل، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة– دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري–**، مرجع سابق، ص10.

المبحث الثالث: تطور النظام البنكي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية

لقد تجلى الإصلاح المصرفي في الجزائر بوضوح خاصة بعد صدور قانون النقد والقرض بموجب القانون رقم : **10 - 90**المؤرخ في**14 : أفريل 1990** والذي اندرج ضمن مسار الإصلاحات الاقتصادية والمصرفية قصد تعزيز مسار التحول الاقتصادي الذي باشرته الجزائر منذ مطلع التسعينات، ويمثلا لإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي انتهجتها السلطات العامة في الجزائر.

المطلب الأول: الجهاز البنكي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990

ورثت الجزائر بعد استقلالها نظاما مصرفيا هشا بسبب هجرة الإطارات والكفاءات التي كانت تسير النشاط الاقتصادي والمصرفي إبان فترة الاستعمار، مما استدعى ضرورة بناء نظام مصرفي جزائري يتمتع بالاستقلالية، فباشرت بإنشاء نظام بنكي جزائري سواء عن طريق تأميم الفروع البنكية الأجنبية أو عن طريق تأسيس بنوك جديدة.

أولا_مرحلة إقامة جهاز مصرفي وطني

بعد الاستقلال عملت الجزائر على تشكيل النظام المصرفي وذلك من خلال إضفاء السيادة على المؤسسات المالية الكبرى، ومن بين هذه الإجراءات إنشاء الهياكل الضرورية لذلك

1. الخزينة العمومية: تأسست الخزينة في 08 أوت 1962 وأسندت لها المهام التقليدية مع منحها امتيازات هامة تتمثل في منح قروض للاستثمارات للقطاع الإقتصادي، وكذلك قروض التجهيز للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا.

2. البنك المركزي: تقرر إنشاء مؤسسة إصدار جزائرية لتحل محل بنك الجزائر في 01 جانفي 1963 م وفقا للقانون رقم62-149 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962 والمتعلق بإنشاء البنك المركزي الجزائري وتحديد قانونه الأساسي[1].

3. الصندوق الجزائري للتنمية: تأسس هذا الصندوق بموجب القانون رقم 63-165 في 07 ماي 1963، ومنح صلاحيات واسعة منها تعبئة المدخرات المتوسطة والطويلة الأجل وتمويل الاستثمارات الإنتاجية الضرورية لتحقيق التنمية الاقتصادية، وتحولت تسميته إلى البنك الجزائري للتنمية مع صلاحيات أكثر دقة في مجال التمويل الطويل الأجل[2].

1شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، مرجع سابق، ص49.

[2]محمود حميدات، **مدخل إلى التحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص141.

4. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: تم تأسيسه في 10 أوت 1964 م بموجب القانون رقم 64-227 وتتمثل مهنته في جمع مدخرات الأفراد والعائلات، أما في مجال منح القروض فقد أسندت له مهمة تمويل ثلاث عمليات وهي :تمويل البناء، الجماعات المحلية، العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية[1].

5. البنك الوطني الجزائري: تأسس هذا البنك بموجب المرسوم رقم 66-178 المؤرخ في 13 جوان 1966 لتمويل المشاريع الاقتصادية إضافة إلى مهام أخرى منها تنفيذ خطة الدولة في مجال الائتمان القصير والمتوسط، إقراض المؤسسات والمنشآت الصناعية العامة.

6. القرض الشعبي الجزائري: تأسس هذا البنك بموجب الأمر رقم67-204 المؤرخ بتاريخ 01 أكتوبر 1967 وأسندت له جملة من المهام، كمنح الضمانات للمستوردين والمصدرين، تنفيذ عمليات التجارة الخارجية، منح قروض قصيرة الأجل لقطاع الصناعة، كما تمتد النشاطات الإقراضية لهذا البنك إلى قطاعات أخرى، كما أن الشركات الكبرى تركز عملياتها المالية على مستوى هذا البنك.

7. البنك الخارجي الجزائري: تأسس هذا البنك بموجب الأمر رقم 67-204 المؤرخ بتاريخ 01 أكتوبر 1967 وأسندت له جملة من المهام، كمنح الضمانات للمستوردين والمصدرين، تنفيذ عمليات التجارة الخارجية، منح قروض قصيرة الأجل لقطاع الصناعة، كما تمتد النشاطات الإقراضية لهذا البنك إلى قطاعات أخرى، كما أن الشركات الكبرى تركز عملياتها المالية على مستوى هذا البنك[2].

ثانيا_الإصلاح المالي 1971

جاءت هذه الإصلاحات في إطار المخطط الرباعي الأول(1970-1973) بهدف إزالة الاختلال وتخفيف الضغط على الخزينة في تمويلها للاستثمارات، كما أجبر قانون المالية المؤسسات العمومية العامة على مركزة حساباتها الجارية وكل عملياتها الاستغلالية على مستوى بنك واحد تحدده الدولة حسب اختصاص البنك في القطاع، حيث ارتكز الإصلاح المالي لسنة 1971 على المبادئ التالية[3]:

1. إلغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن الدولة من تطبيق التخطيط المركزي؛

2. فتح كل مؤسسة حسابا ماليا لدى بنك معين(التوطين المصرفي)؛

3. المراقبة تتم بتوجيه تعامل المؤسسة من طرف وزارة المالية في إطار توزيع متوازن حسب البنوك؛

4. منح التعامل مع المؤسسات في مجال منح القروض باستثناء القروض الخارجية مما استدعى إجبارية التعامل مع البنك؛

5. إجبار المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة.

[1] مفيد عبد اللاوي، **محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية**، دار مزاور، الجزائر، 2007، ص 120.

[2] إلهام طراد، مروى مزهودي، **دور الجهاز المصرفي في تنشيط سوق الأوراق المالية دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التجارية جامعة العربي تبسي تبسة، الجزائر، 2016 ، ص09.

[3] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سابق، ص181.

إن الإصلاح الذي أدخلته الدولة على النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بتمويل الاستثمارات المخططة أو إنشاء الهيئة الفنية للمؤسسات المصرفية والهيئة العامة للنقد والقرض أو إلغاء الصندوق الجزائري للتنمية وتعويضه بالبنك الجزائري للتنمية

وقد أصبح القطاع المالي الجزائري بداية من هذا الإصلاح يتميز بالصفات التالية:

أ. إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة أي تغيير وظائفها؛

ب. تقليص دور البنك المركزي في تحريك ومراقبة السياسة النقدية

ت. الاعتماد على القطاع العام في التمويل وتهميش القطاع الخاص مما أدى إلى ضعف الادخار الوطني

ث. عدم قيام البنوك التجارية بعملية البحث عن الموارد وذلك لسهولة عملية إعادة التمويل.

2. مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات المصرفية: انطلقت الإصلاحات الهيكلية للقطاع الاقتصادي مع بداية الثمانينات وتزامنت مع المخطط الخماسي الأول(80-84) حيث تم في سنة 1983 إعادة هيكلة 102 مؤسسة عمومية ليصبح عددها 811 مؤسسة مع تغيير نظام اتخاذ القرار الذي كان مركزيا إلى نظام لا مركزي.

وعليه يمكن تقسيم المراحل التي مر بها النظام المصرفي في الجزائر المستقلة من 1962-1985 إلى ثلاثة مراحل رئيسية[1]:

أ. المرحلة الأولى: تم فيها تأميم المصارف الأجنبية وإقامة أولى المؤسسات المصرفية الوطنية.

ب. المرحلة الثانية: أدخلت خلال هذه المرحلة بعض الإصلاحات والتعديلات على النظام المصرفي وظهور الهيئة الفنية للمؤسسات المصرفية والهيئة العامة للقرض وللنقد والبنك الجزائري للتنمية لتعويض الصندوق الجزائري للتنمية.

ت. المرحلة الثالثة :عرفت هذه المرحلة إعادة هيكلة العديد من المؤسسات الوطنية الإنتاجية والمالية منها البنك الوطني الجزائري الذي انبثق عنه البنك الفلاحي للتنمية الريفية، وإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري باستثناء بنك التنمية المحلي.

كما عرف الاقتصاد الوطني في نهاية هذه المرحلة 1898 صعوبات مالية نتيجة انخفاض إيرادات الدولة من العملة الصعبة بسبب تدهور أسعار المحروقات وانخفاض قيمة الدولار.

ثانيا_الإصلاح المالي لسنة 1981 للنظام البنكي

ومع بداية الثمانينات ونظرا للمشاكل والصعوبات التي عرفها القطاع الاقتصادي بشكل عام، وفشله في تحقيق الأهداف المسطرة، كان من الضروري إعادة النظر في التنظيم الاقتصادي وطبيعة شكل الاستثمارات، كما كان هناك تناقض بين مبادئ النهج الاقتصادي القائم على أساس اشتراكي وأسس البنوك الأجنبية القائمة على أساس

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سابق، ص182.

ليبيرالي، ومن هنا يتضح لنا محدودية وفعالية البنوك في هذه الفترة، مما دفع السلطات إلى اتخاذ جملة من الإجراءات الاستعجالية للتخلص من الأزمة المالية، وإيجاد طرق جديدة لتمويل ودفع عجلة التنمية الاقتصادية .

كما حمل الإصلاح المالي لسنة 1891 نظرة جديدة لطرق تمويل الاستثمارات والاعتماد على قروض بنكية متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل[1].

إلا أن ما جاء به الإصلاح المالي لسنة 1981 هو ضرورة لتوطين المؤسسات على عملياتها المالية مع بنك واحد وذلك من أجل مراقبة التدفقات المالية، والذي يسمح بتنظيم محكم للجهاز المصرفي، كما يتعلق الأمر هنا بدور البنك المركزي الذي تقلص وأصبح ينحصر فقط على عمليات السوق النقدية، وتمويل برامج التنمية المسطرة من قبل الدولة ومن أجل تنظيم الجهاز المصرفي اعتمد على هيئتين استشاريتين تتمثل في:

1. مجلس القرض: ظهر مجلس القرض بمقتضى الأمر رقم 71-47 المؤرخ في 1971/06/30، ووضع تحت وصاية وزارة المالية، وكان ينحصر دوره في[2]:

أ. تقديم التوصيات والملاحظات المتعلقة بالنقود والقرض؛

ب. ويقوم بإجراء الدراسات المتعلقة بسياسة القرض والنقود؛

ت. يبحث في المسائل المتعلقة بطبيعة وحجم كلفة القرض؛

ث. ويبحث في الوسائل الكفيلة لإنماء موارد البلاد، ويقدم اقتراحات وجميع التدابير الكفيلة لإنماء أدوات الوفاء غير الأوراق المصرفية والنقود؛

ج. تخفيض حجم مبالغ النقود الموجودة في صناديق الأعوان الاقتصاديين؛

ح. تقديم تقارير دورية لوزير المالية عن وضع النقود والقرض؛

2. اللجنة التقنية للمؤسسات :تضع تحت وصاية سلطة وزير المالية وتقوم بالوظائف التالية:

أ. تسهيل النشاط الذي تمارسه المؤسسات المالية؛

ب. تعجيل تنفيذ مخططات التنمية والإنتاج؛

ت. تحقيق المراقبة على عمليات المؤسسات وماليتها؛

ث. توجيه الموارد المتواجدة وتبعا لتوازن نظام المؤسسات التابعة لها؛

ج. البحث عن الوسائل اللازمة لتسيير المؤسسات المالية.

[1] محمود حميدات، **مدخل إلى التحليل النقدي**، مرجع سابق، ص113.

[2] لعرباوي أمين، حرير ياسين، **الإصلاحات البنكية في الجزائر واقع وأفاق**، مرجع سابق، ص21.

ثالثا_إصلاح المصرفي سنة 1986م

إن الإفرازات السلبية التي عرفها النظام البنكي الجزائري خلال السبعينات رغم الإصلاح المالي وإعادة هيكلة البنوك كان سببها تحديد سعر الفائدة ومختلف العمولات المتعلقة بالقروض من طرف وزارة المالية عدم استطاعة البنوك من جلب المدخرات لانخفاض معدلات إعادة الخصم وعدم تولي البنك المركزي سلطة المراقبة.

إضافة إلى عدم نجاعة هذه الإصلاحات ظهرت أزمة 1986 الإقتصادية والمالية كلها ظروف دفعت بالسلطات النقدية إلى إعادة النظر في السياسة النقدية والمالية وذلك بالمصادقة على نظام البنك والقرض 12/86 الذي يعتبر أول قانون صادر عن الهيئة التشريعية والمتعلق بالتنظيم المالي والبنكي باعتبار كل القوانين السابقة كانت صادرة عن قوانين مالية، صدر هذا القانون بتاريخ 19 أوت 1986 ليحدد كيفية سير النظام البنكي بصفة جديدة وذلك عن طريق المخطط الوطني للقرض الذي يعمل على تحديد حجم وطبيعة مصادر القروض الداخلية والقروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض، حجم القروض الخارجية مستوى تدخل البنك المركزي الجزائري لتمويل الاقتصاد وأخيرا يحدد كيفية وأسلوب تسيير مديونية الدولة.

تم إعداد المخطط الوطني للقرض من أجل القيام بالإصلاحات المالية وفق المراحل التالية[1]:

1. جمع المعلومات على مستوى المؤسسات الاقتصادية؛

2. تقوم مؤسسات القرض بتقدير الموارد والنفقات التي تقدم إلى البنك المركزي لدراستها ومن ثم تقدم إلى الوزارة المعنية؛

3. إعداد المخطط الوطني للقرض من طرف المجلس الوطني للقرض اعتمادا على المعلومات السابقة، وأخيرا ينفذ البنك المركزي هذا المخطط وذلك بمراقبة المجلس الوطني للقرض.

لقد جاء هذا القانون ليرجع للبنك المركزي حيويته في النظام المالي كمؤسسة إصدار ومراقبة للإئتمان وذلك سعيا وراء تطبيق السياسة النقدية وعليه تبلورت لدى البنك المركزي في إطار الخطة الوطنية للقرض عدة مهام تتمثل في:

أ. المشاركة في إعداد وتطبيق القوانين والتنظيم الخاص بالصرف والتجارة الخارجية؛

ب. ممارسة حق الإصدار وتوزيع الاعتمادات على الاقتصاد الوطني مع اختيار الوسائل اللازمة لمساعدة الخزينة العمومية؛

ت. القيام بصفة منفردة بالعمليات الخارجية الخاصة بالاستيراد والتصدير للذهب والمعادن النفيسة

ث. منح الخزينة العمومية تسبيقات؛

ج. تسيير أدوات السياسة النقدية بواسطة تحديد سقف إعادة الخصم ومعدلات الخصم(إعادة الخصم)

[1] صوفان العيد، **دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011/2010، ص4.

ح. إقامة عقود خاصة بقروض مع الخارج سواء للحصول عليها أو لتقديمها لمؤسسات بنكية.

كما أعطى قانون القرض دور رئيسي للبنوك التجارية باعتبارها مؤسسات الاقتراض، إلا أن عدم إصدار مراسيم تطبيقية لهذا القانون أدى إلى فعاليته على مستوى البنوك والمؤسسات الاقتصادية، مما أدى إلى تعديله وإتمامه بنصوص جديدة لاستقلالية المؤسسات في سنة 1988.

رابعا_الإصلاحات الممتدة من 1988

كانت الصدمة النفطية في 1986 كافية لإبراز كل صفات الضعف في نظام التخطيط المركزي وكانت سنة 1988بداية لإصلاح الاقتصاد الجزائري المتعثر، وكان مضمون هذا الإصلاح يتمحور أساسا حول تطوير المؤسسة وجعلها تعمل برشادة اقتصادية وهذا بتوفير مجموعة من القوانين وتحديث القوانين السارية حتى لا تتعارض مع توجهات الإصلاح الجديد المؤسسة والاقتصاد الوطني.

وبموجب هذا القانون الجديد 01 / 88 تحصلت المؤسسات العمومية الاقتصادية على استقلالية حقيقية كما بين القانون بشكل واضح مفهومي الفائدة والمردودية، ودائما في إطار الإصلاح الاقتصادي للمؤسسة العمومية الاقتصادية أعلن عن مجموعة من المبادئ الغاية منها إدخال المرونة وإعادة تهيئة القواعد المعمول بها في ميدان تنظيم وتشغيل المؤسسة بما في ذلك علاقتها مع الغير.

ومن خلال القانون 01 / 88 أصبحت المؤسسة العمومية الاقتصادية شخصية معنوية 3 تخضع لقواعد القانون التجاري الذي يعطيها الصيغة التجارية، كما تم تمييزها عن الهيئات العمومية التي تخضع للقانون العام ومكلفة بتسيير الخدمات العمومية وهي بذلك تتمتع بالأهلية القانونية التامة .أما بالنسبة للمؤسسات العمومية فقد أصبحت الدولة غير مسئولة عن التزاماتها وبالمقابل أصبحت هذه المؤسسات ليست مسئولة عن التزامات الدولة وبعبارة أخرى هي مطالبة بالتزاماتها على ممتلكاتها، كذلك في إطار هذا القانون فإن ممتلكات المؤسسة قابلة لإجراءات تحصيلية كما هو الشأن بالنسبة لشركات تجارية خاصة.

وفي نفس الإطار جاء القانون رقم 06 / 88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون88/01 السابق الذكر والمتعلق بنظام البنوك والقرض، حيث أشار في المادة 2 منه إلى أن المؤسسة المالية هي أيضا مؤسسة عمومية اقتصادية تخضع للقانون المدني والقانون التجاري، وتخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، بمعنى أن البنك كمؤسسة مالية يجب عليه أن يتوخى الحذر أثناء نشاطه ويأخذ بمبدأ الربحية والمردودية التي تفرضها القواعد التقليدية لاقتصاد السوق، وفي ظل هذا القانون أصبح بإمكان البنوك والهيئات المالية اللجوء إلى الائتمان المتوسط الأجل في السوق الداخلية والخارجية كما كلف البنك المركزي بتطبيق أدوات السياسة النقدية بما فيها تحديد الشروط المصرفية وتحديد سقوف الخصم[1].

[1] صوفان العبد، **دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برامج الخصخصة**، مرجع سابق، ص8.

المطلب الثاني: الجهاز المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض

نظرا للأحداث التي عرفتها نهاية فترة الثمانينات بدأ التمهيد لبناء اقتصاد يعتمد على آليات السوق فكان لابد من تطوير الجهاز المصرفي الجزائري تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية ككل لهذا جاء قانون النقد والقرض الذي أعاد التعريف كلية لهيكلة الجهاز المصرفي الجزائري، وجعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في البلدان الأخرى لاسيما البلدان المتطورة.

1. مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار القانون رقم 90-10

على الرغم من التعديلات التي أدخلت على القانون المصرفي بعد عام 1986 و 1988 اتضح أنها لا تتلاءم مع الوضعية الاقتصادية الجديدة، فجاء القانون المتعلق بالنقد والقرض 90-10 بأفكار جديدة تصب معظمها في إعطاء الجهاز المصرفي مكانته كمحرك أساسي للاقتصاد بصورة أكثر من كل القوانين التي وضعت من قبل، فعرف بالقانون الأساسي للبنك المركزي ونظم البنوك والقرض في آن واحد فهو[1]:

أ.يجعل هيكلة النظام المصرفي أرضية لعصرنته، يعطي للبنك المركزي استقلاليته، يمكن للبنك المركزي من استعادة صلاحياته التقليدية الخاصة بالبنوك المركزية ويزيل كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي.

إن قانون النقد والقرض يسعى إلى تحقيق الأهداف الأساسية التالية:

- إعادة صنع قواعد اقتصاد السوق وإعادة تأسيس ملاءة مؤسسات الدولة والبنوك؛
- محاربة التضخم ومختلف أشكال التسربات؛
- تعويض عوامل الإنتاج؛
- وضع نظام مصرفي عصري وفعال في تعبئة وتوجيه الموارد؛
- عدم التمييز بين الأعوان الإقتصادية في منح القروض.

ومن أهم المحاور الأساسية لقانون النقد والقرض[2]:

- النصوص المتعلقة ببنك الجزائر واستقلاليته ومسئولياته، المواد:11، 13، 14، 15، 58؛
- النصوص المنظمة للبنوك ودورها في الوساطة والتمويل، المواد: 92، 15، 110، 118، 156؛
- المؤسسات المالية ودورها، المواد: 111 ، 115 ، 116 ، الفروع الأجنبية المواد: 130،127
- هيئة إدارة ومراقبة بنك الجزائر،المادة 19، مجلس النقد والقرض، المواد: 32-50 مركز المخاطر، المادة: 160؛
- لجنة الرقابة المصرفية، المواد:144-157.

[1] مصطفى عبد اللطيف، **دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الإقتصادي حالة الجزائر**، مجلة الباحث، العدد 04، 2006 ، ص75 .

[2] القانون 90-10 المؤرخ في1990/04/14 **المتضمن قانون النقد والقرض الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 16، بتاريخ:1990/04/18، ص520.

في إطار قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يحمل اسم بنك الجزائر وهو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المال، وحدد هذا القانون مهامه وصلاحياته وعلاقته مع البنوك والمؤسسات المالية وبذلك استرجع امتيازاته كمؤسسة إصدار وأدخل تنظيما جديدا للضوابط والنسب التي فرضت على البنوك المتابعة ووضع اللوائح التبصيرية ودراسة الأهلية والقابلية والاستمرار.فقد شكل هذا القانون دعامة مؤسسية أداتية وعملية عن طريق مجموعة من الأهداف الصارمة لتحقيق التوازن، وسمح بظهور إطار قانوني جديد وتنظيم جديد للقطاع المالي يستند إلى ميكانيزمات السوق حيث فرق في المرحلة الأولى بين الحقل الميزاني والحقل النقدي، وبالتالي تسترجع الخزينة وظيفتها كأمين لصندوق الدولة، وجعل حدا لميكانيزمات العودة الآلية للبنوك.

والبنوك مجبرة على تنظيم نشاطها وإعادة تأهيل السيولة النقدية للبنوك وللبنك المركزي، والوظائف البنكية للقرض وتسيير الأخطار، وأقام التنظيم الجديد حماية للمدخرين عن طريق الشفافية المحاسبية للنظام البنكي، حيث أطرت بأنواع المحاسبة والإحصاءات ونشر المعلومات[1].

أما فيما يخص الابتكارات فقد أدخل القانون مؤسسات، أدوات وميكانيزمات السوق غير المعروفة سابقا في الجزائر في مجال عرض وطلب رأس المال وأظهرت ترتيباته بروز أنشطة مع ذلك تقليدية في البنك، وسجلت في محوري التدخل الوساطة البنكية والأسواق المباشرة (نقدية، مالية، الصرف)، وقامت البنوك بفتح العديد من الأنشطة المالية الجديدة التي ستطور الوساطة إلى المالية الإجمالية والمرونة.

ثانيا_مبادئ قانون والنقد القرض

كرس قانون النقد والقرض أفكار ومبادئ جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه ونظرا لأهمية هذه المبادئ التي يقوم عليها ارتأينا أن نتعرض إليها[2]:

1. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية: في نظام التخطيط المركزي كانت القرارات النقدية تتخذ على أساس كمي حقيقي وتبعا لذلك لم تكن أهداف نقدية بحتة بل الهدف تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، وقد تبنى القانون 90-10 مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية، وعليه يتم تحقيق الأهداف النقدية بصفة واضحة وبناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها.

2. الفصل بين الدائرة النقدية وميزانية الدولة: كانت الخزينة تعتمد على الإصدار النقدي في السابق، أما الهيكلة الجديدة سمحت بالاعتماد على مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة الميزانية وذلك بعد تبني قانون النقد والقرض والكف من الإصدار النقدي في سبيل تمويل عجز الميزانية.

3. الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض: همش النظام البنكي السابق إذ كان يقتصر دوره على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات، وكانت الخزينة تتولى عملية تمويل الاستثمارات ولهذا تفطن

[1] عبيدي الشافعي، **قانون القرض والنقد الموسوعة الجنائية** ، دار الهدى، الجزائر، 2009، ص11.

[2] بولغيتي عبد الرحمان، عيساوي مسعودة، **الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار**، مذكرة ماستر، ميدان علوم اقتصادية تسيير وعلوم تجارية، جامعة أحمد دراية-أدرار-، الجزائر، 2018/2017، ص12.

قانون90 /10لهذه المشكلة حيث أبعد الخزينة عن منح القروض ليبقى يقتصر على تمويل استثمارات مخططة من طرف الدولة ابتداء من سنة 1990 أصبح النظام البنكي هو المسئوول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية.

4. إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة: كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة، فوزارة المالية تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي محتكرا الإصدار النقود فقط، ولذلك جاء قانون 10 / 90 ليلغي تعدد في مراكز السلطة النقدية وذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة ووضعت في هيئة جديدة هي مجلس النقد والقرض.

ثالثا_ الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض

وهي تلك الهياكل التي أحدثها قانون النقد والقرض 90-10 للرقابة على الجهاز المصرفي والتي تعمل على مستوى بنك الجزائر والمتمثلة فيما يلي[1]:

1. مجلس النقد والقرض (C.M.C): يعتبر مجلس إدارة البنك المركزي وهو سلطة نقدية تتمتع بصلاحيات واسعة في مجال النقد والقرض وإدارة شؤون البنك المركزي، ويتكون هذا المجلس من المحافظ رئيسا ويعين بمرسوم رئاسي لمدة 5 سنوات وثلاثة موظفين سامين كأعضاء أيضا يعينون بمرسوم من رئيس الحكومة حسب كفاءتهم في الميدان الاقتصادي والمالي.

2. اللجنة المصرفية: تتكون هذه اللجنة من كل من المحافظ رئيسا وقاضيين من المحكمة العليا، يقترحهما رئيسهما الأول وعضويين يتمتعان بخبرة في الشؤون المصرفية والمالية وخاصة المحاسبية يقترحهما وزير المالية.

3. مركزية المخاطر: هي مصلحة تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على مواجهة المخاطر المرتبطة بالقروض، حيث تكلف بجميع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمان المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية، وتستفيد من هذه المعلومات البنوك والمؤسسات المالية بشروط معينة وهذه الأخيرة تكون ملزمة بالانخراط في مركزية المخاطر وتساهم في تمويلها، كما أنه لا يمكنها منح أي قرض إلا بعد الحصول على المعلومات المتعلقة بالمستفيد من مركزية المخاطر، وقد ترك القانون لمجلس النقد والقرض إعداد القواعد الخاصة بتنظيم سير هذه المصلحة وطرق تمويلها من قبل البنوك والمؤسسات المالية.

4. مركزية عوارض الدفع: قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم(02-92) المؤرخ في 22 مارس 1992، بإنشاء مركزية لعوارض الدفع وفرض على كل الوساطة المالية للانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها.

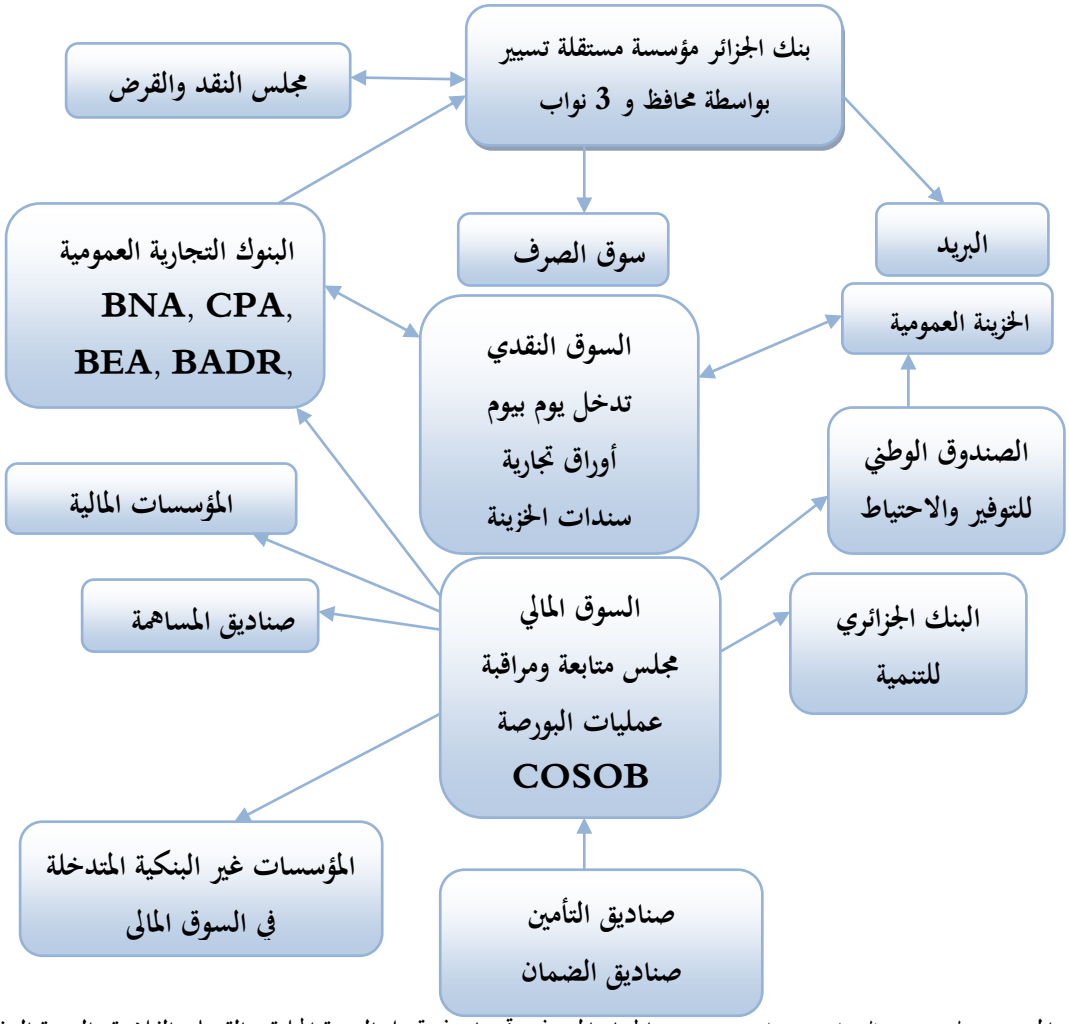
وتقوم بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف لوسائل الدفع في هذا المجال.

[1] بولغيتي عبد الرحمان، عيساوي مسعودة، **الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار**، مرجع سابق، ص13.

5. جهاز مكافحة إصدار شيكات دون مؤونة: تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام(03-92) المؤرخ في 22 مارس 1992 ، ويعمل على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية أو لعدم وجوده أصلا أنهم يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكن استغلالها وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين، ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم دفتر الشيكات للزبون[1].

والشكل الموالي يوضح هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حسب إصلاحات 1990.

الشكل رقم(2-1): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حسب إصلاحات 1990.



المصدر: بولغيتي عبد الرحمان، عيساوي مسعودة، **الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار**، مذكرة ماستر، ميدان علوم اقتصادية تسيير وعلوم تجارية، جامعة أحمد دراية-أدرار-، الجزائر، 2018/2017، ص14.

[1] بولغيتي عبد الرحمان، عيساوي مسعودة، **الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار**، مرجع سابق، ص13.

المطلب الثالث: تطورات النظام البنكي الجزائري بعد قانون النقد والقرض 90-10

يعد قانون النقد والقرض من بين أهم الإصلاحات الأساسية في النظام المصرفي الجزائري إلا أنه وفي مرحلة تطبيقه تجلت مجموعة من الثغرات القانونية وللقضاء على هذه الأخيرة قامت السلطات الجزائرية بتعديله ليتماشى ومختلف المتغيرات الاقتصادية السائدة.

أولا_ أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 90-10

1. الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10: جاء أول تعديل لقانون النقد والقرض 90- 10 عن طريق أمر رئاسي، وهو الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 ، حيث مس هذا التعديل الجوانب الإدارية فقط في تسيير البنك المركزي دون المساس بصلب القانون وموارده المطبقة، حيث جاء هذا التعديل من خلال[1]:

أ.تنص المادة 02 من الأمر01-01 المتممة للمادة 23 من القانون 90-10 حيث يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي محافظ يساعده ثلاث نواب، ومحافظ ومجلس الإدارة ومراقبان

ب. وتنص المادة 03 من الأمر01-01 على عدم خضوع وظائف المحافظ ونوابه إلى قواعد الوظيفة العمومية، كما أن القانون الجديد ألغى الإستشارة الوجوبية للحكومة لمحافظ البنك، كما لم يتم تحديد مدة الخبراء (خارج موظفي البنك)الذين يستعين بهم المحافظ1 ، كما لا يمكن للمحافظ أو نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ماعدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي، كما لم تحدد مدة منصب المحافظ ونوابه[2].

ت. بموجب الامر01-01 تم تعديل مكونات مجلس النقد والقرض وذلك بفصله إلى هيئتين تتمثل الأولى في مجلس الإدارة الذي يقوم على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون، ومجلس النقد والقرض الذي كلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة بنك الجزائر.

إلا أن هذا التعديل لم يكن له أثر كبير ولم يأت بتغيير كبير على نشاط بنك الجزائر، فاضطرت السلطات إلى إحداث إصلاح آخر تمثل في الأمر 03-11.

2. الأمر 03-11 الذي يلغي قانون 90-10: أصدرت السلطات الأمر رقم 11 - 03 المتعلق بالنقد والقرض في 26 أوت 2003 حين لاحظت الضعف الذي لازال يميز أداء الجهاز المصرفي الوطني خاصة بعد فضائح البنوك الخاصة (بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي)، فتم من خلال هذا الأمر إضافة عضوان في

[1] الجيلالي عجة، **الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، الشلف، العدد04، 2004، ص321.

[2] المادة 03 من الأمر 01 - 01 المؤرخ في 27 :فيفري2001 ، الجريدة الرسمية للجمهوري الجزائرية، العدد 14 ، بتاريخ 2001 / 02 / 28 ، ص4.

مجلس النقد والقرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من طرف رئاسة الجمهورية وتابعين لوزارة المالية، وهذا لتحقيق الأهداف الرئيسية التالية[1]:

3. تعديلات 2004

أ. القانون رقم 01-04 الصادر في 04 مارس 2004 الخاص بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، فقد حدد الجد الأدنى لرأسمال البنك ب 500 مليون دينار جزائري و ب مليون دينار للمؤسسات المالية، بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال للبنوك في سنة 2004 ب 5, 2 مليار دينار و 500 مليون دينار للمؤسسات المالية فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف يسحب منها الإعتماد وهذا يؤكد تحكم السلطات النقدية في الجهاز المصرفي.

ب. القانون رقم 02-04 الصادر في 04 مارس 2004 الذي يخص شروط تكوين الإحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر وبصفة عامة يصل هذا المعدل حتى 15 بالمائة كحد أقصى.

ت. القانون رقم 04 - 03 - الصادر في 04 :مارس 2004 الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية.

4. تعديلات 2008

أ.قانون مؤرخ في 08 جانفي 2008 متعلق بجهاز النوعية لمواجهة عملية إصدار الصكوك دون رصيد

ب. القانون رقم 08-04 الصادر في 21 فيفري 2008 بشأن الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر.

5. تعديلات 2009: تضمنت ما يلي:

أ. الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بأرصدة العملة الصعبة للأشخاص المدينين غير المقيمين يسمح لهم بفتح رصيد من العملة الصعبة لدى البنك الوسيط المعتمد.

ب. الأمر رقم 09-02 الصادر في 26 ماي 2009 المتعلق بالمعاملات وأدوات إجراءات السياسة النقدية.

ت. الأمر رقم 09-03 الصادر في 26 ماي 2009 المتعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية المتعلقة بالقطاع المصرفي.

6. تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2010: جاء الإصلاح المصرفي لسنة 2010 عن طريق الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 حيث جاء هذا الإصلاح بأهم النقاط التالية:

أ.أتي الإصلاح بتعريف لبنك الجزائر وتحديد صلاحياته ومهامه، وحرصا على استقرار الأسعار وباعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية، وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي المالي، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بكل

[1] محلوس زكية، **أثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009/2008 ، ص79.

الوسائل الملائمة توزيع القرض وتنظيم السيولة ويسهر على حسن سير التعهدات المالية اتجاه الخارج وضبط سوق الصرف.

ب. في إطار سلامة النظام المصرفي وصلابته، فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع، لكي يحرص على السير الحسن لهذه النظم وفعاليتها وسلامتها، كما حدد القواعد المطبقة عليها عن طريق نظام يصدره مجلس النقد والقرض، كما حرص هذا الأخير على أنه لا يمكن الترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري، إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية المقيمة ب50 % على الأقل من رأس المال، وزيادة على ذلك تملك الدولة سهما نوعيا في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة التي يخول لها واجبها الحق في أن تمثل في أجهزة الشركة دون الحق في التصويت.

7. تعديلات قانون النقد والقرض لسنة2017 : جاء هذا التعديل في نص المادة الأولي من القانون الصادر في 12أكتوبر 2017 ، والذي ينص على تعديل المادة 45 من قانون النقد والقرض كما يلي:المادة 45 مكرر : بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة يقوم بنك الجزائر، ابتداء من دخول الحكم حيز التنفيذ بشكل استثنائي ولمدة 5 سنوات، بشراء مباشرة عن الخزينة السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة من أجل المساهمة علي وجه الخصوص في[1]:

أ.تغطية احتياجات تمويل الخزينة ؛

ب. تمويل الدين العمومي الداخلي؛

ت. تمويل الصندوق الوطني للاستثمار؛

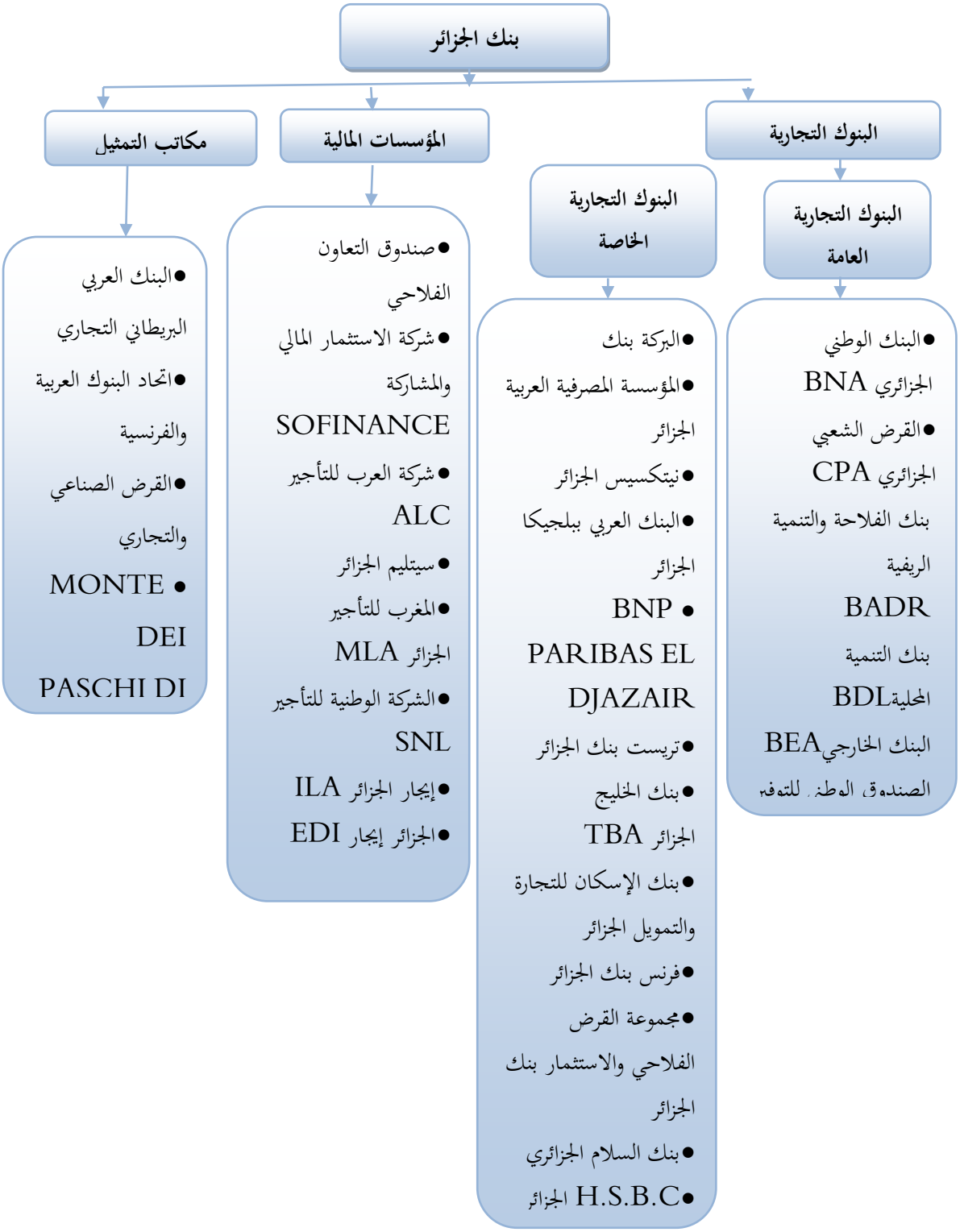
للتذكير فإن البنك قبل هذا القانون الاستثنائي لم يكن بإمكانه شراء سندات الخزينة بشكل مباشر، وهذا بغرض تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية لتحقق في نهاية الفترة:

- توازنات خزينة الدولة؛.
- توازن ميزان المدفوعات.

[1]محلوس زكية، **أثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية**، مرجع سابق، ص80.

ثانيا_ الهيكل الحالي للنظام البنكي الجزائري

الشكل رقم(2-2): هيكل الجهاز المصرفي الحالي (البنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل المرخصة إلى غاية 2017/01/11).



المصدر: بولغيتي عبد الرحمان، عيساوي مسعودة، **الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار**، مذكرة ماستر، ميدان علوم اقتصادية تسيير وعلوم تجارية، جامعة أحمد دراية-أدرار-، الجزائر، 2018/2017، ص17.

يتكون الجهاز المصرفي من ثلاثة قطاعات أساسية وهي البنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل كما يلي:

1. **بنك الجزائر** وهو يمثل قمة الهيكل المصرفي الجزائري.
2. **البنوك التجارية** :وتتشكل من البنوك التجارية العامة المتمثلة في:

أ. البنك الوطني الجزائري BNA؛

ب. القرض الشعبي الجزائري CPA؛

ت. بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ؛

ث. بنك التنمية المحلية BDL؛

ج. البنك الخارجي الجزائريBEA ؛

ح. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP BANQUE.

أما البنوك التجارية الخاصة فتتمثل في:

- البركة بنك؛
- المؤسسة المصرفية العربية الجزائر؛
- نيتكسيس الجزائر؛
- الشركة العامة الجزائر؛
- سيتبانك الجزائر؛
- البنك العربي ببلجيكا الجزائر؛
- BNP PARIBAS EL DJZAIR؛
- تريست بنك الجزائرTBA؛
- بنك الخليج الجزائر؛
- بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر؛
- فرنس بنك الجزائر؛
- مجموعة القرض الفلاحي والاستثمار بنك الجزائر(CA-CIB ALGERIE)؛
- بنك الإسلام الجزائر؛
- H.S.B.C الجزائر.

3. **المؤسسات المالية** :وتتمثل في كل من:

أ. صندوق التعاون الفلاحي؛

ب. شركة الاستثمار المالي والمشاركةSODINANCE؛

ت. شركة إعادة التمويل الرهن العقاري؛

ث. شركة العرب للتأجيرALC؛

ج. سيتليم الجزائر؛

ح. المغرب للتأجير الجزائرMLA؛

خ. الشركة الوطنية للتأجيرSNL؛

د. إيجار الجزائر الجزائرILA؛

ذ. الجزائر إيجارEDI.

4. **مكاتب التمثيل** :وتتمثل في:

أ. البنك العربي البريطاني التجاري؛

ب. اتحاد البنوك العربية والفرنسية؛

ت. القرض الصناعي والتجاري؛

ث. MONTE DEI PASCHI SIENA؛

ج. BANCO SABADELL.

خلاصة الفصل:

يعتبر النظام البنكي المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي في أي دولة باعتباره مصدر التمويل لأنشطة والمشاريع الاقتصادية، إذ يبرز البنك المركزي باعتباره هرم هذا النظام والمسؤول عن تسيير وإدارة عمل الفاعلين الرئيسين فيه من بنوك تجارية ومتخصصة ومؤسسات مالية، بما يضمن تفعيل أدائها في تمويل النشاط الاقتصادي من جهة، وعدم التأثير سلبا على الوضع النقدي الذي يعتبر أحد أهم الجوانب الرئيسية في استقرار اقتصاد أي دولة.

إن أهمية الدور الذي يلعبه النظام البنكي من جهة، وتعدد الأطراف المكونة له وترابطها من جهة، وإن عملية الإصلاح المصرفي التي قامت بها الجزائر لم تكن بجدية إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 10 - 90 الذي يعتبر نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها الجهاز المصرفي، ويعتبر من بين الإصلاحات الأساسية التي عرفها هذا الأخير وبعد مرور فترة كبيرة من الزمن على صدور قانون النقد والقرض 90-10 وبداية تطبيقه والعمل به بدا من الواضح وجود بعض الثغرات القانونية فيه خاصة من الناحية الإدارية، ومن أجل ضمان فعالية بنك الجزائر في تحقيق أهدافه المسطرة، كان من اللازم خضوع هذا القانون لبعض التعديلات بدءا من سنة 2001 إلى غاية يومنا هذا، يتضح ذلك في انفتاح الجهاز المصرفي على القطاع الخاص بشكل ملحوظ حيث وصل عدد البنوك الخاصة 14، وفي المقابل البنوك العامة شهدت تحول صندوق التوفير والاحتياط إلى بنك لتصبح 06 بنوك فقط، علاوة على زيادة عدد المؤسسات المالية وهذا بغية تطوير وتأهيل الجهاز المصرفي تماشيا مع التحديات التي سيواجهها الاقتصاد الوطني في المرحلة القادمة.

الفصل الثالث:

دراسة حالة النوافذ الإسلامية لبنك الخليج الجزائر AGB وكالة المدية .

تمهيد:

يتكون القطاع المصرفي الجزائري من مجموعة من البنوك الحكومية الخاصة والتي تنقسم بدورها إلى مؤسسات بنكية تقليدية وأخرى إسلامية، تنشط برت رقابة البنك المركزي، ومن اجل تعزيز نمو الصيرفة الإسلامية في الجزائر تم اقتراح فتح نوافذ للتمويل الإسلامي في البنوك التقليدية.

يعتبر بنك الخليج الجزائر AGB البنك الوحيد في الجزائر الذي يقدم خدمات مصرفية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، ذلك من خلال فتح نوافذ خاصة بالتعاملات الإسلامية، ويجب الحرص على عدم اختلاط الأموال بين البنك التقليدي ونوافذ التمويل الإسلامي حتى لا يشك المتعاملين معها في مصداقيتها وحتى يتمكن البنك من تسيير هذه النوافذ يجب أن يخضع لعدة قوانين وتنظيمات.

ومما سبق سنتطرق في دراستنا هذه إلى النوافذ الإسلامية في بنك الخليج الجزائر، وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول: مدخل عام لبنك الخليج الجزائرAGB .**
- **المبحث الثاني: دراسة نشاط الإسلامي في بنك AGB إلى النشاط التقليدي.**
- **المبحث الثالث: حجم النشاط الإسلامي لبنك AGB مقارنة بتمويلات المصارف الإسلامية بالجزائر وفي النظام البنكي الجزائري.**

المبحث الأول: النوافذ الإسلامية في بنك الخليج AGB و وكالة المدية

يعتبر بنك الخليج من أهم البنوك في الجزائر، ويسعى هذا البنك إلى ترقية الخدمات البنكية في الجزائر لإشباع رغبات الزبائن، كما انو يعتبر من أهم البنوك الرائدة في الجزائر نظرا لأساليب العمل المتنوعة المتطورة التي يقدمها.

المطلب الأول: لمحة عن بنك الخليج الجزائرAGB

سأقدم في هذا المطلب تقديم عام لبنك خليج الجزائر **AGB**، تعريف عام لبنك خليج الجزائر وكالة المدية.

أولا_تقديم بنك الخليج الجزائر

1. نشأة وتأسيس بنك الخليج الجزائر AGB

يعد بنك الخليج الجزائر AGB البنك الوحيد في الجزائر الذي يقدم خدمات مالية إسلامية وفق آلية النوافذ.

بنك خليج الجزائر هو بنك تابع لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO وهي من ابرز مجموعات الدال والأعمال في الشرق الأوسط يطلق عليها اسم" المجموعة الكويتية للأعمال".

أنشئت مجموعة الأعمال الكويتية عام 1975م، ومشروع شركة الكويت(القابضة) أو شركة مشاريع الكويت هي مجموعة كويتية خاصة والتي تعتبر واحدة من اكبر الشركات القابضة المتنوعة في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، يمتلك المجموعة حصص في أكثر من 50 شركة تعمل في 21 بلد خصوصا في العالم العربي، ويعمل فيها أكثر من 7000 شخص في أنحاء العالم.

وافتتح بنك الخليج بالجزائر في 15 ديسمبر 2003 م، من طرف ثلاثة بنوك كبرى وهي بنك برقان، البنك الأردني الكويتي البنك الدولي التونسي، تحت إشراف الشركة الكويتية القابضة كيبكو (KIPCO).

ولقد أسس بنك الخليج الجزائر في شكل شركة مساهمة، قد وافق عليه بنك الجزائر كبنك تجاري طبقا للقرار رقم 03/03، وبعدما تأسس البنك في 2013 افتتح 08 فروع، ولديه الآن 44 وكالة في كامل التراب الوطني، و بنك الخليج الجزائر هو بنك أجنبي مستثمر بالجزائر برأسمال يقدر ب 6.5000.000.000 دينار جزائري موزع على ثلاث بنوك ذات سمعة عالية في المجال البنكي وهي[1]:

أ. 60% من طرف بنك البرقان Burgan bank ؛

ب. 30% البنك التونسي الدولي Tunis international Bank؛

ت. 10% البنك الأردني الكويتي Jordan Kuwait Bank .

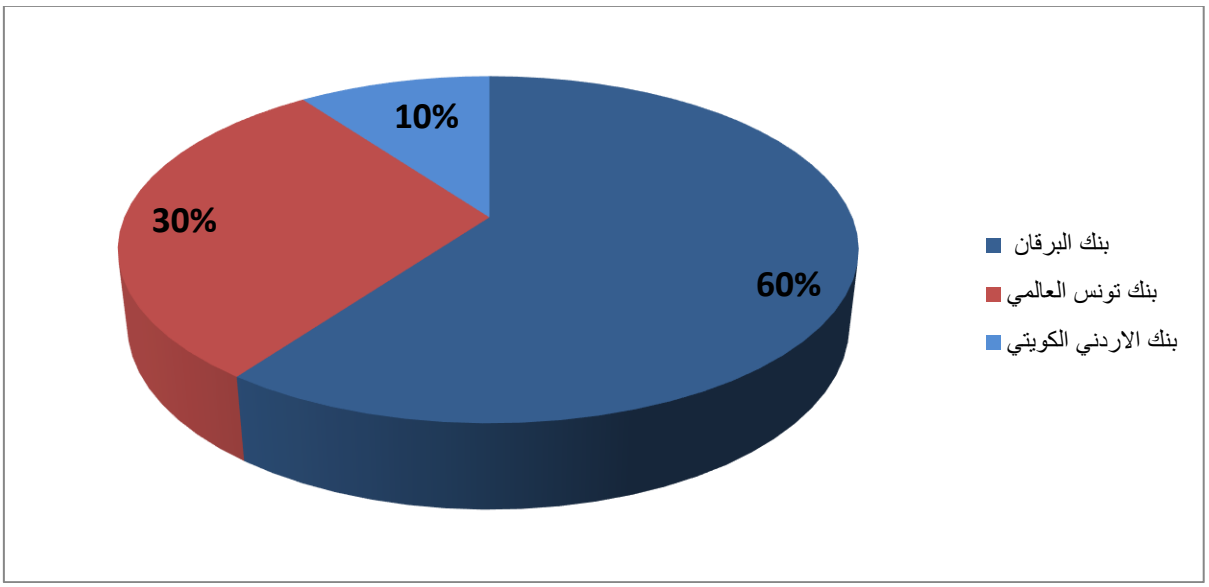
بنك الخليج الجزائر هو بنك بذا ري بدا مزاولة نشاطاته البنكية منذ مارس 2004، برأس مال قدر ب 10 مليار دج، لكن النشاط الفعلي لم ينطلق إلا سنة 2005 م بفرع وحيد بالجزائر العاصمة وهو على هذه الحالة حتى سنة 2008 م أين تقرر توسيع عدد فروعه، وتتمثل مهمته الأساسية في المساهمة في التنمية الاقتصادية

[1]الموقع الرسم لبنك الخليج الجزائر WWW.ag-bank.com تاريخ الاطلاع: 2022/05/12، الساعة 15.39

والمالية بالجزائر من خلال تقديم تشكيلة ذات مدى واسع للمؤسسات والمهنيين والأفراد وهذا بشكل مستمر ومتطور للمنتجات والخدمات المالية ولتلبية توقعات العملاء فان بنك الخليج الجزائر يقدم خليطا من المنتجات المصرفية وأخرى تتفق مبدأ الشريعة الإسلامية، ويتوفر لدي بنك الخليج الجزائر على شبكة من 42 وكالة تنفيذية، والتي توسعت إلى 50 فرعا خلال عام 2014 م ليكون اقرب إلى أفضل عملائها في جميع أنحاء البلاد، وتحقيق الانتشار الجغرافي الذي تصبو إليه.

ولقد أسس بنك الخليج الجزائر في شكل شركة مساهمة، وقد وافق عليه بنك الجزائر كبنك تجاري طبقا للقرار رقم 03/03، وبعدما تأسس افتتح 08 فروع، ولديه الآن 58 وكالة في 39 ولاية، وبنك الخليج الجزائر هو بنك أجنبي مستثمر بالجزائر برأسمال يقدر بـ: 10.000.000.000 دج موزع على ثلاث بنوك ذات سمعة عالية في المجال البنكي حسب الشكل التالي:

الشكل رقم(3–1): المساهمون في بنك الخليج الجزائر.



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على تقارير البنك.

وبنك الخليج الجزائر هو بنك تجاري يمارس نشاطا اقتصاديا ومصرفيا، ومنذ تأسيسه وهو يلتزم بتقديم خدماته المختلفة في مجالات التمويل البنكي، لمختلف العملاء من خلال تقديم منتجات مصرفية تقليدية، إلى جانب منتجات تتوافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية وهي ميزة للبنك جعلته يدخل السوق البنكية الجزائرية من بابها الواسع باعتباره أول بنك تقليدي يقدم خدمة مصرفية إسلامية للزبائن بالجزائر، أين افتتح نافذة للمعاملات الإسلامية لتلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات بتقديم تشكيلة واسعة من المنتجات الإسلامية، وتتفرع نافذة المعاملات الإسلامية عن مجلس الإدارة ضمن الهيكل التنظيمي لبنك الخليج

2. الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائرAGB

يتكون الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر من[1]:

أ. مجلس الإدارة: الذي يظم الرئيس وهو الرجل الأول في البنك وصاحب القرار النهائي لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO يليه نائب الرئيس ثلاثة أعضاء ومنه فان الرئيس إدارة البنك يتكون من خمسة أعضاء؛

ب. اللجنة التنفيذية: هي الجهة الممثلة للمجموعة في الجزائر يتكون من المدير العام وهو صاحب السلطة العليا للبنك داخل البلاد، يأتي بعده نائبان اثنان، الأول مكلف بالإدارة الدالية والعمليات، والثاني مكلف بالتنظيم ونظام المعلومات والعمليات المحاسبية، تتكون اللجنة من ثلاث أعضاء؛

ت. الإدارة: تتمثل في المصالح والأجهزة التي تقوم بتسيير البنك حيث تتكون من عدة أقسام، ويأتي على رأس هذه الأقسام مساعدان اثنان للمدير العام الأول مكلف بالقروض والثاني مكلف بالتنظيم نظام المعلومات والعمليات والمحاسبة، يليهما رؤساء الأقسام حيث كل رئيس قسم مكلف بالمهام الدخول حسب تسمية المصلحة وهي كالتالي:

أ. مدير العمليات، رئيس قسم التنمية، رئيس قسم النقدية، رئيس قسم إدارة القروض؛

ب. رئيس قسم دعم المبيعات، مسئول خلية المراجعة، رئيس قسم النظام، الشبكة وامن الإعلام الآلي.

ت. المكلف بالمهمات، رئيس قسم التحصل، رئيس قسم الشؤون القانونية، رئيس قسم المحاسبة، رئيس قسم القروض للأفراد، ومسؤول الموارد البشرية والإدارة العامة، رئيس قسم المراقبة الداخلية.

[1]الموقع الرسم لبنك الخليج الجزائر WWW.ag-bank.com، تاريخ الاطلاع: 2022/05/12، الساعة 15.39.

الشكل رقم(3–2): الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر.



المصدر: الموقع الرسم لبنك الخليج الجزائر **WWW.ag-bank.comWWW.ag-bank.com**، تاريخ الاطلاع: 2022/05/12، الساعة 15.39.

ثانيا_التعريف ببنك الخليج وكالة المدية

أنشئت بنك الخليج وكالة المدية في 31 جويلية 2015، وتقع في حي نهج جيش التحرير ولاية المدية، تقابلها في نفس الشارع الخزينة العمومية، والوكالة مجهزة بكل الأجهزة والوسائل الحديثة، ويبلغ عدد موظفي الوكالة 07موظفين كلهم إطارات، أما الهيكل التنظيمي لوكالة المدية فهو كالتالي[1] :

1. مدير الوكالة Directeur du réseau d'agence : ويعتبر الممثل الرئيسي للبنك على مستوى الوكالة وهو المسؤول عن التنظيم الإداري والتشغيلي للوكالة،مع الاهتمام المستمر بإدارتها، كذلك تحقيق الأهداف الإستراتيجية والمالية التي تحددها إدارة البنك، وضمان الشفافية الاقتصادية للبنك وإدارة ميزانية الوكالة، كذلك من مهامه السهر على مراقبة نظاميه الحسابات داخل الوكالة و التأكد من سير العمليات الإدارية والتشغيلية وإجرائها في إطار القانون، مع مهمة إدارة الوكالة والإشراف عليها؛

2. نائب المدير: له نفس مهام مدير الوكالة تقريبا.

3. المراقب Contrôleur : تتمثل مهمة المراقب الأساسية في ضمان وحسن الرقابة على جميع المعاملات التي تقوم بها الوكالة أيضا التحقق من العمل اليومي، وكذلك مراقبة العمليات ذات الطابع الإداري والتدقيق في الحسابات الإدارية والقانونية كما يقوم بالمراجعة الداخلية ومراقبة الحسابات وصحة المعلومات وانسجامها مع القاوانين؛

4. مستشار الزبائن (مؤسسات وتجار): من مهامه من مجموعات المنتجات التي يقدمها البنك، وكذلك إدارة حسابات العملاء وفقا للقرارات التنظيمية،وتنفيذ كل العمليات الجارية اليومية لزبائن المؤسسات برعاية خاصة، وتسيير الكفالات والضمان الاحتياطي، وإدارة قروض الاستثمار، بالإضافة إلى عمليات التجارة الخارجية ومعالجة العمليات مع الدول الأجنبية؛

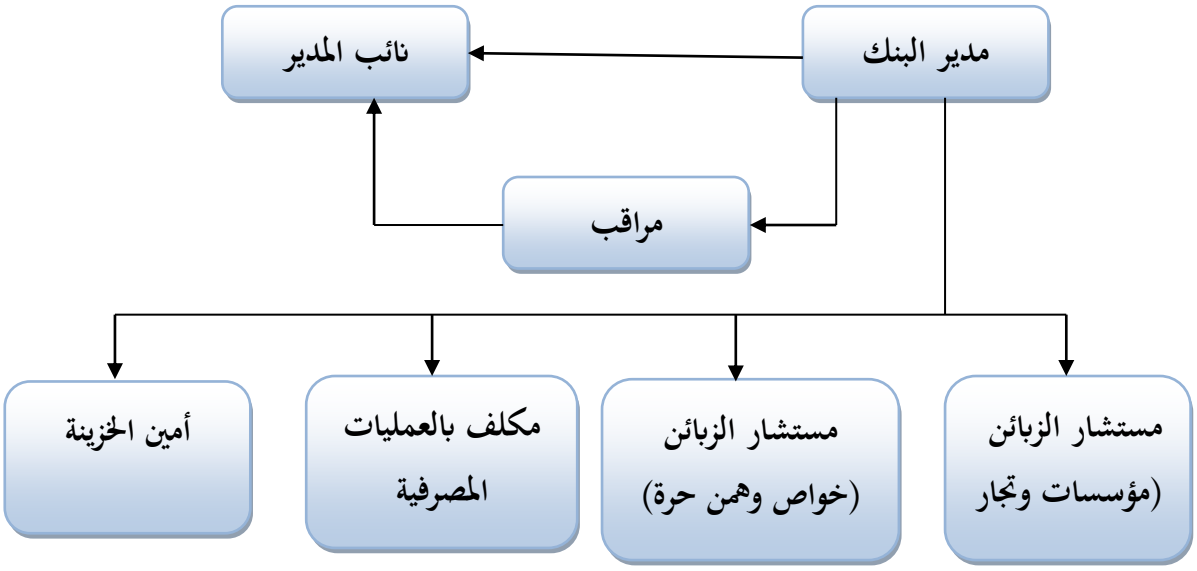
5. مستشار الزبائن (خواص ومهن حرة): يقوم بنفس عمليات مستشار العملاء للمؤسسات، لكن لصالح الأفراد وأصحاب المهن الحرة وليس للمؤسسات، لتسيير حسابات العملاء من الأفراد وتسيير القروض الموجهة للأفراد، وتجميع وتحليل سجلات القروض؛

6. مكلف بالعمليات المصرفية: لدى المكلف بالعمليات المصرفية مجموعة من المهام الرئيسية لتوفير ضمان إجراء عمليات بنكية مع احترام القوانين المعمول بها في البنك في إطار الجودة والدقة، كذلك يقوم بإدارة الحسابات والحفاظ على ملفات العملاء وتسيير دفاتر الصكوك والتصريح بالشيكات غير المدفوعة،كذلك تجهيز المعاملات على الفواتير والشيكات والتحويلات، وفقا لإجراءات وإدارة السندات الإذنية وجميع الأوراق التجارية؛

[1]مقابلة مع مدير بنك الخليج الجزائر وكالة المدية.

7. أمين الخزينة Caisse: وهو المسؤول عن الصندوق وعن ضمانه بشكل مستمر وعمليات الصندوق مع العلاء، وحسن سيره للممارسات والإجراءات الساري المفعول بها في البنك، كما أنه يسهر على ضمان تسوية الحسابات .

الشكل رقم(3–3): الهيكل التنظيمي لبنك الخليج الجزائر– وكالة المدية–.



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مدير البنك.

المطلب الثاني: الخدمات المصرفية التي يقدمها بنكAGB

يقدم بنك الخليج الجزائر العديد من الخدمات المصرفية التي تميزه عن غيره من البنوك الأخرى.

يقدم بنك الخليج الجزائر العديد من الخدمات المصرفية أهمها[1]:

أولا_خدمة (AGB online): هي خدمة تمنح العميل الراحة وتمكنه من الاطلاع على حسابه المصرفي بمجرد نقرة عبر الانترنت وهي خدمة متوفر 7/7 أيام و 24/24 ساعة، وهذه الخدمة متاحة لكل عملاء بنك الخليج الجزائر أيا كان نوع الحساب المفتوح، وهي في تطور مستمر استجابة لاحتياجات العملاء.

1. مميزات هذه الخدمة:

يعرضAGB onl عدة خدمات نذكر منها:

أ. متابعة الحسابات عبر الانترنت؛

ب. نشر الوضعية الإجمالية للحسابات؛

ت. تحميل كشوف الحسابات على شكل pdf اوExel .

2. طريقة استخدام هذه الخدمة :

[1] الموقع الرسم لبنك الخليج الجزائر WWW.ag-bank.com ، تاريخ الاطلاع: 2022/05/12، الساعة 15.39.

لاستخدام خدمة AGB online يجب إتباع الخطوات التالية:

- عند فتح العميل الخاص به عليه القيام بملأ استمارة AGB online ؛
- زيارة الموقع الالكتروني للبنك WWW.ag-bank.com ؛
- إدخال رمز الزبون الخاص به مع كلمة السر.

ثانيا_ خدمة الرسائل القصيرة (SMS push): للاستفادة من هذه الخدمة ما على العميل سوى وضع رقم هاتفه الجوال عند مستشار العملاء، وبالتالي سيبقى العميل على علم بكل التغيرات الحاصلة في حسابه من دفع ونقل وسحب أو غيرها وذلك عن طريق رسائل قصيرة تصل على هاتفه دون عناء.

ثالثا_أجهزة الصراف الآلي (Distributeurs Automatique billets): وفر بنك الخليج الجزائر أجهزة الصراف الآلي في جميع وكالاته المنتشرة على كامل التراب الوطني، وعلى مستوى المطارات الدولية الجزائرية، علما أن بطاقات السحب متوفرة مجانا لكل عملاء الذين لديهم حساب في بنك الخليج الجزائر، وهذه الخدمة متاحة 7/7 أيام و 24/24 ساعة وتمكن من سحب النقود بالدينار وكشف الحساب.

رابعا_خدمة الصندوق أو الخزانة الفولاذية((Coffers forst): لحماية أشيائك الثمينة ولتحتفظ بها بأمان ما عليك سوى تهيئة بيتك بخزانة فولاذية يقدمها لك البنك بتكلفة جيدة وبثمن قليل.

خامسا_خدمة البريد السريع (Mail swife): للحصول على خدمة البريد السريع يجب على العميل وضع بريده الالكتروني عند مستشار العملاء وبالثاني فعند إجراء العميل لعملية استيراد وتصدير وعندما يريد أن يعلم بالتقدم الحاصل في عملياته الدولية، فان هذه ستسهل عليه الحصول على تلك المعلومات وفي وقت حقيقي، سيحصل على نسخ من الرسائل المرسلة والمستلمة على شبكة سويفت.

كما أطلق بنك الخليج الجزائر خدمتين جديدتين في التحديث البنكي هما[1]:

سادسا_خدمة (Self banking) الخدمات المصرفية الذاتية: وهي الأولى من نوعها في الجزائر، وتسمح للعميل من خلال أجهزة الصراف الآلي إجراء مختلف العمليات المصرفية (سحب، إيداع الصكوك، الإيداع النقدي,طلب دفاتر الصكوك والبطاقات البنكية، الاطلاع على وضعية الحسابات، الحصول على الكشوف البنكية) وهذا دون تدخل من قبل موظفي البنك، وهي متوفرة7/7 أيام و 24/24 ساعة.

سابعا_خدمة (Drive Banking): هو جهاز صراف ألي مصمم خصيصا ليسمح للعملاء سحب النقود دون أن يتركوا سيرتهم، وتتميز هذه الخدمة بالسرعة والأمان والراحة وينفرد بنك الخليج الجزائر بتقديمه ولهذه الخدمة، فهو الوحيد في الجزائر الذي عرض واقترح هذا النوع من الخدمات.

وبهذه الخدمات التي يقدمها فان بنك الخليج يؤكد مكانته كشركة رائدة في مجا الخدمات المصرفية، سواء من حيث التقنيات الحديثة أو من حيث منتجاته الجديدة..

[1] الموقع الرسم لبنك الخليج الجزائر WWW.ag-bank.com. تاريخ الاطلاع: 2022/05/12، الساعة 15.39.

المطلب الثالث: الخدمات المصرفية لبنك الخليج وكالة المديةAGB

يقوم البنك تقديم خدمات عدة نوجزها فيما يلي[1]:

أولا_خدمات الودائع المصرفية

1. الحساب الجاري: يفتح هذا الحساب للأشخاص الطبعيين والمعنويين (تجار، ومؤسسات تجارية...الخ) الدين يمارسون نشاط تجاري ويمكن أن يكون هذا الحساب مدينا ولا ينتج فوائد؛

2. الودائع أجل: هذه الحسابات مفتوحة لصالح الأشخاص الراغبين في لحصول على فوائد، مقابل تجميد لمبالغ لمدة معينة في الغالب ستة أشهر، ولا يمكن لصاحب هذا الحساب سحب مبالغ قبل نهاية المدة المحددة؛

3. حساب الشيكات:(الصكوك): هي حسابات مفتوحة لجميع الأفراد والجماعات التي لا تمارس أي نشاط تجاري (جمعيات، إدارة...) وذوي الأجور الراغبين في أغلب الأحيان الاستعانة بالشيكات لتصفية الحسابات؛

4. دفتر التوفير AGB: هو وسيلة ادخار سهلة، آمنة ولينة تمنح العملاء فرصة استثمار أموالهم وفي نفس الوقت إمكانية التصرف بها بكل حرية وفي وقت. ويتميز هذا الدفتر بالبساطة والأمان، وهو حساب تحت اللب مخصص للأفراد، يحرر بالدينار الجزائري حصري، وبدون دفع مصاريف التسيير وهو مجاني.

أما من ناحية السحب والإيداع، فيتميز بالحرية والليونة وبدون أي قيود، كما أن توزيع الفوائد على المبالغ يبدأ من أول يوم أول أسبوعين بعد الإيداع، وعمليات السحب تحسب من أول يوم للخمسة عشر يوم الجارية.

5. دفتر التوفير التساهمي: وسيلة ادخار آمنة ولينة تمنح فرصة استثمار أموالكم وفي نفس الوقت إمكانية التصرف بها بكل حرية وفي أي وقت في إطار مطابق لمبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانيا_القروض: تتمثل في:

1. قرض مهنة: هو قرض لتمويل أصحاب المهن الحرة والنجار لتمويل مشاريعهم المهنية لجميع الاحتياجات المصرفية، ويوجد عدة أنواع للتمويل منها تمويل المخزون، وتمويل شراء المعدات...الخ؛

2. قروض إسلامية (المرابحة والسلم والإيجار المالي): وهي قروض يمنحها البنك لعملائها وهي موافقة لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ويقتصر عمل بنك الخليج الجزائر وكالة المدية في العمل بهذه الصيغ الإسلامية على المنقولات فقط لسهولة معاملات المرتبطة بالمنقولات، ولا يتعامل البنك بهذه الصيغ في مجال العقارات لصعوبة المعاملات في هذا النوع من العقود وتعقدها حسب قول السيد مدير الوكالة.

[1]مقابلة مع مدير بنك الخليج الجزائر وكالة المدية.

المبحث الثاني: تفعيل النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر.

تبعا لرغبة المجتمع في التعامل المالي الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، وفي ظل وجود إرادة سياسية لبناء اقتصاد متوازن، قام المشرع الجزائري بوضع نظام جديد سنة 2020 يقضي بتحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها، وتعتبر النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية إحدى مخرجات هذا النظام حيث أعطاها قدرا كبيرا من التدقيق في تشريعها.

المطلب الأول: الحاجة إلى تفعيل نشاط الصيرفة الإسلامية بالجزائر

ينتظر من الصيرفة الإسلامية أن تقوم بدور فعال في عملية التنمية الاقتصادية والبشرية ببلدنا الجزائر، مقارنة بالبنوك التقليدية التي ورثنا نظامها التمويلي من الاستعمار الفرنسي، والذي لم يحقق أهداف التنمية الاقتصادية ولا حماية أموال المودعين ولا لطاعة الله عز وجل فيما أمر به من الانتهاء من الربا.

أولا_مبررات تفعيل نشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

بالرغم من وجود نواة للعمل المالي الإسلامي في الجزائر ومنه نشاط الصيرفة، إلا أن الحاجة إلى تفعيله قائمة وتبررها العديد من العوامل أهمها:[1]

1.عدم قدرة الجهاز المصرفي التقليدي على تعبئة واستقطاب المدخرات الكامنة لدى الأسر الجزائرية؛

2.الاستجابة لمطالب ملحة للهيئات المدنية والأكاديمية، بإصلاح النظام المالي والمصرفي وتحريره؛

3.إزالة التناقض القائم بين مسعى جلب رؤوس الأموال الأجنبية دون الاهتمام بإيجاد القنوات الكفيلة بتعبئة الأموال المحلية واستيعاب رؤوس الأموال الإسلامية التي تأبى التعامل مع قنوات ربوية؛

4.الاستفادة من مدخرات الجالية الجزائرية العاملة بالخليج أين ترتكز صناعة الصيرفة الإسلامية، والانسجام مع مسعى رفع حجم الاستثمارات الخليجية واستقطابها باعتبارها تتوفر على فوائض مالية؛

5.استغلال الاستعداد الواسع لقبول الصيرفة الإسلامية في الأوساط الشعبية، والعمل على دفع الشباب للاستفادة من مختلف عروض التشغيل: كقروض تشغيل الشباب التي يعزف عنها لارتباطها بالفائدة؛

6.دعم أداء المؤسسات المكملة والداعمة للمالية الإسلامية مثل صندوق الزكاة ومؤسسات الأوقاف، باعتبار أن هذه المؤسسات تساعد على تخفيف الأعباء الاجتماعية عن ميزانية الدولة.

ثانيا_النظام رقم 20–02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية (قراءة عامة)

تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري قبل أن يصدر النظام رقم20–02، قدم تشريعا قانونيا للصيرفة الإسلامية أطلق عليها مسمى " الصيرفة التشاركية"، وذلك بمقتضى النظام رقم 18–02 المؤرخ سنة 2018، أخذا بعين الاعتبار كافة الانتقادات الموجهة للصيرفة الإسلامية بتطبيقاتها السالفة.

[1] عبد المجيد قدي،**الصيرفة الاسلامية مفهومها واقها آفاقها**، ورقة بحث مقدمة في اليوم البرلماني حول: الصيرفة الإسلامية، بمقر المجلس الشعبي الوطني لجنة المالية والميزانية، يوم 04 أفريل 2018، ص10.

1. تحليل مواد النظام 20–02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

تتبع الدراسة منهج عرض المواد أولا، ثم تحليلها وطرح المناقشة عليها في ظل مبادئ العمل المصرفي الإسلامي وذلك من خلال اثنتان وعشرون مادة 22(الملحق رقم 03-02)، فتضمن ما يلي[1]:

أ.المواد (01،02،03): تعطي هذه المواد مفهوما للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والجانب التنظيمي لها، حيث وصفة بأنها كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد، وهذا ضابط شرعي مهم في المعاملات المالية الإسلامية، وتطرقت المادة الثالثة إلى جانب تنظيمي مهم، ويفهم من مضمونها وجوب التقيد بالمعايير التنظيمية التي يفرضها العمل المصرفي الإسلامي، كون المصرفية الإسلامية لها طبيعتها الخاصة في الأداء والرقابة؛

ب. المواد (من 04 إلى 12): جاءت للتعريف بصيغ الصيرفة الإسلامية المسموح بممارستها في البنوك والمؤسسات المالية *، ومما يلاحظ على التعريفات المتعلقة بمنتجات الصيرفة الإسلامية أن المشرع الجزائري يعرف أحيانا الشكل المطور والمنبثق عن الصيغة الفقهية للمنتج المالي، وأحيانا يعرف المنتج المالي بمفهومه الفقهي العام، وهذا يعبر عن مدى معرفة المشرع الجزائري بإمكانية تطبيق الصيغ الفقهية في البنك من عدمه؛

ت. المواد (من 13 إلى 16): تناولت في مجملها التعريف بالهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وهيئة الرقابة الشرعية المتعلقة بالبنك والمؤسسات المالية، والتقدم بملف طلب ترخيص لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية إلى بنك الجزائر.

يتكون ملف طلب الترخيص لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية من الوثائق التالية:

- شهادة المطابقة لأحكام الشريعة مقدمة من طرف الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية؛
- بطاقة وصفية للمنتوج؛
- رأي مسؤول المطابقة (هيئة الرقابة الشرعية) للبنك أو المؤسسة المالية؛
- الإجراء المتبع لضمان الاستقلالية المالية للنافذة الإسلامية عن باقي أنشطة البنك أو المؤسسة المالية.

ث. المادة (19): أكد فيها المشرع الجزائري على وجوب الإفصاح عن التسعيرات بمجرد الحصول على الترخيص للتعامل بمنتجات الصيرفة الإسلامية وإبلاغ المودعين بوضعية حساباتهم، فمن مبادئ العمل المصرفي الإسلامي درأ التغرير بالعميل والإفصاح عن كيفية إجراء المعاملات وشروطها.

2. رصد بعض الاختلالات للنظام 20–02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

[1] الجريدة الرسمية، **النظام رقم 20–02 المؤرخ في 15 مارس 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية** ، العدد 16، 24 مارس2020، ص 32الى35.

*أصدر بنك الجزائر **التعليمة رقم 03–2020 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية**، احتوت على 59 مادة تعريفية للمنتجات الآتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع، الودائع لأجل.

توصلت هذه الدراسة إلى أن المشرع الجزائري قد وفق إلى حد بعيد في وضع نظام للصيرفة الإسلامية، فأغلب ما نص عليه جاء موافقا لأحكام الشريعة الإسلامية، مع رصد بعض الاختلالات وهي كالأتي[1]:

أ. أعطت المادة 02 مفهوما ناقصا للعملية البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، حيث وصفت بأنها كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد وهذا ضابط شرعي مهم في المعاملات المالية، ولكن لا يُقتصر عليه لوحده لإضفاء الشرعية على المعاملة، والتعريف بأنها " عمليات تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية أعمق وأشمل"، فهناك الكثير من المعاملات التي لا يترتب عنها فوائد، لكن عند تحليل عناصرها والنظر في جزئيتها يتبين أنها تتضمن مخالفات شرعية جسيمة؛

ب. حصر الصيغ الصيرفة الإسلامية في مجموعة واحدة معينة يؤثر سلبا على الصناعة المالية الإسلامية من جوانب عدة، فقد يبتكر البنك ويطور منتجات مالية تنسجم مع قوانين البنك المركزي أحسن من الصيغ المذكورة في هذا النظام؛

ت. لم يشر النظام إلى التدقيق الشرعي الخارجي كآلية رقابية موازية، تساهم بالتدقيق في أعمال البنوك؛

ث. أغفل النظام أن ينص على ضرورة تزويد العملاء بكيفية إجراء العمليات، واحتساب العمولات والتسعيرات، مما يؤثر على شفافية البنوك والمؤسسات المالية.

المطلب الثاني: نافذة العمليات المصرفي الإسلامية وفق نظام 20–02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية

يمثل النظام رقم 20–02 الانطلاقة الفعلية لإنشاء النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية بالجزائر، أين تم الإشارة للبنوك التقليدية بالشروع في ممارسة المصرفية الإسلامية ضمن هيكل متخصص يكون مستقل عن البنك الأصل ويتعامل على أساس المحاسبة الإسلامية كخطوة أولى لتفعيل العمل بالنوافذ الإسلامية.

أولا_نشأة وتطور النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية في الجزائر.

إن منطلق تبني الجزائر للصيرفة الإسلامية كان في الأساس مبني على متابعة مسار الإصلاحات التي مست قانون النقد والقرض 90–10 حيث تم السماح للبنوك الإسلامية بمزاولة نشاطها، أما فيما يتعلق بالنوافذ الإسلامية فقد كان من خلال نظام 18–02 المؤرخ في 04نوفمبر2018 المحدد لقواعد ممارسة العمليات المصرفية التشاركية، غير أنه ألغي بموجب إصدار النظام 20–02 وكان الهدف منه البحث عن آليات للاستفادة من أموال أصحاب الفوائض المالية التي لا ترغب في التعامل مع البنوك التقليدية[2].

[1] محمد لعناني، أسماء حوناني، **مدى التزام نظام الصيرفة الإسلامية في الجزائر بمبادئ العمل المصرفي الإسلامي، دراسة تحليلية للنظام رقم 20–02**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد:08العدد 02، جوان 2020، ص136.

[2] فاطمة الزهراء سعيدي والعونية بن زكور، **تطبيقات النوافذ الإسلامية في الجزائر وفقا لقانون 20–02**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 97، جوان 2020، ص105.

يعتمد تفعيل تجربة النوافذ الإسلامية بالجزائر على ضرورة إدراك أهميتها في إنعاش الاقتصاد الوطني،كما أن مبرر نجاحها يعود في الأساس إلى عدم إغفال طبيعة جغرافية بلدنا الجزائر والقيام بتوسيع شبكاتها إلى كل مناطق الوطن والتي تعرف البعض منها انعداما في الخدمات المالية الإسلامية. وفي هذا الإطار أعلن محافظ بنك الجزائر في بيانه بمناسبة اليوم العربي للشمول المالي على ضرورة تكريس المعاملات البنكية الإسلامية كأحد روافد تمويل الاقتصاد الوطني بفتح نوافذ التمويل الإسلامي، وما تمثله من خدمات مصرفية ثرية ومتعددة استجابة لمطالب المتعاملين، وللتأكيد على عمق تأطير المعاملات البنكية الإسلامية قام بنك الجزائر بإصدار نظام تغطية وضمان الودائع التي تدخل في أسلوب التمويل المذكور[1].

وتبقى طموحات المختصين بالمالية الإسلامية في الإسراع بتطبيق الصيرفة الإسلامية من خلال النظام 20-02، مع الحرص على مراجعة قانون النقد والقرض لدمج هذا الجانب فيه، وتطويره من خلال الحديث عن المالية الإسلامية التي تشمل: المصارف إسلامية والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، سوق مالية وقطاع الوقف والقطاع الثالث (الاقتصاد الاجتماعي)[2].

ثانيا_استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية

لقد ركز المشرع الجزائري في المواد 17،18 من النظام رقم 20-02 على ضرورة استقلالية النوافذ الإسلامية عن البنك التقليدي، وعرف النافذة الإسلامية بأنها[3]:

1.النافذة الإسلامية هيكل ضمن البنك التقليدي مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، حيث أكد المشرع على ضرورة الفصل بينها ماليا وإداريا وبين الهياكل الأخرى للبنك في جوانبها كلها، والغرض من ذلك تفادي خلط أموال المتعاملين عبر النافذة الإسلامية بأموال هياكل أخرى، وهذا يعطي شفافية أكثر لهذا النوع من الصيرفة وكسب ثقة الزبائن الذين يتحرون الاستثمار الملتزم بأحكام الشريعة الإسلامية؛

2.إلزامية الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بالنافذة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالبنك أو المؤسسات المالية، ويجب أن يسمح هذا الفصل على وجه الخصوص بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة حصريا لنشاط شباك الصيرفة الإسلامية؛

3.تضمن استقلالية النافذة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية، فالمشرع هنا يوصي بضرورة رسم هيكل تنظيمي خاص بالنافذة

[1]بنك الجزائر، **اليوم العربي للشمول المالي 27 أفريل 2020**، بيان محافظ بنك الجزائر 27افريل 2020، ص 2-3.

[2]عمر هارون، **كراسات المجلس:طرائق الإقلاع الاقتصادي بعد الأزمة الوبائية لجائحة كورونا: المقومات العشرة للإقلاع الاقتصادي**، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، الجزائر، العدد 15، جوان2020، ص48.

[3]عيسى بدروني، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر، شباك العمليات البنكية وفق النظام رقم 20-02 نموذجا''**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 98،جويلية 2020، ص78.

الإسلامية ومستخدمين مخصصين لهذا العمل من الناحية الشرعية والمالية والتقنية، وعليه فإن هذا النظام يتيح لأصحاب التخصص في مجال المالية الإسلامية فرصة الاندماج في هذه المؤسسات من جهة، كما يزيد من نجاح هذه الصيرفة إذا ما أوكلت إلى مسيريها المتخصصين.

ثالثا_شروط تخص الودائع المجمعة من طرف النافذة الإسلامية للبنك التقليدي

جاء في مضمون **المادة 20** انه لا يجوز للنافذة الإسلامية بالبنك التقليدي استخدام ودائع حسابات الاستثمار لأنشطة الصيرفة الإسلامية إلا بموافقة كتابية من أصحابها، إن هذا الوصف يتوافق مضمونه كليا مع فقه المعاملات المالية، بخصوص تقييد المضاربة أو إطلاقها، وفي حقيقة الأمر تفطن المشرع إلى ذلك مؤكدا على ضرورة أخذ تصريح من المودع في استثمار أمواله، لتدرأ النافذة الإسلامية عن نفسها ضمان رأس المال[1].

ويؤكد النظام على مبدأ الغرم بالغنم الذي نصت عليه الشريعة الإسلامية عند توظيف الودائع الاستثمارية، حيث يأخذ صاحب الوديعة الاستثمارية حصة من الربح الناجمة عن النافذة الإسلامية للبنك التقليدي، ويتحمل حصة من الخسارة المحتملة التي تسجلها النافذة الإسلامية في التمويلات التي تقوم بها.

كما تشير **المادة21** إلى أن الودائع الأخرى للنافذة الإسلامية تُضمن بموجب أحكام النظام رقم 20-03،[2]فبعد الاطلاع عليه تبين جليا أن آلية ضمان هذه الودائع يكون من خلال مساهمة البنوك بعلاوات تقدر نسبتها بـ 1% من قيمة الودائع الإجمالية، تدفع إلى صندوق تسيره شركة مساهمة يسمى صندوق ضمان الودائع، حيث يفرق بين العلاوات المتأتية من الودائع الكلاسيكية و العلاوات المتأتية من النافذة الإسلامية، فتوظف الأولى عبر شراء سندات مُصدرة أو مضمونة من طرف الدولة، أما علاوات النافذة الإسلامية فتوظف في شراء سندات أو صكوك مُصدرة أو مضمونة من طرف الدولة وتستجيب لمبادئ الشريعة الإسلامية.

ويعبر هذا الإجراء عن وجود رغبة لتطبيق المصرفية الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية، والحفاظ على تداول أموال المودعين في إطار الشريعة الإسلامية، وهذا هو جوهر العمل الإسلامي[3].

وأشار النظام في ختام هذه المادة أن الودائع الاستثمارية تخضع لتنظيم خاص، وهو أمر ضروري لتطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك و المؤسسات المالية، وجاءت المادتان 22 و23 للتأكيد على الالتزام بقواعد هذا النظام، وإلغاء النظام السابق 18-02 الخاص بالصيرفة التشاركية.

[1]محمد لعناني واسماء حونافي، **مدى التزام نظام الصيرفة الإسلامية في الجزائر بمبادئ العمل المصرفي الإسلامي، دراسة تحليلية للنظام رقم 20-02**، مرجع سبق ذكره، ص135.

[2]المادة رقم 09،**النظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020، يتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية**، الجريدة الرسمية، العدد 16، 24 مارس2020، ص36.

[3]محمد لعناني واسماء حونافي، ، **مدى التزام نظام الصيرفة الإسلامية في الجزائر بمبادئ العمل المصرفي الإسلامي، دراسة تحليلية للنظام رقم 20-02**، مرجع نفسه، ص135.

المطلب الثالث: صيغ التمويل الإسلامية على مستوى نافذة بنك الخليج الجزائر

يخصص بنك الخليج الجزائر نافذة للصيغ والخدمات التمويلية المصرفية الإسلامية وتتمثل في خدمتين تمويليتين تسميان Proline وهما: السلم والمرابحة ويتوافقان مع تعاليم الشريعة الإسلامية، كما استحدثت خدمة أخرى سنة 2014 م سميت Leasing وهي عبارة عن خدمة التمويل التأجيري.

وتفصيل ذلك كالآتي[1]:

1. خدمة " Proline " :وتشمل نوعين من خدمات التمويل وتتمثل فيما يلي:

أ. صيغة التمويل "السلم:

وهو عقد يوجب عمارة الذمة بغير عين ولا منفعة غير متماثل العوضين، إذا فالسلم هو تقديم الثمن وتأخير استلام البضاعة المشتراة وتكون الصورة هنا معاكسة تماما للبيع الأجل، أي أن المصرف يدفع مقدما ثمن بضاعة ليتعاقد على شرائها من المتعامل الذي يتعهد بتسليم البضاعة للمصرف بعد إنتاجها، وعادة ما تستخدم هذه الصيغة في تمويل المشاريع الإنتاجية وكذا تمويل القطاع الفلاحي لمساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج.

وتوجه هذه الصيغة في بنك الخليج الجزائر لتمويل رأس المال العامل، وفقا للأشكال التالية:

- تمويل سنوي متجدد تصل قيمته إلى 5 مليون دج؛
- تمويل سنوي حتى 71% من بيان المخزون المقدم للمصرف؛
- إعادة تسديد للفترة 90 يوما بعد صرف المبلغ.

ب. صيغة التمويل "المرابحة"

هي بيع الشيء بمثل ثمن شرائه مع البائع الأول مع هامش ربح معلوم ومتفق عليه، أي برأس مال معلوم مضاف إليه ربح معلوم يسمى بثمن المرابحة، أو أن يتقدم العميل إلى المصرف طالبا منه شراء السلعة المطلوبة مضاف إليه ربح معلوم يسمى بثمن المرابحة، أو أن يتقدم العميل إلى المصرف طالبا منه شراء السلعة المطلوبة بالوصف الذي يحدده العميل وعلى أساس الوعد من بشراء تلك السلعة فعلا مرابحة بالنسبة التي يتفقان عليها، ويدفع الثمن مقسطا حسب إمكانيته.

وتوجد للتمويل احتياجات الزبائن والمستثمرين لاقتناء المعدات والتوجيهات وتم صيغة المرابحة وفقا للشروط التالية:

- مبلغ أقصى للتمويل 11 مليون دج؛
- تمويل حتى % 11 من ثمن المعدات المراد تمويلها؛
- مدة التمويل القصوى 5 سنوات؛
- تسديد الأقساط يكون شهريا.

[1] سامية هايف، اميرة بلفراد، واقع **فتح النوافذ الاسلامية في البنوك التجارية –دراسة خالة بنك الخليج الجزائري AGB–**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي –جيجل–، الجزائر، 2020-2021، ص77.

2. خدمة الLeasing "

وهي نظام تمويلي يقوم فيه المؤجر (البنك)بتمويل شراء رأسمالي بطلب من المستأجر (المستثمر)بهدف استثماره مقابل دفعات دورية (مقابل التأجير) مع احتفاظ المؤجر للملكية الأصل حتى نهاية العقد ويمتلك المستأجر خيار شراء الأصل عند نهاية مدة التأجير (على أن تكون دفعات مقابل التأجير قد غطت تكلفة الأصل وهامش الربح محدد)، أو إعادة الأصل للمؤجر في نهاية التأجير أو تجديد عقد التأجير مرة أخرى.

المطلب الثالث: تفعيل العمل بآلية النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

يعتبر توجه البنوك التقليدية لمزاولة نشاط الصيرفة الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية خطوة مأمولة في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة بالجزائر، فكل ما يطبق على البنوك الإسلامية يصلح للتطبيق على هذه النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، من هذا المنطلق فإن نجاح تطبيق النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية في الجزائر يعتمد على آليات يجب تفعيلها وإعطائها مرونة أكثر، نوجزها في هذا المطلب.

أولا_تنظيم العلاقة بين النوافذ الإسلامية وبنك الجزائر والبنوك الأخرى

بعد أن قام بنك الجزائر بإصدار التنظيم المحدد للعمليات المالية الإسلامية، وجب عليه تعديل سياسته الرقابية والإشرافية ليتضمن ذلك النوافذ الإسلامية، وذلك باستخدام أدوات ووسائل تناسب هذا العمل:

1. الإطار التنظيمي: تقوم العلاقة التنظيمية بين بنك الجزائر والنوافذ الإسلامية في بدايتها على مرحلة التأسيس وهو ما يتوجب عليه القيام برقابة سابقة وذلك من خلال[1]:

أ. إعادة النظر في عقود إنشاء البنك التقليدي ونظامه الأساسي بهدف مطابقته مع إجراءات فتح النافذة؛

ب. ضرورة تحديد الشكل القانوني للنافذة الإسلامية داخل البنك التقليدي؛

ت. الإسراع في تفعيل عملا لنوافذ الإسلامية بإصدار تعليمات سيرها وآليات وأحكام تطبيقها؛

ث. الحد الأدنى لرأس المال المدفوع لتأسيس نافذة إسلامية لها مالية مستقلة؛

ج. التأكد من كفاية رأس المال للنوافذ الإسلامية بحسب طبيعتها الاستثمارية والمخاطر المحتملة؛

ح. حق الرقابة على نشاط النوافذ الإسلامية من حيث تجميع المدخرات وتوزيع العوائد؛

خ. التأكد من الكفاية التشغيلية للنوافذ الإسلامية.

2. الإطار الرقابي: باعتبار البنك الذي يفتح نوافذ إسلامية يتبنى نظام مزدوج للممارسة المصرفية فعلى بنك الجزائر مواءمة الأدوات الرقابية وطبيعة عمل النوافذ الإسلامية، وذلك بفرض رقابة كمية ونوعية في الجوانب الأساسية التي تربطهما مثل:

أ. نسبة الاحتياطي القانوني: يجب أن يتلاءم وعمل النوافذ الإسلامية؛

[1] سفيان قمومية، **النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول إلى المصرفية الإسلامية**، أطروحة الدكتوراه، كلية علوم الاقتصادية تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2019/2018، ص98.

ب. الملجأ الأخير للإقراض: هناك فرصتين للنافذة الإسلامية للاقتراض، الأولى من البنك التابعة له والثانية من البنك المركزي، وفي كلتا الحالتين يجب عند منح الإقراض خضوعه لأحكام الشريعة الإسلامية بحيث يكون بدون فائدة ويكون كوديعة لدى النافذة الإسلامية يتم استردادها إلى أجل محدد؛

ت. معدل إعادة الخصم: يجب تبديل هذه الصيغة بتقديم البنك المركزي أو البنك الأصل تسهيلات على شكل ودائع مضاربة للنوافذ الإسلامية؛

ث. عملية السوق المفتوحة: يجب طرح بديل للأدوات التقليدية بإصدار أوراق مالية وصكوك موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية؛

ج.معايير كفاية رأس المال: في حالة النوافذ يمكن أن يطبق البنك ذلك على الودائع الجارية والادخارية فقط وتجنب الودائع الاستثمارية لان ذلك يؤدي إلى التأثير على القدرة الاستثمارية للنوافذ، كما أنها قائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة.

3.الاستقلالية المالية والمحاسبية للنافذة الإسلامية عن البنك التابعة له: حتى تكون هناك استقلالية مالية ومحاسبية للنافذة الإسلامية عن البنك الأصل يجب:

– **فصل رأس مال النافذة الإسلامية عن رأس مال البنك التابعة له:** اقترح الباحث "سعيد بن سعيد المطران" ثلاث بدائل يمكن الأخذ بها لتوفير رأس مال التأسيسي لفصل رأس مال النوافذ الإسلامية عن رأس مال البنوك التقليدية التابعة لها، وتتمثل هذه المقترحات[1]:

4.المقترح الأول: أن يقوم البنك المركزي بإيداع مبلغ معين لدى الإدارة الإسلامية للنافذة على صورة وديعة نقدية يتم استردادها مرة واحدة أو على شكل دفعات مقابل حصول البنك على نصيبه من العائد على ضوء النتائج التي تحققها النافذة.

5.المقترح الثاني: أن يقوم البنك الأصل بتمويل أنشطة النافذة الإسلامية في صورة قرض حسن بدون فوائد ويتم استرداده بعد أجل معين.

6.المقترح الثالث: أن يقوم البنك الأصل بتخصيص مبلغ تحت مسمى " رأس مال النوافذ الإسلامية" غير أن هذا الشكل لقي انتقادات واعتراضات كثيرة لما يشوبه من أموال الربا.

إضافة إلى ما سبق يمكن للنافذة الإسلامية تمويل إنشائها وتأسيسها بأي طريقة تراها مناسبة ولا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية وتضمن فصل رأس مالها عن رأس مال البنك الأصل.

– **التعامل على أساس المحاسبة الإسلامية:** عرفت المحاسبة المالية الإسلامية على أنها "علم يخضع لأحكام الشريعة الإسلامية، أي انه مجموعة القواعد والمبادئ المستخدمة في جمع وتصنيف وتحليل وتسجيل العمليات

[1]عمر بربوشة، فاتح غرداوي، **تفعيل تجربة النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية دراسة حالة بنك الخليج الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الاجتماعية وعلوم التسيير، امعة يحي فارس –المدية–، الجزائر، ص81..

المالية، وقياس نتائج أعمال المشروعات وإعداد البيانات المالية وعرضها وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، ومن مجمل ما قدمه الباحثون حول المحاسبة المالية الإسلامية في النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية[1]:

– أن ترتكز على أصول القرآن الكريم والسنة النبوية والتي تتميز بالثبات والموضوعية؛

– تقوم على قيم أخلاقية فالمحاسب الذي يقوم بالمحاسبة في النافذة الإسلامية يجب أن يتصف بالصدق والأمانة والكفاءة وان يكون ملما بأحكام الشريعة، وهو ما يمكن أن يوفره مجلس المحاسبة في الجزائر بعد تأطير ذلك بالقوانين والتشريعات اللازمة لذلك.

ثانيا_الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية الجزائر

جاء في بيان رئيس المجلس الإسلامي الأعلى، إعلان عن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وذلك بمقتضى المقرر رقم 20–01 المؤرخ في01 أفريل 2020، أهم محاورها[2]:

1. نشأة الهيئة وتسييرها(المواد01+03+04+05+06+07+17): تنشأ على مستوى المجلس الهيئة يتولى تسييرها أعضاء يتم تعيينهم بقرار من رئيس المجلس، ذوي اعلى الدرجات والشهادات في فقه المعاملات المالية الإسلامية ولا تربطهم وظائف بنكية، يجتمعون بصفة دورية في نهاية كل ثلاثي أو كلما دعت الضرورة لذلك، ويتقاضون مكافئات مالية يتم تقديرها بالتشاور مع المؤسسات الرسمية ذات الصلة.

يمكن للهيئة عند الحاجة أن تستعين بخبرات وطنية أو من خارجها كالمجلس الشرعي لهيئة الحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وكذلك مجلس الخدمات المالية الإسلامية وغيرها.

2. مهام الهيئة(المادة 02):تتمثل مهامها في المجال البنكي في:

أ. تقويم مدى مطابقة المنتجات البنكية المعتمدة لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار شهادة مطابقة لذلك؛

ب. دراسة ما تراه مستجد أو الاشكالات التطبيقية التي تعترض سير البنوك وتقديم الحلول الشرعية؛

ت. اعتماد المعايير الشرعية المتعلقة بالمنتجات المصرفية والمالية المطروحة والبث فيها؛

ث. تشجيع البحوث في مجال تطوير المعاملات المالية المستمدة من المرجعية المذهبية الوطنية.

3. شهادة المطابقة الشرعية(المواد 08+11+12+13+14+15):تقدم البنوك التي تعتزم تسويق المنتجات المصرفية الإسلامية ملفا الى الهيئة للحصول على شهادة المطابقة الشرعية مقابل وصل إيداع، مكونات الملف مرفقة بالملحق رقم 3–4، تقوم الهيئة بدراسة الملف وتُعد تقرير حول مدى مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية مع اقتراح التعديلات عند الاقتضاء، ثم تقوم بتدوين فتاوي والآراء في محضر ترسل نسخة منه لبنك الجزائر ونسخة للبنك المعني، في الأخير تصدر الهيئة شهادة المطابقة الشرعية للبنك.

[1] سفيان قمومية، **النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص224.

[2] كراسات المجلس، **الدليل الإعلامي:للهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية**، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، الجزائر، العدد 14، أفريل 2020.

4. هيئة الرقابة الشرعية الداخلية بالبنك(المادة 16) *: تلتزم البنوك بإنشاء هيئة رقابة شرعية داخلية مع توظيف مدقق شرعي يسهر على التطبيق السليم لتوصيات وآراء وفتاوي الهيئة الشرعية.

ثالثا_التأهيل الشرعي للعاملين في النوافذ الإسلامية.

وذلك من خلال إجراء تكوينات ودورات تدريبية للعاملين في النوافذ الإسلامية واشتراط حصولهم على مؤهلات لذلك، والهدف من ذلك إكساب العاملين القدرة على استخدام معارفهم الشرعية وتسخيرها في عملهم الوظيفي باعتبارها مسؤولية شرعية.أما بخصوص التجارب العملية الميدانية فيما يتعلق ببرامج تأهيل العاملين بالبنوك في مجال الصيرفة الإسلامية، نجد أن البنوك الجزائرية استبقت التكوين قبل صدور القوانين المنظمة لعمل الصيرفة الإسلامية، من بين برامج التدريب والتكوين:

1. المعهد الإسلامي للبحث والتدريب الجزائري IRFFI: هو شركة استشارات تدريبية متخصص في الصيرفة الإسلامية تم إنشاؤه سنة 2015 مقره الجزائر العاصمة، وهو معتمد من طرف الدولة والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية **CIBAFI**، وهيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية **AAOIFI** [2].

قام المعهد بتكوين ليومنا هذا 1500 شخص من معظم البنوك العاملة في القطاع المصرفي الجزائري، بما فيهم إطارات سامية في البنوك ومتخصصين في التسويق، يمنح شهادات تدريب للمشاركين مرخصة من طرف الدولة حسب التخصص والمدة (**سارتيفيكا = 30ساعة، ديبلوما = 150ساعة، ماجيسترا= 180 ساعة**) وتغطي موضوعات التكوين: أساسيات التمويل المصرفي الإسلامي، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، محاسبة المؤسسات الإسلامية، تقنيات المراجعة الشرعية، التأمين التكافلي، الصكوك الإسلامية...الخ. ويهدف هذا التكوين إلى اكتساب المعرفة والمهارات الأساسية لتحليل قضايا التمويل الإسلامي.

2. معهد التكوين المصرفي IFB: تم إنشائه سنة 1989 من قبل البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، يهدف الى إنشاء وتطوير التدريب المهني للتحضير لمهنة البنوك، من عروض تكوينه المبرمجة بتاريخ 05 جانفي2020 التكوين في أسس ومبادئ التمويل الإسلامي خلال الفترة (27+28+29 جوان 2020).

3.توقيع اتفاقية تكوين مشتركة PGS بين: المدرسة العليا للتجارة **ESC ALGER** و لجنة التنظيم و الإشراف على عمليات البورصة**COSOB** ومعهد التدريب المصرفي **IFB** في 08 جانفي 2020 لإطلاق برنامج تدريب والتحضير، لتأهيل موظفي البنوك للحصول على دبلوم ما بعد التخرج في التمويل الإسلامي، الدفعة الأولى سيبدأ تكوينها في سبتمبر 2020[3].

*[1]المواد 09+10 تمحورت حول شركات التأمين وإصدار القيم المنقولة للجهات الحكومية + المادة 18 أحكام ختامية.

[2]الموقع الرسمي لمعهد التكوين و التدريب الاسلامي: https://irffi-dz/ ،تاريخ الاطلاع: 2022/05/12،.

[3]الموقع الرسمي لمعهد التكوين المصرفي الجزائر: https://ifb.dz/ ، تاريخ الاطلاع: 2022/05/12، 9

المبحث الثالث: دراسة نشاط النافذة الإسلامية ببنك الخليج الجزائر –وكالة المدية–

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى تحليل نشاط البنك حسب المدة والصيغة ومقارنته بالبنوك الممارسة للصيرفة الإسلامية في الجزائر، من أجل تحديد تطور حجم المعاملات الإسلامية على مستوى النافذة الإسلامية بالبنك والنشاط المصرفي الإسلامي ككل، وتحديد مصادر التمويلات وأنواعها، ومعرفة نقاط القوة والضعف في أنشطة نافذة بنك الخليج الجزائر.

المطلب الأول: التحليل التطبيقي للنافذة الإسلامية ببنك الخليج الجزائر وكالة المدية

لكل بحث علمي إطاره المنهجي الذي من خلاله يقوم الباحث بحصر البحث في مجموعة من المراحل لتسهيل تتبع هذه الدارسة ولعرض النتائج والتحليلات اللازمة والإجابة عن مختلف التساؤلات في البحث والتحقق من الفرضيات المقدمة، ومن هذا المنطلق سيتم تحديد متغيرات الدراسة وتوضيح طريقة جمع المعطيات الخاصة بها إلى جانب دراسة ومعالجة البيانات.

أولا_متغيرات الدراسة

ترتكز دراسة الموضوع على تجربة نجاح العمل بآلية النوافذ الإسلامية في البنك التقليدي، وإن كنا نعتقد أن نجاح النافذة الإسلامية ليس هدفا في حد ذاته بل إن النجاح الذي يمكن أن تحققه النافذة الإسلامية يعد مؤشرا حقيقيا على إمكانية فتح فروع مستقلة للبنك التقليدي أو تحويل وكالات إلى فروع تقدم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

وبناء على ذلك استبعدنا قياس مؤشرات الكفاءة التشغيلية للبنك ككل، على اعتبار أن مؤشرات نجاح النافذة غير مرتبط بالكفاءة التشغيلية للبنك ككل الذي يقدم خدمات مصرفية تقليدية.

ولذلك حاولنا أن نقترح مجموعة من المتغيرات التي يمكن أن توضح نجاح وكفاءة النافذة الإسلامية على عدة مستويات كالأتي:

1. موقع النافذة الإسلامية على مستوى البنك التقليدي AGB من حيث حجم نشاطها؛
2. تطور صيغتي السلم والمرابحة في بنك AGB، الذي يعكس نسبة النمو للتمويلات الإسلامية؛
3. تقدير حجم التمويلات لنافذة AGB إلى حجم النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر؛

ثانيا_طريقة جمع معطيات الدراسة ووصفها

اعتمدنا في دراسة البحث على المنهج التجريبي الذي يستند على دراسة الحالة، والذي اتبعنا فيه أسلوب المقابلة مع المديرة المسؤولة عن إنشاء النوافذ الإسلامية ببنك الخليج الجزائر، وأيضا تم الارتكاز على التقارير والقوائم المالية لبنك الخليج الجزائر للفترة الممتدة بين 2008-2016 وتضم التقارير والبيانات المالية التي تتضمن بيان المركز المالي نهاية كل سنة، وبيان حجم التمويلات الكلاسيكية (التقليدية) وحجم التمويلات الإسلامية، وكذا التقارير السنوية لبنك السلام وبنك البركة.

ويتم إعداد البيانات المالية ببنك الخليج الجزائر على أساس حجم القروض التقليدية وحجم التمويلات الإسلامية، وتعرض البيانات المالية بالدينار الجزائري وهي العملة المستخدمة في عرض بيانات أنشطة البنك، وأهم التقارير الصادرة عن بنك الخليج الجزائر والتي تصدر باللغة الفرنسية نجد:

التقرير المالي السنوي.

الوضعية المالية للقوائم المالية.

وهذا منذ تأسيس البنك سنة 2003 إلى غاية 2016، وبالنسبة للمنتجين المصرفيين المقدمان من طرف النافذة الاسلامية، فإن عرضهما في التقرير مميز بمصطلح:

Crédits **à court termes**de Trésorerie par famille - Financementconforme à la Charia. (CT)

Crédits àMoyenterme Corporate-Financementconforme à la Charia.(CMT)

وليس المقصود بها القروض بالمعنى الاصطلاحي التقليدي "قروض بفائدة"، ولا حتى المعنى الاصطلاحي في المصرفية الإسلامية "القروض المحسنة"، بل المقصود هو حجم التمويلات الممنوحة للزبائن في صيغتي التمويل المعتمدة بالنافذة الإسلامية في بنك الخليج الجزائر AGB تحت مسمى: "مهنة proline" للتمويل المتوسط الأجل الخاص بالمهنيين والشركات، و"Teshilat–Sayarti**Crédits**"، للتمويل القصير الأجل الخاص بالأفراد وهما صيغتي التمويل السلم والمرابحة.

وأحيانا توصف المنتجات في التقارير المالية لبنك الخليج الجزائر بـ: القروض الموافقة للشريعة الإسلامية، Les credits conformes a la Charia islamique.

ثالثا_دراسة ومعالجة البيانات

لمعالجة بيانات الدراسة اعتمدنا على تحليل ودراسة القوائم والتقارير المالية السنوية الخاصة ببنك الخليج الجزائر، وكما أشرنا سابقا فان المتغير التابع في دراسة الموضوع هو تفعيل تجربة الخدمات المصرفية الإسلامية في البنك التقليدي و تحديدا في بنك الخليج الجزائر، وقد تم جمع أكثر عدد من المتغيرات المستقلة التي ترتبط ارتباطا وثيقا بنجاح عمل النافذة الإسلامية، وسنحاول تحليل الوثائق المتعلقة بالحجم المالي لنشاط البنك الإسلامي ممثلة في التقارير المالية السنوية وهذا حتى نربط ما بين نسب حجم تطور نشاط النافذة المصرفية الإسلامية في البنك إلى حجم النشاط المصرفي التقليدي بالبنك.

وحتى نقدر حجم التمويل المصرفي في النافذة نسبة إلى خدمات مماثلة في بنوك أخرى، لا يوجد في الجزائر بنوك تقليدية تقدم خدمات مماثلة كالتي يقدمها بنك AGB، وتقريبا للمقارنة حاولنا إدخال حجم النشاط المصرفي الإسلامي بالجزائر في بنك السلام والبركة فكانت المقارنة بين حجم التمويلات في بنك الخليج الجزائر وحجم التمويلات في المصارف الإسلامية في الجزائر.

المطلب الثاني: حجم النشاط الإسلامي في بنك AGB إلى النشاط التقليدي

سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى تحليل نشاط النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر حسب المدة والصيغة بناء على بيانات التقارير السنوية، وهذا لتحديد مكانة البنك من حيث النشاط المصرفي الإسلامي، ومقارنة تطور التمويلات الإسلامية مع القروض التقليدية.

عرفت سنة 2008 تطورا ملحوظا في نوعية المنتجات البنكية المقترحة من طرف بنك الخليج الجزائر عبر نافذته الإسلامية، فبعدما كان التمويل التقليدي هو السائد على مستوى البنك، ارتأى تبني إستراتيجية جديدة وهي التحول نحو التمويل وفق قواعد الشريعة الإسلامية، والتي من شروطها ضرورة امتلاك البنك للسلعة من اجل توريدها للزبون، وفي هذه الحالة تحول دور البنك ليس فقط تمويل الاستثمار أو الاستهلاك وإنما امتلاك المنتج قبل تحويله إلى الزبون مما يعطيه صفة المورد.

وقد تم اعتماد هذا النوع من التمويل على منتجات البنك، مثل منتوج سيارتي وتسهيلات الذي من خلاله يقوم البنك بتمويل اقتناء المنتوج لصالح الزبون (قرض استهلاكي)، إلى جانب منتوج برولاين وهو منتوج موجه للشركات والمهنيين والتجار يعمل على تمويل الأنشطة الاستغلالية والاستثمارية.

من خلال التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر تحصلنا على حجم القروض التقليدية والتمويلات الإسلامية التي قدمها بنك خليج الجزائر من سنة2008 إلى سنة2016 كما يوضحه الجدول الأتي[1]:

[1]Gulf Bank Algérie. Rapport Annuel 2008-2016.'' **Crédits de Trésorerie: Classique &conforme à la Charia**court termes.**Moyen termeconforme à la Charia**..'' (En linge), 14/06/2022, https://www.agb-bank.com/PDF-.AGB Rapport Annuel 2008- 2016.

الجدول رقم (3–1):حجم التمويلات الإسلامية والتقليدية لبنك الخليج الجزائر.

(الوحدة: مليون دج)

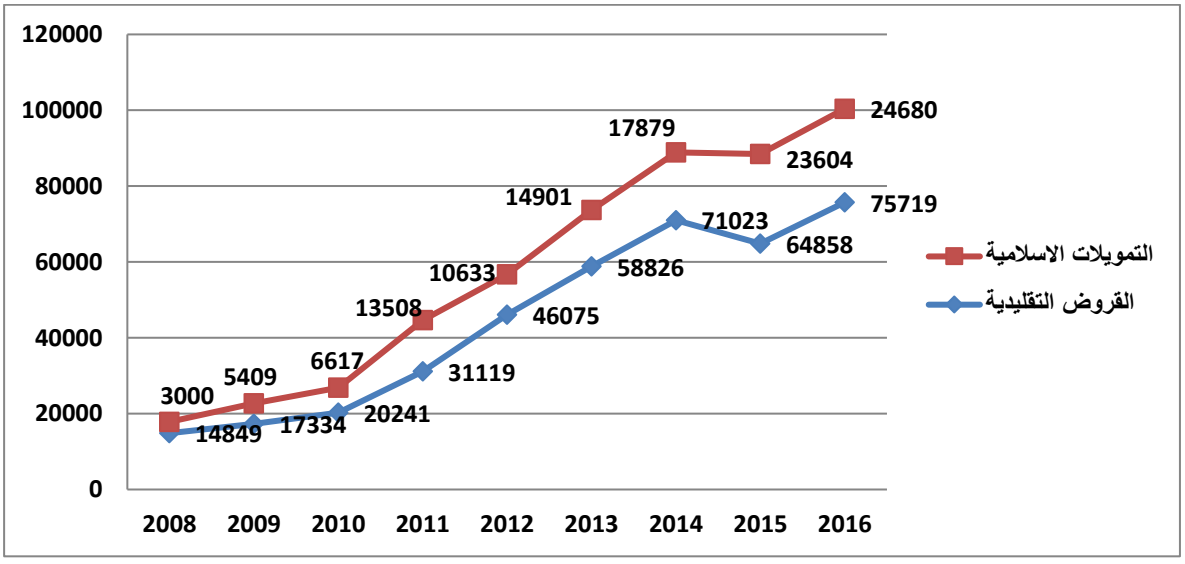
السنة	القروض التقليدية	نسبة الزيادة	القروض الإسلامية	نسبة الزيادة	مجموع التمويلات
2008	14849	/	3000	/	17849
2009	17334	%17	5409	%80	22743
2010	20241	%17	6617	%22	26858
2011	31119	%54	13508	%104	44627
2012	46075	% 48	10633	%- 21	55501
2013	58826	% 25	14901	% 78	73727
2014	71023	% 21	17879	% 20	88902
2015	64858	% -09	23604	% 32	88462
2016	75719	% 17	24680	% 05	100399

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على تقارير بنك الخليج الجزائر سنة 2008 إلى 2016.

من خلال الجدول نلاحظ أن المنتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية وجدت شعبية واسعة في أوساط العملاء سمح للبنك من خلالها حشد عدد كبير من الودائع الإسلامية التي مثلت سنة 2008 نسبة 20%من إجمالي ودائع البنك، لترتفع سنة 2009 بنسبة 80%، عكس الاستثمارات التقليدية التي تراجعت بنسبة 08 %مقارنة بـ 2008.

ويمكن توضيح تزايد إجمالي التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي من المنحنى الأتي:

الشكل رقم(3–4): حجم التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي لبنك AGB.



المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات الجدول رقم(3–1).

ساهم إطلاق المنتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية زيادة في حجم المطلوبات من البنك بشكل ملحوظ باعتبار 2008 سنة الأساس، ففي 2009/12/31 سجلت هذه المنتجات نسبة 80%من الالتزامات والتي كانت تمثل حوالي 20% من 2008، لتصل سنة 2010 إلى ما يقارب ربع إجمالي محفظة التزامات صندوق البنك 22 %، هذا التطور يعكس الاهتمام المتزايد للمنتجات المالية الإسلامية خاصة بعد طرح البنك للقروض الاستهلاكية نهاية سنة 2008 والتوسع في شبكة الفروع للبنك.

وحقق منتوج مهنة" **PRO–LINE**" سنة 2011 وهي السنة التي أطلق فيها هذا المنتوج والمتمثل في تلبية احتياجات العملاء من المهنيين والتجار سواء التشغيلية أو تمويل الاستثمار (شراء معدات أو عقارات) ما قيمة 8275 مليون دج بالصيغة الإسلامية مقابل ما قيمته 2955 مليون دينار دج بالصيغة التقليدية، وهو تقريبا يفوق حجم التمويل التقليدي للصيغة بثلاث أضعاف، ليتراجع حجم التمويل الإسلامي نسبيا سنة 2012 حيث أن خلال هذه السنة لم يتم إطلاق أي عرض أو منتوج جديد من طرف البنك.

خلال سنة 2013 يظهر لنا ارتفاع مرة أخرى في التمويلات الإسلامية بـ 78% وهنا آخذت نسبت التمويل القصير الأجل حصة الأسد (القروض الاستهلاكية للسيارت والتجهيز) والمعروفة بصيغة المرابحة والسلم ل " Teshilat– **Crédits**Sayarti**Crédits** "،كما بجدر الإشارة إلى أن نسبة التمويلات بدأت بالتراجع سنة 2014 ويرجع ذلك التراجع للأسباب التالية[1]:

4. الازمة المالية آنذاك وما صاحبها من سياسة تقشف وركود اقتصادي هزة القطاع المصرفي ككل؛
5. انخفاض في أسعار النفط والتي تمثل 98 % من موارد البلاد، مما أدى بالحكومة إلى انتهاج سياسة تقليل الواردات ومحاولة الحد من الإنفاق.
6. تراجع احتياطات النقد الأجنبي وارتفاع معدلات التضخم.
7. تجميد استيراد السيارات وتوسيع قائمة المنتجات الممنوعة من الاستيراد.
8. استحداث البنك لصيغة تمويل جديدة Leasing أو ما يعرف بالتمويل التأجيري الذي يمكن انه استقطب شريحة كبيرة من عملاء مهنة PRO–LINE .

ويمكننا توضيح حجم التمويلات للنافذة الإسلامية بالمقارنة مع حجم القروض التقليدية من خلال الزاوية النسبية لمجموع السنوات كالأتي:

[1]Gulf Bank Algérie. Rapport Annuel 2015–2016.''**Situation économique en Algérie**.'' (En linge), 14/06/2022, https://www.agb–bank.com/PDF–.AGB Rapport Annuel 2015– 2016.

الجدول رقم (3–2): تطور صيغتي السلم والمرابحة في النافذة الإسلامية لبك الخليج الجزائر.

(الوحدة: مليون دج)

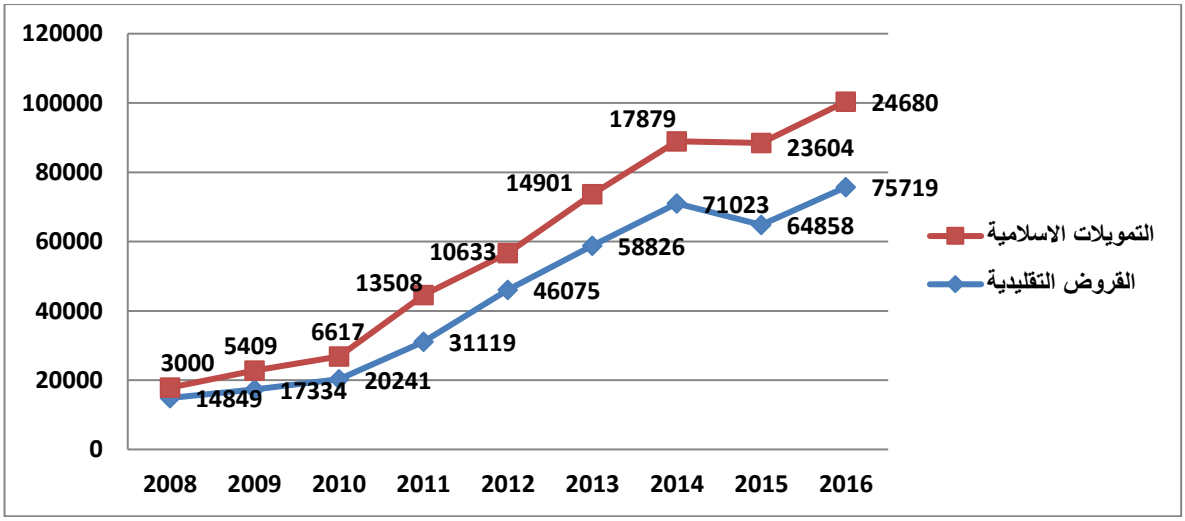
	التمويلات الإسلامية القصيرة الأجل (السلم / المرابحة)	نسبة الزيادة	التمويلات الإسلامية المتوسطة الأجل (السلم / المرابحة)	نسبة الزيادة
2008	1500	/	1500	/
2009	1711	% 14	3698	%146
2010	2654	%55	3963	% 07
2011	5233	%97	8275	%108
2012	8343	%59	2290	%-72
2013	12240	%47	2661	% 16
2014	13889	%13	3990	% 49
2015	17209	%24	6395	% 60
2016	17955	% 04	6725	% 05

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على تقارير بنك الخليج الجزائر سنة 2008 إلى 2016.

من خلال الجدول نلاحظ أن المنتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية وجدت شعبية واسعة في أوساط العملاء سمح للبنك من خلالها حشد عدد كبير من الودائع الإسلامية التي مثلت سنة 2008 نسبة 20%من إجمالي ودائع البنك، لترتفع سنة 2009 بنسبة 80%، عكس الاستثمارات التقليدية التي تراجعت بنسبة 08 %مقارنة بـ 2008.

ويمكن توضيح تزايد إجمالي التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي من المنحنى الأتي:

الشكل رقم(3–5): حجم التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي لبنك AGB.



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (3–2).

ساهم إطلاق المنتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية زيادة في حجم المطلوبات من البنك بشكل ملحوظ باعتبار 2008 سنة الأساس، ففي 2009/12/31 سجلت هذه المنتجات نسبة 80%من الالتزامات والتي كانت تمثل حوالي 20% من 2008، لتصل سنة 2010 إلى ما يقارب ربع إجمالي محفظة التزامات صندوق البنك 22 %، هذا التطور يعكس الاهتمام المتزايد للمنتجات المالية الإسلامية خاصة بعد طرح البنك للقروض الاستهلاكية نهاية سنة 2008 والتوسع في شبكة الفروع للبنك.

وحقق منتوج مهنة" **PRO–LINE**" سنة 2011 وهي السنة التي أطلق فيها هذا المنتوج والمتمثل في تلبية احتياجات العملاء من المهنيين والتجار سواء التشغيلية أو تمويل الاستثمار (شراء معدات أو عقارات) ما قيمة 8275 مليون دج بالصيغة الإسلامية مقابل ما قيمته 2955 مليون دينار دج بالصيغة التقليدية، وهو تقريبا يفوق حجم التمويل التقليدي للصيغة بثلاث أضعاف، ليتراجع حجم التمويل الإسلامي نسبيا سنة 2012 حيث أن خلال هذه السنة لم يتم إطلاق أي عرض أو منتوج جديد من طرف البنك.

خلال سنة 2013 يظهر لنا ارتفاع مرة أخرى في التمويلات الإسلامية بـ 78% وهنا آخذت نسبت التمويل القصير الأجل حصة الأسد (القروض الاستهلاكية للسيارت والتجهيز) والمعروفة بصيغة المرابحة والسلم ل " Teshilat– CréditsSayartiCrédits "،كما بجدر الإشارة إلى أن نسبة التمويلات بدأت بالتراجع سنة 2014 ويرجع ذلك التراجع للأسباب التالية[1] :

9.الأزمة المالية آنذاك وما صاحبها من سياسة تقشف وركود اقتصادي هزة القطاع المصرفي ككل؛

10. انخفاض في أسعار النفط والتي تمثل 98 % من موارد البلاد، مما أدى بالحكومة إلى انتهاج سياسة تقليل الواردات ومحاولة الحد من الإنفاق؛

11.تراجع احتياطات النقد الأجنبي وارتفاع معدلات التضخم؛

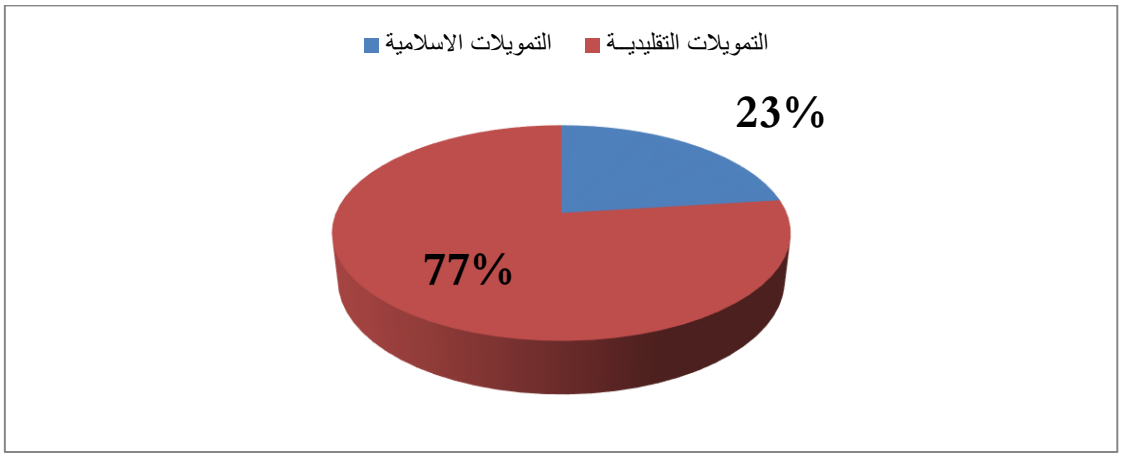
12. تجميد استيراد السيارات وتوسيع قائمة المنتجات الممنوعة من الاستيراد؛

13. استحداث البنك لصيغة تمويل جديدة Leasing أو ما يعرف بالتمويل التأجيري الذي يمكن انه استقطب شريحة كبيرة من عملاء مهنة PRO–LINE .

ويمكننا توضيح حجم التمويلات للنافذة الإسلامية بالمقارنة مع حجم القروض التقليدية من خلال الزاوية النسبية لمجموع السنوات كالأتي:

[1]Gulf Bank Algérie. Rapport Annuel 2015–2016.''**Situation économique en Algérie**.'' (En linge), 16/05/2022, https://www.agb–bank.com/PDF–.AGB Rapport Annuel 2015– 2016.

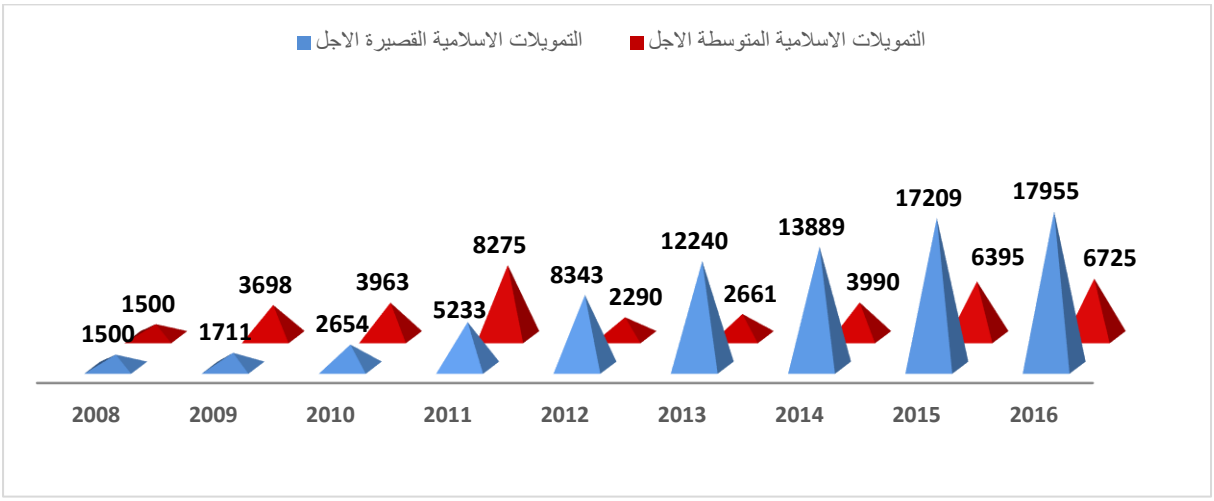
الشكل رقم(3–6): متوسط توزيع التمويلات في بنك الخليج الجزائر.



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم(3–2).

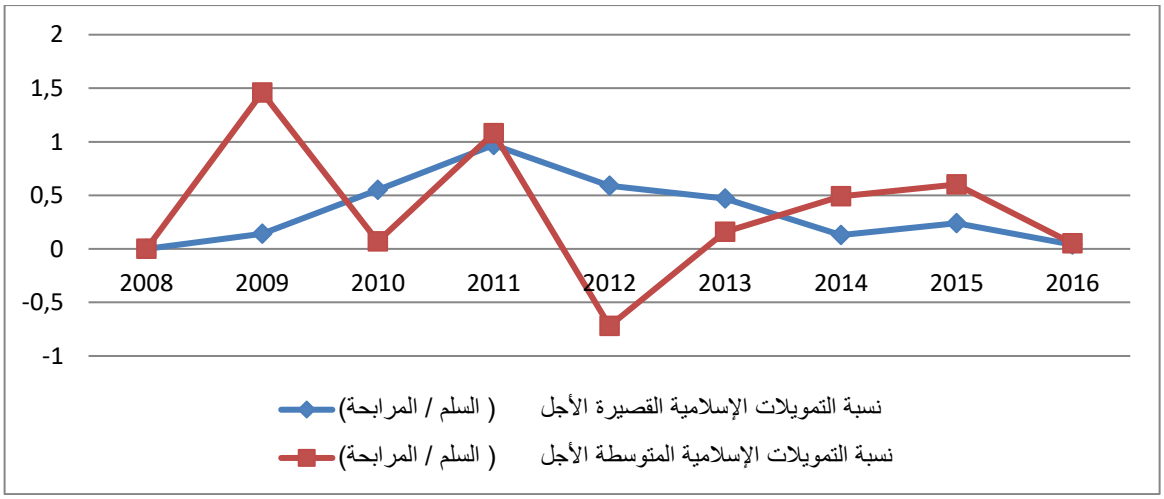
الشكل رقم(3–7): تطور صيغتي السلم والمرابحة في النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر.

(الوحدة: مليون دج)



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (3–2).

الشكل رقم(3–8) تطور نسبة صيغتي السلم والمرابحة في النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر.



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الجدول رقم (3–2)..

من خلال الشكل نلاحظ أن نسبة التمويل المتوسط الأجل تأخذ حصة الأسد خلال السنوات الأولى من انطلاق العمل بالتمويل الإسلامي وبالتحديد من سنة 2008 الى2011، كونها في ارتفاع مستمر حيث كان متوسط التمويل (القصير الأجل والمتوسط الأجل) على التوالي 55% و 87 %، وهذا راجع لرغبة العملاء في الاستثمار تزامنا مع إطلاق صيغة مهنة برولاين للمهنيين والتجار والشركات.

بعدها نلاحظ تراجع حاد للتمويل المتوسط الأجل مقارنة بالتمويل القصير الأجل خلال سنوات 2012 إلى 2016، حيث كان متوسط التمويل القصير الأجل لهذه الفترة يساوي 29% مقارنة بالتمويل المتوسط الأجل الذي انخفض إلى 11%، وهذا راجع إلى قلة المخاطر المصاحبة لهذا النوع من التمويل، وتفادي تجميد الأموال والسيولة التي يوفرها من جهة خاصة مع تزامن هاته الفترة مع الأزمة المالية العالمية والانتكاسات التي صاحبتها. وهذا يدل على إهمال المصرف للتمويل المتوسط الأجل خوفا من الدخول في المشاريع المكلفة، لأنها في الحقيقة ربما تكون أكثر عائدا وأكثر فعالية في تحريك عجلة الاستثمار.

ومنه فإن بنك الخليج الجزائر لا يختلف عن معظم البنوك الإسلامية التي تحقق عوائدها من التمويل القصير الأجل، وتهمل التمويلات التي تحقق القيمة المضافة للاقتصاد بالبلد.

على العموم من خلال ما تقدم يتضح لنا جليا تطور حجم التمويلات الإسلامية وفق صيغتي السلم والمرابحة في بنك الخليج الجزائر، وأن نسبة الزيادة في هذا التطور مختلفة من سنة إلى أخرى.

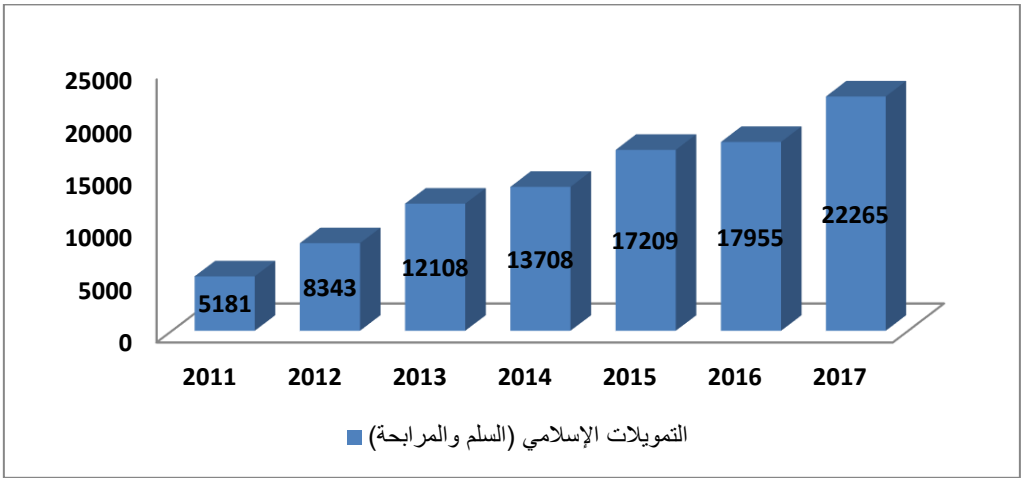
إن هذا التطور وإن كان لا يعكس نسبة النمو الحقيقية، إلا انه يدل على أن التمويلات الإسلامية تلبي رغبات شرائح واسعة من المجتمع الجزائري، بالرغم من أن البنك هو تقليدي في الأصل ويخصص فقط عبر نافذته الإسلامية بعض الخدمات ممثلة بشكل أساسي في السلم والمرابحة، ويمكننا الإشارة إلى انه لو اتبع البنك صيغ المشاركات والمضاربات كأحد أهم صيغ أدوات تمويل الاستثمار الإسلامي التي تتميز بكبر حجم رأس مال المستثمر، لكانت نسب التمويلات والاستثمارات الإسلامية تشكل جزءا أساسيا ومهما لعمل البنك.

الجدول رقم(3–3): تطور نسبة التمويلات الإسلامية في بنك AGB.

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
التمويلات الإسلامي (السلم والمرابحة)	5181	8343	12108	13708	17209	17955	22265
نسبة التطور	/	%61	%45.10	%13.20	%25.33	%4.33	%24

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائر للفترة 2011-2017.

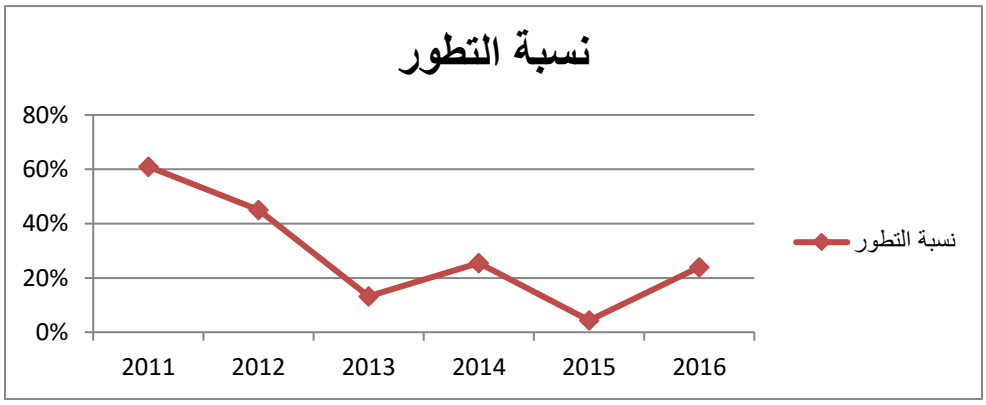
الشكل رقم(3–9): تطور صيغتي السلم والمرابحة في بنك الخليج الجزائر 2011–2017.



المصدر:من إعداد الطالبة باعتماد على الجدول رقم(3–3).

ويمكننا تمثيل هذا التطور أيضا من خلال نسبة الزيادة السنوية في حجم التمويلات الإسلامية كالأتي :

الشكل رقم(3–10): نسبة تطور صيغتي السلم والمرابحة في بنك الخليج الجزائر.



المصدر:من إعداد الطالبة باعتماد على الجدول رقم (3–3).

من خلال ما تقدم يتبين لنا أن هناك تطورا ملحوظ ومستمر لحجم التمويلات الإسلامية وفق صيغتي السلم والمرابحة في بنك الخليج الجزائر، وهذا التطور يمس الشريحة المتعاملة مع البنك عبر نافذته الإسلامية (السلم والمرابحة) في السنوات 2011–2014 فإن مجموع التمويلات الإسلامية في تزايد مستمر، وبالرغم من أن التمويلات الإسلامية ببنك الخليج الجزائر محصور في صيغتين فقط، إلا أنه كانت تمثل 22 من القروض الممنوحة في سنة 2013 وفق التمويل الإسلامي، و 21.22% سنة 2014، وبلغت نسبة تطور التمويلات الإسلامية 25.53% في سنة 2015 هو 4.33% في سنة 2016، 24% في سنة 2017، ويمكن الإشارة بأنه لو اتبع البنك الصيغ الإسلامية الأخرى التي تتميز بضخامة رأس مال المستثمر لكانت نسب التمويلات والاستثمارات أعلى على مستوى البنك وهنا يقصد بذلك صيغ المشاركات والمضاربات.

حيث حققت التمويلات الإسلامية أعلى نسب لها سنة 2012 بنسبة% 61 محققة نمو في منتجات بنك الخليج، وهذا مؤشر على نجاح المنتجات الإسلامية كنوافذ في البنوك التقليدية، مع زيادة إدماج منتجات جديدة،

سيؤدي إلى زيادة حجم التمويلات، وهو ما سيشجع أكثر البنوك التقليدية على توسيع النوافذ الإسلامية والانتقال من مرحلة النوافذ إلى مرحلة الفرع.

ولا ننسى أن هناك العديد من الأسباب المهمة التي جعلت البنوك المهتمة بالصيرفة الإسلامية تركز اغلب عملياتها وأنشطتها على صيغ التمويل الإسلامي كالسلم والمرابحة أكثر من صيغ الاستثمارات الإسلامية وتلخيص تلك الأسباب كالأتي:

1. قلة المخاطر في عمليات المرابحة والتمويل الإسلامي بصفة عامة مقارنة بأساليب وصيغ الاستثمار الإسلامي الأخر؛

2. لا تمثل البنوك جهدا كبيرا في عمليات المرابحة من حيث إجراءات الدراسات الدقيقة والمتابعة وتحمل المسؤولية؛

3. تتشابه عمليات وإجراءات المرابحة لما تعود عليه العاملون في مجال الصيرفة الإسلامية من إجراء عملهم السابق في البنوك التقليدية بينما تكون صيغ أساليب الاستثمار الإسلامية أكثر تعقيدا ويحتاج العاملون إلى تقريب وتكوين للتمكن من العمل وفقها؛

4. إن عمليات المرابحة تعتبر سهلة التنفيذ وقصيرة الأجل مما يساعد في توفير السيولة بالنسبة للبنوك متى تطلب الأمر ويتيح هدا البنوك مجالا للمنافسة وقدرة للوقوف مقارنة بالبنوك التقليدية الأخرى؛

5. كما تساعد هده البنوك التي تنتهج الصيرفة الإسلامية على حفظ أسرار وعمليات البنك الاستثمارية الأخرى مقارنة بأساليب الاستثمار الأخرى كالمشاركة والمضاربة؛

6. تحتاج صيغ الاستثمار الإسلامية إلى توفر الوازع الأخلاقي في المجتمع فهي تقوم أساسا على حفظ الأمانة والوفاء بالوعد والإخلاص والتفاني في العمل وهو ما يصعب ضبطه وضمانة خاصة في مجتمعنا اليوم.

ويمكننا تلخيص أهم الأسباب إلي جعلت البنك يعمل وفق صيغتي السلم والمرابحة فيما يلي[1]:

1. قلة المخاطر في عمليات المرابحة والتمويل الإسلامي بصفة عامة مقارنة بأساليب وصيغ الاستثمار للإسلامية الأخرى؛

2. لا تبذل البنوك جهدا كبيرا في عمليات المرابحة من حيث إجراء الدراسات الحقيقة والمتابعة وتحمل المسؤولية؛

3. تتشابه عمليات وإجراءات المرابحة بما تعود عليه العاملون في مجال الصيرفة الإسلامية من إجراء عملهم السابق في البنوك التقليدية، بينما تكون صيغ وأساليب الاستثمار للإسلامية أكثر تعقيدا ويحتاج العاملون إلى تدريب وتكوين للتمكن من العمل وفقها؛

4. إن عمليات المرابحة تعتبر سهلة التنفيذ وقصيرة الأجل مما يساعد في توفير السيولة بالنسبة للبنوك متى ما تطلب الأمر، ويتيح هذا البنوك مجالا للمنافسة وقدرة للوقوف مقارنة بالبنوك التقليدية الأخرى؛

[1] نادية بن شاعة، بوهراوة زورة، **النافذة الاسلامية ببنك الخليج الجزائر كخطوة في طريق تطوير المعاملات المالية الاسلامية بالجزائر**، ورقة بحث للمؤتمر الدولي الخامس عشر حول: التكامل المؤسسي للصناعة المالية و المصرفية الاسلامية، جامعة شلف، يومي 17-18 ديسمبر 2019، ص38.

5. كما تساعد هذه الصيغ البنوك التي تنتهج الصيرفة الإسلامية على حفظ أسرار وعمليات البنك؛

6. تحتاج صيغ الاستثمار الإسلامية إلى توفر الوازع الأخلاقي في المجتمع، فهي تقوم أساسا على حفظ الأمانة والوفاء بالوعد والإخلاص والتفاني في العمل، وهو ما يصعب ضبطه وضمانه خاصة في مجتمعنا اليوم.

المطلب الثالث: حجم النشاط الإسلامي لبنك AGBمقارنة بتمويلات المصارف الإسلامية بالجزائر وفي النظام البنكي الجزائري.

تستند الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى عمل مؤسستين أساسيتين عربيتين وهما: بنك البركة الجزائري الذي تأسس سنة 1990 ويعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة لإسلامية في الجزائر، وبنك السلام الذي دخل السوق المصرفية الجزائرية عام 2008، إلى جانب نافذة إسلامية وحيدة لبنك الخليج الجزائر (النافذة الإسلامية لـ :تريست بنك، و بنك الإسكان، بدأ العمل بها مؤخرا مع عدم توفر أي معطيات عن حجم التمويل في التقارير السنوية).

أولا_ حجم النشاط الإسلامي لبنك AGBمقارنة بتمويلات المصارف الإسلامية بالجزائر

من خلال هذا الجدول سنبرز مساهمة كل مصرف من المصارف السابقة في مجال الصيرفة الإسلامية في الجزائر حتى سنة 2016 على أساس لم ترد لدينا معطيات للسنوات الأخيرة لبنك الخليج الجزائر.

من خلال الجدول يظهر لنا مبلغ حجم الأصول الإسلامية بالقطاع المصرفي في الجزائر سنة 2016 و المقدر بـ 288128 مليون دينار جزائري أي ما يقارب 2.43 مليار دولار، وقد بلغ حجم أصول بنك البركة الجزائري 210344 مليون دينار جزائري أي 1.77مليار دولار،[1] وأصول بنك السلام حوالي 53104 مليون دينار جزائري اي 0.44 مليار دولار.[2] وفي سنة 2016 بلغ حجم الأصول الإسلامية لبنك الخليج الجزائر 24680 مليون دينار جزائري أي 209 مليون دولار، أي أن حجم الأصول الإسلامية لبنك ال "AGB" يعادل 0.21 مليار دولار.[3]

يمكن توضيح المعطيات السابقة بالنسب التالية:

[1] بنك البركة الجزائر، التقرير السنوي 2017، ص 06.

[2] بنك السلام الجزائر، التقرير السنوي 2018، ص 08.

[3] Gulf Bank Algérie. Rapport Annuel 2016.**''Répartition des Crédits de Trésorerie par famille** : **Classique & Financementcourt termesconforme à la Charia**/**Etat des Crédits à Moyen termeCorporateconforme à la Charia**..''P : 22. (En linge), 17/07/2020, https://www.agb-bank.com /PDF-.AGB Rapport Annuel2016.

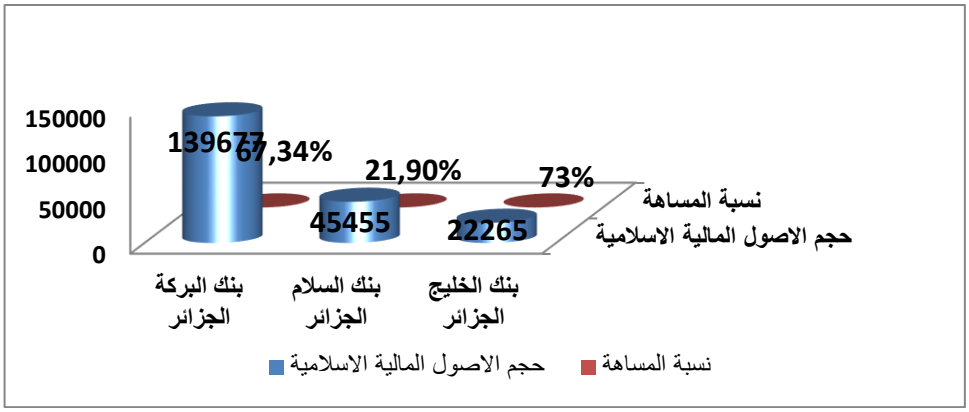
الجدول رقم(3–4):مساهمة المؤسسات المالية للصيرفة الإسلامية في الجزائر خلال سنة 2017.

الوحدة: مليار دولار

	حجم الأصول المالية الإسلامية	نسبة المساهمة لكل مؤسسة
بنك البركة الجزائر	139677	% 67.34
بنك السلام الجزائر	45455	% 21.9
بنك الخليج الجزائر	22265	% 73
المجموع	**207397**	**%100**

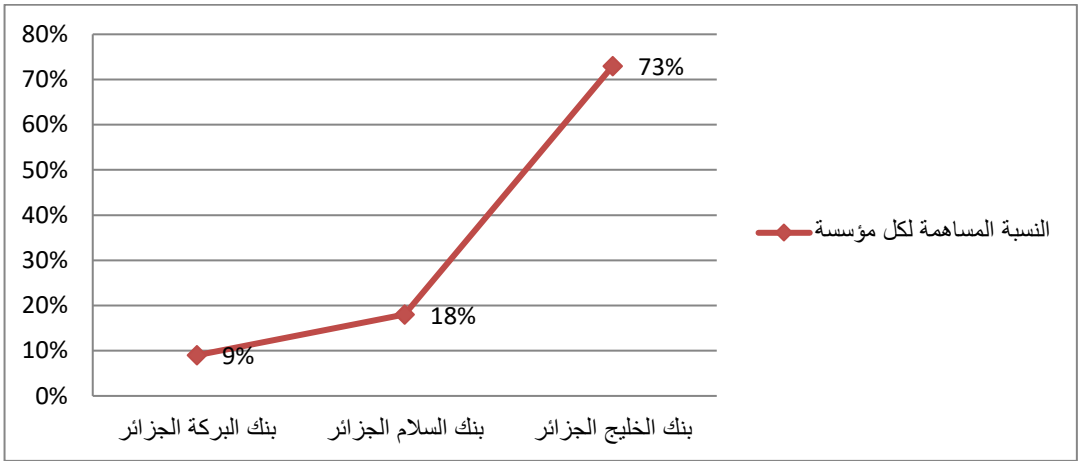
المصدر: من إعداد الطالبة بناء على تقارير بنك البركة وبنك السلام وبنك الخليج الجزائر لسنة 2017.

الشكل رقم(3–11): مساهمة المؤسسات المالية للصيرفة الإسلامية في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (3–4).

الشكل رقم (3–12): نسب مساهمة المؤسسات المالية للصيرفة الإسلامية في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الجدول رقم (3–4)

من خلال الشكل(3–11) (3–12) يمكننا القول أن مساهمة نافذة بنك الخليج الجزائري في الحصة السوقية للصيرفة الإسلامية بالجزائر وإن كانت متواضعة وبالرغم من حداثة نشأته (بداية العمل في النشاط الصيرفة الإسلامية على مستوى نافذة البنك سنة (2008)، إلا أن التجربة استطاعت استقطاب شريحة عملاء من

المجتمع الجزائري سواء كانوا أفراد أو مهنيين أو تجار أو شركات، على الرغم من كونه بنك تقليدي خاص يمارس الصيرفة الإسلامية وفق آلية النوافذ الإسلامية بالاعتماد على صيغي السلم والمرابحة فقط مقارنة بالبنوك الإسلامية العاملة بالقطاع المصرفي الجزائري التي تمارس اغلب الصيغ الإسلامية.

ويمكننا القول إنه لو كان بنك الخليج الجزائر ال"AGB " يعتمد في نافذته الإسلامية على الصيغ الإسلامية الأخرى في التمويل كالمضاربة، المشاركة، الإستصناع والمزارعة لاتسعت شريحة عملاء نافذته الإسلامية ولارتفعت نسبة مساهمته في الصيرفة الإسلامية في القطاع المصرفي ككل.

ثالثا- حجم نشاط بنك AGB في النظام البنكي الجزائري

بلغ عدد المصارف العملة في الجزائر بنهاية شهر مار 2014 عشرونا بنكا، شملت 6 مصارف حكومية و14 مصرفا خاصا، وهذه الأخيرة تتوزع بين مصارف محلية، وعربية، وأجنبية، وقد بلغ مجمل عدد الفروع الداخلية للمصارف الجزائرية 1.328 فرعا.

كما تنقسم المصارف في الجزائر إلى 20 مصرفا تجاريا، أما بالنسبة للتقسيم من حيث الملكية المحلية أو الأجنبية، فوجد 7 مصارف محلية و 13 مصرفا اجنبيا، وتسطير المصارف الحكومية على الحصة الأكبر من النشاط المصرفي في الجزائر، إذ تستوحذ على حوالي 80% من موجودات القطاع المصرفي، 85% من القروض و90% من الودائع.

يتميز القطاع المصرفي في الجزائر بنسبة تركز عالية حيث تدير أكبر 10 مصارف جزائرية حوالي 77% من مجموع موجودات القطاع، ولديها أكثر من 75% من الودائع وحوالي 62% من القروض.

والجدول الأتي يبين ويوضح الموجودات والودائع والقروض وكذا حقوق الملكية لأكبر عشرة بنوك في الجزائر، وترتيبها بحسب الموجودات في كل بنك[1]:

[1] **القطاع المصرفي الجزائري: تحديث وتطوير مستمران**، http://www.uabonline.org/ar/research/bankinG اطلع عليه يوم 2022/05/17

الجدول رقم(3–5): بيانات أكبر بنوك تجارية وترتيبها بحسب حجم الموجودات.

الرقم		موجودات			ودائع			قروض			حقوق الملكية			الارباح		
		2013	2012	2011	2013	2012	2011	2013	2012	2011	2013	2012	2011	2013	2012	2011
1	البنك الجزائر الخارجي	27.01	47،29	67،34	49،21	63،23	70،28	614،9	371،7	425،7	988،1	799،1	476،2	268	455	398
2	البنك الوطني الجزائري	غ.م	36،26	31،21	غ.م	96،16	76،12	غ.م	517،14	84،11	غ.م	644،1	410،1	غ.م	348	458
3	القرض الشعبي الجزائري	غ.م	65،14	13،13	غ.م	45،10	14،9	غ.م	845،6	784،5	غ.م	951	901	غ.م	197	176
4	بنك الفلاحة والتنمية الريفية	غ.م	60،12	11،12	غ.م	73،10	36،10	غ.م	323،5	832،4	غ.م	809	451	غ.م	72	133
5	بنك التنمية المحلية	غ.م	779،5	694،5	غ.م	768،3	744،3	غ.م	434،3	600،2	غ.م	379	363	غ.م	27	25
6	بنك البركة الجزائري	010،2	917،1	760،1	197،1	481،1	363،1	02	832	755	286	274	272	52	54	50
7	بنك الخليج الجزائر	788،1	347،1	989،0	173،1	838	575	040،1	832	587	258	219	131	64	52	34
8	بنك المؤسسة العربية المصرفية	650	606،0	552،0	325،0	318	283	362	257	426	218	197	147	17	17	12
9	بنك الإسكان للتجارة والتمويل	592	519،0	398،0	285،0	222	159	205	151	130	183	163	132	20	18	14
10	ترست بنك الجزائر	524	466،0	396،0	235،0	189	163	141	241	241	234	229	212	18	13	12
المجموع		غ.م	74،93	03،91	غ.م	1634	1246	غ.م	235.50	2186	غ.م	4،3224	8،2612	غ.م	1253	1312

القطاع المصرفي الجزائري: تحديث وتطوير مستمران، لم يذكر صاحب المقال، اطلع عليه يوم 2022/05/17، 16:44، مع اتحاد المصارف العربية على الرابط الأتي: http://www.uabonline.org/ar/research/bankinG

ونرى مما تم عرضه أن بنك الخليج الجزائر يحتل مرتبة ومكانة مهمة في المنظومة المصرفية الجزائرية، وذلك لكونه في المرتبة السابعة من حيث ترتيب أهم البنوك في الجزائر، ومن هنا يمكن الإشادة به وبأهميته وموضعه وتجربته في الصيرفة الإسلامية، هذا وان كانت المصارف التقليدية منفردة أو مجتمعة مسيطرة ومستحوذة على أغلب الموجودات ونرى أكبر بنك هو: البنك الجزائر الخارجي يستحوذ لوحده على نسبة 31.45% من إجمالي الموجودات والبنوك التقليدية الأربع[1]:

[1] **القطاع المصرفي الجزائري: تحديث وتطوير مستمران:** http://www.uabonline.org/ar/research/bankinG اطلع عليه يوم 2022/05/17،

أولا_ بنك الجزائر الخارجي؛

ثانيا_البنك الوطني الجزائري؛

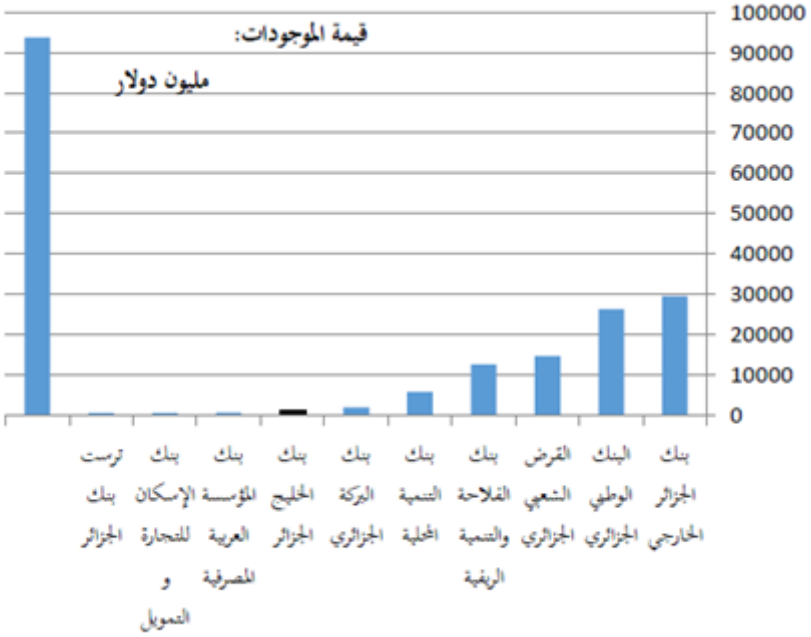
ثالثا_القرض الشعبي الجزائري؛

رابعا_بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الأربع بنوك الأخيرة تستحوذ على نسبة 76.15% من إجمالي موجودات 10 بنوك.

البيان والمخطط الأتي إيراده بين يوضح أكثر موقع بنك خليج الجزائر من حيث الموجودات

الشكل رقم(3-13): موقع بنك الخليج الجزائر من موجودات العشرة بنوك الأولى بالجزائر.



المصدر:القطاع المصرفي الجزائري: تحديث وتطوير مستمران، لم يذكر صاحب المقال، اطلع عليه يوم 2022/05/17، 16:44، مع اتحاد المصارف العربية على الرابط الاتي: http://www.uabonline.org/ar/research/bankinG

رغم أننا في منظومة مصرفية تتحكم فيها المصارف العمومية من 80% من إجمالي الموجودات إلا أن بنك الخليج الجزائر احتل المرتبة السابعة من بين 20 بنك بقيمة 1347 حديث النشأة 2003 مقارنة بغيره.

خلاصة الفصل:

ماحققته الصيرفة الإسلامية من نجاحات يدعو إلى حتمية فرض هذا النظام والعمل به ولعل توجه بعض البنوك التقليدية لفتح نوافذ وفروع لها تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية يعد اعترافا ضمنيا منها بنجاح هذا النظام ولا يختلف اثنان حول كفاءة الصيرفة الإسلامية خاصة المتعلقة باستقرارها قبل وأثناء وبعد الأزمات والجزائر حاليا هي بأمس الحاجة لمثل هاته الآليات للخروج من هذا الوضع المزري لان تقوية الصيرفة يؤدي إلى زيادة في نشاط الاقتصادي للبلاد.

والجزائر كدولة إسلامية ورغم تأخرها لكبير في مجال الصيرفة الإسلامية، إلا أنها تداركت هذا التأخر وقامت بتبني العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وضبط المنتجات الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك، وذلك من خلال النظام رقم 20-02 الذي يعتبر قفزة نوعية وخطوة كبيرة في مجال الصيرفة الإسلامية وما يتعلق بها من تنظيم للعمليات وتحديد للمنتجات وتحديد للمسؤوليات، وما تبعه من تعليمات و مقررات وبرامج تكوينية لإطارات البنوك في المجال المصرفي الإسلامي،كتعليمة البنك المركزي رقم 03-2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية،و مقرر المجلس الإسلامي الأعلى رقم 20-01 المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية الذي كان السند لبنك الجزائر في توطين الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

يعتبر بنك خليج الجزائر من بين البنوك التي قامت بهذه التجربة وذلك عن طريق إصدار صيغ تمويلية تتمثل في المرابحة، السلم والإيجار التمويلي، وعليه فتح آلية النوافذ الإسلامية على مستواها ومن هنا تكون فائدة ملموسة وواضحة للعام والخاص لما تقدمه النافذة الإسلامية من فوائد الاقتصاد.

الخاتمة

إن الصيرفة الإسلامية تنمو نموا هائلا مما جعل البنوك التجارية الربوية تحاول جاهدة دخول هذه السوق التي كانت مغلقة على المؤسسات المالية الإسلامية، من خلال ازدواجية نشاطها المصرفي ويكون ذلك بتقديم خدمات مصرفية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية في البنوك التقليدية وهو ما يسمى النوافذ الإسلامية.

يعتبر فتح النوافذ الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية كمرحلة أولى لتأسيس مصارف إسلامية في الجزائر والمساهمة في تطوير النظام البنكي الجزائري، وحتى تتمكن المصارف من التسيير الصحيح لهذه النوافذ كان لازما على السلطات المالية الجزائرية التركيز على توفير متطلبات شرعية بما في ذلك تعيين هيئة رقابية شرعية لتحقيق مصداقية وسلامة المعاملات وفق الشريعة الإسلامية، وكذلك الالتزام بالإجراءات القانونية والإدارية، وتأهيل وتدريب الموظفين لتحقيق الأهداف المسطر وضمان حسن سير المعاملات الإسلامية داخل النوافذ الإسلامية.

لقد قام المشرع الجزائري بتنظيم الصيرفة التشاركية عن طريق إصدار تنظيم يسمى "شباك الصيرفة التشاركية" استطاع من خلاله وضع قانون خاص بالنوافذ الإسلامية أو الشبابيك الإسلامية، حيث لم يكن لهذه النوافذ تنظيمات أو قوانين خاصة بها كانت تتبع قوانين المصارف الإسلامية في تعاملاتها.

اعتمادا على نتائج اغلب الدراسات النظرية والتطبيقية بخصوص فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية، انطلق البحث من فكرة مفادها أن فتح نوافذ إسلامية إحدى أفضل الحلول لممارسة المصرفية الإسلامية، وهو ما طرح سؤالا آخر سياقه: هل تبنت البنوك التقليدية ذلك المدخل بدافع تجاري واقتصادي للظفر بحصتها السوقية من هذا السوق أو بدافع شرعي للتخلي عما هو محرم، بغض النظر عن هذا وذاك، عمد البحث انطلاقا من ذلك إلى الإجابة على الإشكالية ، بدراسة وتقييم تجارب البنوك التي سلكت هذا المدخل، مع إجراء دراسة لحالة الجزائر ممثلة في بنك الخليج الجزائر وكالة المدية، وكانت النتائج في ذلك إيجابية، كما كانت متعددة يمكن ذكرها بشيء من التفصيل في الفقرة الموالية.

- **نتائج اختبار الفرضيات:**

من خلال نتائج الدراسة السابقة يتسنى لنا من ذلك اختبار الفرضيات كما يلي:

1. تم إثبات صحة الفرضية الأولى: أن تنوع متطلبات النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية راجع لزيادة الطلب على المصرفية الإسلامية.

2. تم إثبات صحة الفرضية الثانية: أن الإصلاحات التي مست النظام البنكي لاالجزائري قبل وبعد قانون النقد والقرض 90-10راجع إلى ضرورة مواكبة جملة الإصلاحات التي مست الاقتصاد الجزائري في إطار اقتصاد السوق.

3. تم إثبات عدم صحة الفرضية الثالثة: حيث شهدت النافذة الإسلامية في بنك الخليج الجزائر خلال الفترة الأخيرة ارتفاع مستمر في حجم التمويل ما يدل على قبول النافذة لدى شرائح واسعة من الزبائن الذين يقبلون معاملات مصرفية أخرى بوكالة المدية.

- نتائج الدراسة :

من خلال قيامي بهذه الدراسة توصلت إلى مجموعة من النتائج، يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. ترجع فكرة إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية إلى تسعينيات القرن الماضي ولم تدخل حيز التطبيق إلا بعدما حققت نجاحا ظاهرا للعيان وتزايد كبيرا في الإقبال عليها؛

2. تعد النوافذ الإسلامية الشكل المصغر للمصر الإسلامي، تأخذ شكل فرع وحدة متخصصة أو شباك لتقديم خدمات التمويل والاستثمار الإسلامية؛

3. إن الأخذ بأسلوب النوافذ الإسلامية هو خطوة مشجعة نحو التحول إلى مصرف إسلامي قائم؛

4. نجاع عمل النافذة الإسلامية مرتبط بالتخطيط والعمل بطريقة علمية صحيحة مع ضرورة تطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية؛

5. وجوب تكوين إطارات بشرية للعمل في المصارف الإسلامية؛

6. تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهداف ذات طابع إنساني واجتماعي إضافة إلى تحقيق هدف الربحية الضروري لبقائها ونموها؛

7. تحظى تجربة النوافذ الإسلامية بالقبول والنجاح، وذلك من خلال عرضي للتجارب العربية والإسلامية؛

8. احتلال بنك الخليج مكانة مرموقة من بين أكبر 10 بنوك بالجزائر (المرتبة السابعة) وذلك رغم حداثة نشأته، ولذلك لزم الإشادة به وبأهمية تجربته في ميدان الصيرفة الإسلامية؛

9. يمكن القول لو كان بنك الخليج يعتمد على صيغ تمويلية إسلامية أخرى لكانت مساهمته في الاقتصاد ككل.

- الاقتراحات:

لقد أسفرت الدراسة إلي طرح بعضا لاقتراحات التالية:

1. محاولة إنشاء أكبر عدد من النوافذ الإسلامية مع ضرورة موافقتها للأحكام الشرعية واعتماد هيئات رقابة شرعية متابعة لسيرورة عملها.

2. إطلاق حملة تسويقية واسعة تبرز للمدخرين المحتملين للخدمات المصرفية التي توفرها النافذة الإسلامية، لان زبائن البنك يتحفظون من كون النافذة في بنك ربوي.

3. .ينبغي على بنك الجزائر الاعتماد على أدوات السياسة النقدية الإسلامية المناسبة وسن قوانين وسياسات ملائمة لها، .

4. اقتراح إنشاء إطار قانوني لإقامة مشاريع استثمارية مشتركة فيما بين هذه النوافذ وذلك بالتعاون بين المصارف التقليدية المنتمية إليها.

5. ينبغي القيام بدراسات تقييم جدوى العمل بالنوافذ الإسلامية في الجزائر وتعالج أهم المعوقات التي قد تحول دون نجاحها.

6. الاستفادة من تجارب الدول التي شبقتنا في تطبيقها التدريجي للصيرفة الإسلامية في مجال فتح النوافذ الإسلامية وملاءمتها مع ما يناسب المجتمع الجزائري.

7. يتعين على بنك الخليج الجزائر تطوير عقود المعاملات وذلك من خلال إنشاء صيغ جديدة للمساهة في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية.

8. ينبغي على الجزائر أن تعتمد على الدارسات التي تعتمد على الاستبيانات الخاصة بأداء الجزائريين حول شرعية النوافذ الإسلامية، ومن ثم إمكانية تقييم احتياجات وحجم السوق المحتمل لخدمات النوافذ الإسلامية.

– آفاق الدراسة:

نتناول فيها بعض النقاط التي نراها جديرة لتكون أفاق بحث جديدة:

1. متطلبات تحول الصيرفة الإسلامية في النوافذ من تمويلات المرابحة إلى صيغ المشاركات.

2. أثر التوجه نحو فروع المعاملات الإسلامية على ربحية البنوك التجارية الجزائرية.

3. .واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية.

قائمة المراجع

أولا_المراجع باللغة العربية.

1. القران الكريم ، صورة الحشر، الآية 07.

2. سورة البقرة، الآية 277.

❖ **الكتب:**

3. البيلاوي حازم، نظرية النقود، دار المعارف للطباعة والنشر، مصر، بدون سنة نشر.

4. السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات والنقود والبنوك، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010.

5. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2005.

6. أحمد سفر، البنوك الإسلامية " العمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع البنوك المركزية والتقليدية"، إتحاد البنوك العربية، لبنان، 2005.

7. أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2003/2002.

8. أحمد أبو الفتوح علي الناقة، نظرية النقود والأسواق المالية: مدخل حديث للنظرية النقدية والأسواق المالية، مطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، 2001.

9. إسماعيل ابرهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2016.

10. احمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1999.

11. إبراهيم بن صالح لعمر، النقود الائتمانية ودورها في الاقتصاد، الدار الجامعية ، الطبعة الثانية، مصر، 2001.

12. بخراز يعدل فريدة ،"تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان الساحة المركزية"، الطبعة الثالثة، بن عكنون، الجزائر، 2007.

13. بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجزائرية، الطبعة الثانية، 2005.

14. حسين بن علي، اقتصاديات النقود والبنوك "المبادئ والأسس"، دار الكندي، الأردن، 2003.

15. رمضان حافظ عبد الربضان، البنوك والمعاملات المصرفية والتأمين، دار السليم، مصر، 2005.

16. زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، "أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي"، منشورات الحلبية الحقوقية، بيروت، 2003.

17. زكريا الدوري، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية، الأردن، 2013.

18. سلمان بوذياب، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، لبنان،1996.

19. سهيل عجمي، جميل الخيالي، رمزي ياسين يسع، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009.

20. سوزي عدلي ناشد، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي، لبنان، الطبعة الأولى، 2005.

21. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

22. ضياء مجيد، اقتصاد النقدي "المؤسسات النقدية – البنوك التجارية- البنوك المركزية "، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2000.

23. طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دون دار النشر، مصر، 2000.

24. عامر أحمد حشيش، اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، بيروت، 1993.

25. عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي و المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، الجزائر، 2003.

26. عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، النقود والمؤسسات المالية، دار يزيد للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 2006.

27. عبيدي الشافعي، قانون القرض والنقد الموسوعة الجنائية ، دار الهدى، الجزائر، 2009.

28. عبد النعيم مبارك، أحمد الناقة، النقود والصيرفة والنظرية النقدية، الدار الجامعية، مصر، 1997.

29. عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، دار مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 1999.

30. غريب بصال، البنوك والأعمال المصرفية، دار الاتحاد العربي، دون سنة النشر.

31. فلاح حسن عداي الحسيني، مؤيد عبد الرحمن، عبد الله الدوري، إدارة البنوك: مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، الأردن، 2000.

32. محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق قاسم شحاذة، "محاسبة المؤسسات المالية (بنوك التجارية والشركات التأمين)، دار المناهج للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.

33. محمد السعيد أنور،"إدارة البنوك "، دار الجامعية الجديدة، مصر، 2005.

34. محمد عبد الفتاح الصيرفي، "إدارة البنوك"، دار المناهج للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2014.

35. محمود حميدات، مدخل إلى التحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.

36. مفيد عبد اللاوي، محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية، دار مزاور، الجزائر،2007.

37. مصطفى رشدي شيحة، النقود والمصارف الائتمان ، دار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 1999.

38. مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الطبعة الخامسة، لبنان، 1985.

39. ناظم محمد، نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهوان للطباعة والنشر، الأردن، 2014.

40. نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دار القلم، الطبعة الأولى، دمشق، 2008.

41. هشام جبر، إدارة المصارف، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر، 2010.

❖ **الأطروحات والرسائل الجامعية والمذكرات:**

- **أطروحات الدكتوراه:**

1. سمايلي نوفل، دور البنك المركزي في مواجهة الأزمات المصرفية دراسة حالة: بنك الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجب مختار – عنابة–، الجزائر، 2016/2015.

2. سفيان قمومية، النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول إلى المصرفية الإسلامية، أطروحة الدكتوراه، كلية علوم الاقتصادية تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2019/2018.

- **مذكرات الماجستير:**

1. إبراهيم تومي، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008.

2. زقير عادل، تحديات الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر، 2009/2008.

3. سعيدان عمر، دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي، مذكرة ماجستير غير منشورة، معهد الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2016-2017.

4. علي بوعمامة، اندماج وخصخصة البنوك، مذكرة الماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، الجزائر، 2006.

5. محلوس زكية، أثر تحرير الخدمات المصرفية علي البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2009/2008.

6. مصطفى إبراهيم لزمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة مصر الدولة،2006 .

7. مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2001.

- مذكرات ماستر:

1. ايمان باديس، دور البنك المركزي في ممارسة الرقابة على البنوك التجارية- دراسة حالة بنك الجزائر، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2013/2011.

2. إلهام طراد، مروى مزهودي، دور الجهاز المصرفي في تنشيط سوق الأوراق المالية دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التجارية جامعة العربي تبسي تبسة، الجزائر، 2016 .

3. بلباحي يمينة ،"إدارة مخاطر التمويل وإشكالية القروض المتعثرة في البنوك التجارية دراسة تطبيقية بوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية"، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر،2018/2017.

4. بن علال إنصاف، ضوابط النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر (دراسةحالة بنك الخليج الجزائرAGB)، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، 2019/2018.

5. بولغيتي عبد الرحمان، عيساوي مسعودة، الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل التنمية المحلية حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار، مذكرة ماستر، ميدان علوم اقتصادية تسيير وعلوم تجارية، جامعة أحمد دراية-أدرار-، الجزائر، 2018/2017.

6. سامية هايف، اميرة بلفراد، واقع فتح النوافذ الاسلامية في البنوك التجارية –دراسة خالة بنك الخليج الجزائري AGB-، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي – جيجل-، الجزائر، 2020-2021.

7. رابح بوشامة، حسين بغريشي، تسيير فائض السيولة في النظام البنكي الجزائري خلال الفترة 2015/200، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي –جيجل-، الجزائر، 2017/2016.

8. ساعي محمد بشير، تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2017-2018.

9. سندس ريحان باهي، دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية –دراسة تجارب دولية رائدة(الامارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم بواقي، الجزائر، 2017-2018.

10. شلابي الخميسي، البنوك العمومية الجزائرية وتبني خدمات مالية إسلامية –مقاربة إستراتيجية- حالة البنك الوطني الجزائري وكالة مسيلة 901، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2020-2021.

11. صديق بوكش، دراسة واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية دراسة حالة بنك BDL، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس–مستغانم–، الجزائر، 2019-2018.

12. صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011/2010.

13. عباس محمد أمين، استخدام التحليل الائتماني في تقليل من المخاطر منح القروض في البنوك التجارية "دراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، 2017/2016.

14. عاشور أمال، النظام البنكي من الطبيعة العمومية إلى خوصصة النشاط، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2015/2014.

15. عمر بربوشة، فاتح غرداوي، تفعيل تجربة النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية دراسة حالة بنك الخليج الجزائر، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الاجتماعية وعلوم التسيير، امعة يحي فارس –المدية–، الجزائر، 2020-2019.

16. فطوم بلعباسي، ياسمين بن هلال، استقلالية البنك المركزي وعلاقتها بالرقابة على البنوك التجارية دراسة حالة بنك الجزائر، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس المدية، 2016/2015.

17. لعرباوي أمين، حرير ياسين، الإصلاحات البنكية في الجزائر واقع وأفاق، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد–مغنية–، الجزائر، 2016/2015.

18. لكحل نصيرة، النظام القانوني للبنوك الإسلامية، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي، الجزائر،201 /2018.

19. محمد بوقرة، توفيق بوعلاقة، نوافد التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، 2020-2019.

20. نور الإيمان روايح، النوافذ الإسلامية كمدخل لتحويل البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية–دراسة حالة–، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي–جيجل–، الجزائر، 2021-2020.

❖ **المجالات** :

1. الجيلالي عجة، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، الشلف، العدد04، 2004.

2. ابتسام ساعد، رابح خوني، التجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تقييم أداء المصارف الإسلامية ،مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد30، جامعة محمد خيضر بسكرة، سيبتمبر2017.

3. بنوجعفر عائشة، الفروع الإسلامية كمدخل لتحويل البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية، المجلة المغاربية للاقتصاد والمانجمنت، المجلد 7، العدد 1، المركز الجامعي على كافي، تندوف، 2020.

4. توماس بالينو وآخرون، إصلاح نظام المدفوعات والسياسة النقدية، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، الإمارات، المجلد 33، العدد 01، مارس 1996.

5. حسين حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 240 ربيع الأول 1422 هـ.

6. حفص عباس، مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية، مجلة الدراسات الإسلامية العدد الثامن، جانفي2017.

7. ستانلي فيشر، سلامة النظام المالي، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، المجلد 36، العدد 04، ديسمبر 1997.

8. سعيد بن سعد المرطان شعبان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية في المملكة العربية السعودية، قراءة تحليلية، مجلة الجسور، العدد الثالث، 1424 هـ.

9. عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال شركة الاتصالات الدولية، جدة السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر، ديسمبر 1996.

10. عيسى بدروني، الصيرفة الإسلامية في الجزائر، شباك العمليات البنكية وفق النظام رقم 20-02 نموذجا''، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 98،جويلية 2020.

11. فاطمة الزهراء سعيدي والعونية بن زكور، تطبيقات النوافذ الإسلامية في الجزائر وفقا لقانون 20-02، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 97، جوان 2020.

12. فلاق علي، سالمي رشيد، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد2، 2018.

13. مبارك لسلوس، متبني خطوي، النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد2، 2020.

14. محمد عبد الحكيم زعير، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الحلقة الأولى العدد 252، ربيع الأول1423هـ.

15. محمد لعناني، أسماء حونافي، مدى التزام نظام الصيرفة الإسلامية في الجزائر بمبادئ العمل المصرفي الإسلامي، دراسة تحليلية للنظام رقم 20-02، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد:08العدد 02، جوان 2020.

16.مصطفى عبد اللطيف، دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الإقتصادي حالة الجزائر، مجلة الباحث، العدد 04، 2006 .

17.منير خطوي، مبارك لسلوس، النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات وللبحوث والدراسات، المجلد 13 العدد 2، ، جويلية 2020.

18. هاري سنوك، مشكلات الإشراف المصرفي في أقل البلدان نموا ، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 26، العدد 04، ديسمبر 1989.

❖ **الملتقيات:**

1. بوعيشة مبارك، الشامية عباس، واقع وآفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر للقطاع البنكي، ملتقى دولي حول إدارة الجودة الشاملة في القطاع الخدمات، جامعة قسنطينة، الجزائر، يومي 11/10ماي، 2011.

❖ **مؤتمرات:**

1. بوعيشة مبارك، الشامية عباس، واقع وآفاق تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة بالجزائر للقطاع البنكي، ملتقى دولي حول إدارة الجودة الشاملة في القطاع الخدمات، جامعة قسنطينة، الجزائر، يومي 11/10ماي، 2011.

2. حسين حامد، الهيئات الشرعية بين الأخطاء والمخالفات الشرعية في المصارف الإسلامية ومدى تأثيره على الصيرفة الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات الإسلامية، بحرين، 2003.

3. عبد المجيد قدي،الصيرفة الاسلامية مفهومها واقها آفاقها، ورقة بحث مقدمة في اليوم البرلماني حول: الصيرفة الإسلامية، بمقر المجلس الشعبي الوطني لجنة المالية والميزانية، يوم 04 أفريل 2018

4. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصاريف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع مؤسسة والتمويل الإسلامي.

5. قطب مصطفى سانو، أفاق التعايش بين المصرفية التقليدية و المصرفية الإسلامية- تجربة ماليزيا نموذجا، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر السنوي الرابع عشر حول المؤسسات الإسلامية المالية- معالم الواقع وأفاق المستقبل، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة أيام 15،16،17 ماي 2005.

6. لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصاريف الإسلامية اليمنية الواقع المستقيل، الجمهورية اليمنية، 2010.

7. نادية بن شاعة، بوهراوة زورة، النافذة الاسلامية ببنك الخليج الجزائر كخطوة في طريق تطوير المعاملات المالية الإسلامية بالجزائر، ورقة بحث للمؤتمر الدولي الخامس عشر حول: التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة شلف، يومي 17-18 ديسمبر 2019.

8. كراسات المجلس، الدليل الإعلامي:للهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، الجزائر، العدد 14، أفريل 2020.

❖ **الندوات:**

1. سعيد بن سعد المرطان شعبان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، ندوة من إعداد اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، الجنة الاقتصادية، دولة الكويت، ماي1999.

2. محمد عبد الحكيم زعير، واقع العلاقة بين البنوك الإسلامية والتقليدية، ندوة نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، بنك دبي الإسلامي، رابطة الجامعات الإسلامية،بنك التنمية الإسلامية، 2005/05/03.

3. ندوات البركة الاقتصاد الإسلامي هي ندوات تعقد سنويا تعقدها الهيئة الشرعية الموحدة البركة والتي يرأسها الدكتور عبد الستار أبو غدة. www.apploeconomic.com.

❖ **المواد والقوانين والتقارير:**

1. المادة 113، قانون 90-10، المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 14أفريل 1990، الصادر في الجريدة الرسمية، العدد16بتاريخ 18أفريل 1990.المادة 03 من الأمر 01 - 01 المؤرخ في 27 :فيفري 2001 ، الجريدة الرسمية للجمهوري الجزائرية، العدد 14 ، بتاريخ 28/02/2001.

2. المادة رقم 09،النظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020، يتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، الجريدة الرسمية، العدد 16، 24 مارس2020.

3. القانون 90-10 المؤرخ في1990/04/14 المتضمن قانون النقد والقرض الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16 ، بتاريخ:1990/04/18.

4. الجريدة الرسمية، النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، العدد 16، 24 مارس2020.
بنك الجزائر، اليوم العربي للشمول المالي 27 أفريل 2020، بيان محافظ بنك الجزائر 27افريل 2020.

5. عمر هارون، كراسات المجلس:طرائق الإقلاع الاقتصادي بعد الأزمة الوبائية لجائحة كورونا: المقومات العشرة للإقلاع الاقتصادي، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، الجزائر، العدد 15، جوان2020.

6. بنك البركة الجزائر، التقرير السنوي 2017.

7. بنك السلام الجزائر، التقرير السنوي

❖ **مقابلات:**

1. مقابلة مع مدير بنك الخليج الجزائر وكالة المدية.

❖ المواقع الالكترونية:

1. WWW.ag-bank.com.
2. https://irffi-dz/.
3. http://www.uabonline.org/ar/research/bankinG.

❖ المراجع باللغة الأجنبية:

1. Gulf Bank Algérie. Rapport Annuel 2008-2016.'' **Crédits de Trésorerie: Classique &conforme à la Charia**court termes.**Moyen termeconforme à la Charia**..'' (En linge), 15/06/2022, https://www.agb-bank.com/PDF-.AGB Rapport Annuel 2008- 2016.

قائمة الملاحق

الملحق رقم01: شهادة المطابقة الشرعية.

الملحق رقم: 02-01

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية
المجلس الإسلامي الأعلى
الرئيس
رقم: 26

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على النظام بنك الجزائر رقم 20-12 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: البنك الوطني الجزائري
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية لـ:

النافذة الإسلامية

رئيس المجلس بالإنابة
أبو عبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

الملحق رقم02: القرض السياراتي SAYARATI.



الملحق رقم03: القرض تسهيلات TESHILAT.



الملحق رقم04: مقرر رقم 20-01 مؤرخ في 07 شعبان 1441 هـ الموافق ل01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

مقرر رقم 20 ـ 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

إن رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-141 المؤرخ في 21 رجب عام 1438هـ الموافق ل: 18 أبريل 2017م الذي يحدد تنظيم المجلس الإسلامي الأعلى وسيره.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 07 ذي القعدة 1438هـ الموافق ل: 30 يوليو 2017م المتضمن تعيين أعضاء المجلس الإسلامي الأعلى.

- بناء على بيان المجلس الإسلامي الأعلى في موضوع الصيرفة الإسلامية المؤرخ 29 ربيع الأول 1439 هـ الموافق ل: 17 ديسمبر 2017م.

- بناء على أحكام المادة 14 من النظام 20-02 المؤرخ في 20 رجب 1441 هـ الموافق ل: 15 مارس 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

- بناء على التقرير المتعلق بجلسة العمل التي تمت على مستوى بنك الجزائر بين ممثل المجلس الإسلامي الأعلى وإطارات بنك الجزائر المنعقدة في 22 جمادى الثانية 1441هـ الموافق ل: 17 فيفري 2020م.

- بناء على النظام الداخلي للمجلس الإسلامي الأعلى.

يصدر المقرر الآتي:

المادة الأولى: تنشأ على مستوى المجلس هيئة تسمى " الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية " ويشار إليها في هذا المقرر ب "الهيئة".

المادة 02: تتمثل مهام الهيئة في:

- تقويم مدى مطابقة المنتجات التي تعرضها عليها الجهات الرسمية والبنوك والمؤسسات المالية المعتمدة لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار شهادة لذلك.
- إبداء الرأي الشرعي في أية منتجات مالية أخرى تعرض عليها، ولا سيما في مجال التأمين التكافلي وسوق القيم المنقولة (البورصة) والتمويل الخيري (زكاة ووقف وصدقات).
- مراجعة عقود وصيغ التمويل ومختلف المعاملات المالية الإسلامية التي اعتمدتها هيئات الرقابة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية بخصوص مدى التزامها بالأحكام الشرعية.
- إبداء الرأي في كل ما تراه مخالفا لأحكام الشريعة الإسلامية وتقديم التصويبات المناسبة بشأنها قبل إجازتها.
- دراسة ما تراه من المسائل المستجدة أو الإشكالات التطبيقية التي تعترض سير المؤسسات المصرفية والمالية وتقديم الحلول المناسبة لها بما يتوافق وأحكام الشريعة.
- البحث عن إيجاد حلول لكل الإشكالات العملية التي تطرح بمناسبة تطبيق أية صيغة أو منتج مصرفي أو مالي إسلامي، سواء بسبب عدم الوضوح أو التعارض مع صيغ أو منتجات أخرى، أو التعارض مع دليل شرعي.
- إبداء الرأي في كل ما يعرض عليها من طرف البنوك والمؤسسات المالية أو يحال عليها من طرف رئاسة المجلس.
- اعتماد المعايير الشرعية المتعلقة بالمنتجات المصرفية والمالية المطروحة.
- البت في توافق هذه المنتجات مع هذه المعايير.
- البت في الإشكالات والنوازل الشرعية التي قد تثار بصدد طرح هذه المنتجات.
- تشجيع ورعاية البحوث والاجتهادات في مجال تطوير المعاملات المالية المستمدة من المرجعيات المذهبية الوطنية ومن الموروث الفقهي الإسلامي.

المادة 03: يتم تعيين أعضاء الهيئة بقرار من رئيس المجلس الإسلامي الأعلى.

المادة 04: شروط ومؤهلات عضو الهيئة

- أن يكون حائزا على شهادة الدكتوراه في الفقه والشريعة أو أي تخصص معادل.

- أن يكون من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية، أو من الخبراء الحاملين لشهادة الدكتوراه في التخصص وله إلمام كاف بفقه المعاملات المالية الإسلامية.
- ألا يكون مديراً أو إطارا مسيرا في البنك أو المؤسسة المالية أو مساهماً فيها.

المادة 05: يمكن للهيئة عند الحاجة أن تستعين بخبرات وطنية من خارجها.

المادة 06: تجتمع الهيئة بصفة دورية في نهاية كل ثلاثي وكلما دعت الضرورة لذلك وهذا بدعوة من رئيسها أو بطلب من ثلثي الأعضاء.
تعقد الهيئة اجتماعاتها في مقر المجلس الإسلامي الأعلى، ويمكن عقدها في أي مكان أخر بعد موافقة رئيس المجلس.

المادة 07: تستند الهيئة في تقويم مطابقة المنتجات المصرفية والمالية على الفتاوى الصادرة عن المجلس وعلى ما استقر عليه الاجتهاد الفقهي في مجال المعاملات المالية ولا سيما قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي والمعايير الشرعية الصادرة عن المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وكذلك قرارات مجلس الخدمات المالية الإسلامية، وغيرها مما يفيد الصناعة المالية الإسلامية دون تعارض مع المرجعيات الفقهية المذكورة في المادة 2 أعلاه.

المادة 08: تقدم المؤسسات المالية التي تعتزم تسويق المنتجات المصرفية ملفا إلى رئيس الهيئة للحصول على شهادة المطابقة الشرعية.

يتكون الملف من:
- طلب رسمي للحصول على شهادة المطابقة الشرعية للمنتج والإجراءات العملية والعقود ذات الصلة المطلوب تقويمها.
- المستندات التعاقدية المتعلقة بتنفيذ المعاملة
- الإجراءات المالية والإدارية والتنظيمية والتقنية المكتوبة التي تمكن من التحقق من الفصل بين المعاملات المصرفية الاسلامية والمعاملات المصرفية التقليدية في البنوك والمؤسسات المالية التي تعرض هذه المنتجات عبر شبابيك متخصصة وغيرها.
- أي معلومات أو وثائق تراها الهيئة ضرورية لإصدار التصريح بالمطابقة الشرعية للمنتج.

المادة 09: تقدم شركات التأمين و/أو إعادة التأمين التي تعتزم اعتماد التأمين التكافلي ملفا إلى رئيس الهيئة للحصول على شهادة المطابقة الشرعية.

يتكون الملف من:

- طلب رسمي للحصول على شهادة المطابقة الشرعية للمنتج والإجراءات العملية والعقود ذات الصلة المطلوب تقويمها.
- المستندات التعاقدية المتعلقة بتنفيذ المعاملة والتنظيم الخاص بالمنتج.
- أي معلومات أو وثائق تراها الهيئة ضرورية لإصدار التصريح بالمطابقة الشرعية لمنتج التأمين التكافلي.

المادة 10: تقدم الهيئات الحكومية والمؤسسات العامة أو الخاصة التي تعتزم إصدار قيم منقولة (أسهم أو صكوك) ملفا للحصول على شهادة المطابقة الشرعية.

يتكون الملف من:

- طلب رسمي للحصول على شهادة المطابقة الشرعية للمنتج والإجراءات العملية والعقود ذات الصلة المطلوب تقويمها.
- النظام الأساسي للشركة أو الهيئة المصدرة.
- المذكرة الإعلامية للقيم المنقولة والمنتجات المالية المراد إصدارها والمؤشر عليها من طرف لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها.
- نسخة من مقرر لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها المتضمن منح التأشيرة على المذكرة الإعلامية.
- تقرير يتضمن:
 - وصفا دقيقا للقيم المنقولة والمنتجات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية التي ترغب الشركة أو الهيئة في إصدارها.
 - الإجراء العملي المتعلق بتنفيذ هذا الإصدار.
- أي معلومات أو وثائق تراها الهيئة ضرورية لإصدار التصريح بالمطابقة الشرعية للمنتج المالي.

المادة 11: تسلم رئاسة المجلس للمصرف أو المؤسسة المالية أو الشركة أو الهيئة المصدرة لقيم منقولة وصل إيداع الطلب مرفوقا بالملف المذكور أعلاه.

المادة 12: يحيل رئيس المجلس الطلب والملف المشار إليه في المواد 8، 9، 10 إلى الهيئة لإبداء الرأي الشرعي فيه وإصدار شهادة المطابقة الشرعية.

المادة 13: تقوم الهيئة بعد تسلمها الملف بدراسته، وعند الاقتضاء تستعين بأهل الخبرة أو الاختصاص من خارج الهيئة. وتقدم تقريرا تفويميا مسببا حول مدى مطابقة المنتج/المنتجات والإجراءات العملية والعقود ذات الصلة لأحكام الشريعة الإسلامية واقتراح التعديلات اللازمة عند الاقتضاء.

المادة 14: تدون فتاوى وآراء الهيئة في محاضر ترسل نسخ منها إلى السلطات المرجعية المعنية بالإضافة إلى البنك أو المؤسسة المالية المعنية.

المادة 15: تصدر الهيئة رأيها في شكل شهادة المطابقة الشرعية النهائية أو المشروطة أو بعدم المطابقة في أجل لا يتعدى ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الملف. ويكون رأيها ملزما لهيئات الرقابة الشرعية التي تنشئها البنوك والمؤسسات المالية وشركات التأمين التكافلي وسوق القيم المنقولة.

المادة 16: تلتزم المؤسسات والهيئات التي تقدم منتجات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بإنشاء هيئة للرقابة الشرعية على هذه المنتجات والعقود المرتبطة بها. كما تلتزم بتوظيف مدقق شرعي يسهر على التطبيق السليم لتوصيات وآراء هيئة الرقابة الشرعية والفتاوى التي تصدرها الهيئة.

المادة 17: يتقاضى أعضاء الهيئة مكافأة مالية شهرية تحدد بمقرر لاحق. كما تمنح مكافأة مالية لأهل الخبرة عن أعمالهم.

تقدر المكافآت والمنح بالتشاور مع الهيئات والمؤسسات الرسمية ذات الصلة.

المادة 18: يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه من قبل رئيس المجلس.

حرر في الجزائر بتاريخ 07 شعبان 1441هـ/ 01 أبريل 2020م

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

بوعبد الله غلام الله

الملحق رقم05: مختلف عروض التكوين الخاصة بالتمويل الإسلامي لإطارات البنوك الجزائرية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

IFB

معهد التكوين المصرفي
Institut de la Formation Bancaire

لجنة تنظيم عمليات البورصة و مراقبتها
COSOB

Alger, le 08 janvier 2020

COMMUNIQUE DE PRESSE

L'Ecole Supérieure de Commerce, la Commission d'Organisation et de Surveillance des Opérations de Bourse (COSOB) et l'Institut de la Formation Bancaire (IFB) ont signé le 08 janvier 2020 une convention ayant pour objet le lancement d'un programme de formation préparant à une qualification et une professionnalisation des collaborateurs des institutions économiques et financières en vue de l'obtention du diplôme de Post Graduation Spécialisée en finance participative (islamique)..

Le programme de formation de PGS en finance participative est élaboré en collaboration entre l'Ecole Supérieure de Commerce-Alger, la Commission de Surveillance des Opérations de Bourse (COSOB) et l'Institut de la Formation Bancaire (IFB).

L'idée de création de cette formation est née des besoins exprimés par la place en spécialistes et experts en finance participative, notamment après l'approbation par le Conseil de la Monnaie et du Crédit (CMC) , le 04 novembre 2018, du règlement relatif aux conditions d'exercice, par les banques et établissements financiers (règlement N° 18-02), des opérations bancaires relevant de la "finance participative" portant sur les produits financiers conformes à la Charia.

Cette formation spécialisée concilie les exigences académiques et les besoins opérationnels des métiers et offre aux candidats un enseignement de grande qualité, et leur permet de maitriser les instruments financiers, juridiques et fiscaux de la finance participative …

La première promotion fera sa rentrée en septembre 2020.

L'Ecole Supérieure de Commerce (ESC Alger), est un établissement public à caractère scientifique, culturel et professionnel doté de la personnalité morale et de l'autonomie financière.

Depuis sa création en 1900, l'ESC a pour missions d'assurer la formation supérieure, la recherche scientifique et le développement technologique dans les différents domaines du commerce

La COSOB est l'autorité de régulation du marché financier algérien. Elle veille à la protection de l'épargne investie en valeurs mobilières ainsi qu'à la transparence du marché.

L'IFB est un institut, créé en 1989 par les banques et établissements financiers algériens, qui vise la mise en commun de moyens pour réunir et fédérer les énergies et les compétences du secteur bancaire et financier, à l'effet de mettre en place et de développer une formation professionnelle préparant au métier de la banque.

I.F.B

معهد التكوين المصرفي

Institut de la Formation Bancaire

DIRECTION DES FORMATONS
THEMATIQUES ET SPECIFIQUES
N° : 001 /DFTS/2020

ALGER, LE 05 JAN. 2020

Mesdames et Messieurs les Responsables des Ressources Humaines et de la Formation

Objet : Offres de formation année 2020
PJ : CDROM du catalogue IFB, édition 2020

A l'entame de l'année 2020, nous avons l'honneur et le plaisir de vous transmettre, ci-joint, une version numérique (CDROM) du catalogue et du calendrier de réalisation des séminaires interentreprises/interbancaires que notre institut envisage d'organiser de janvier à décembre 2020 au niveau de son centre pédagogique de Dely Ibrahim.

La nouvelle édition de notre offre pédagogique diversifiée et enrichie de nouvelles thématiques, vient en réponse aux attentes et besoins exprimés par la profession, quant à programmer des thèmes techniques, juridiques, financières, de gestion administrative et de management couvrant les activités d'exploitation, de support, de pilotage et de supervision…

En plus de l'actualisation et de l'adaptation des contenus des programmes de formations aux exigences de la conjoncture, qu'elles soient d'ordre technique ou réglementaire, l'IFB accorde une place importante dans ses séminaires aux manifestations interentreprises/interbancaires génératrices de débats multiculturels et appelant à l'usage de méthodes actives basées sur les travaux pratiques, le partage d'expériences, l'interactivité et l'opérationnalité en conséquence de quoi, l'assimilation des savoirs deviendrait plus aisée pour tout un chacun.

Il convient de vous signaler que sur une gamme de plus de trois cents (300) thématiques couvrant la totalité des compartiments de la banque et des activités connexes, une cinquantaine de séminaires qui s'accommodent au contexte actuel et aux orientations des pouvoirs publics seront animés durant l'année 2020.

Parallèlement aux séminaires interentreprises/interbancaires, vos collaborateurs relevant des différentes structures seront conviés selon leurs profils à prendre part aux divers ateliers, journées d'études, conférence-débats… qui seront organisés tout au long de l'année en cours ciblant des thématiques pointues et d'actualité, auxquelles un panel d'experts et de professionnels rompus à la pratique dans leurs domaines de spécialisation a été mobilisé pour la conception et l'animation.

Je rappelle à votre aimable attention qu'à la différence des formations spécifiques (à la carte) en intra sollicitées par nos partenaires, les regroupements «inter-organismes» constituent un espace pédagogique privilégié où seront débattues les expériences et les pratiques professionnelles des uns et des autres, favorisant ainsi l'enrichissement culturel, la connaissance du macro-environnement et du secteur dans lequel ils évoluent.

Fort de son capital d'expérience, de son staff, de ses équipes et de son vivier d'experts, l'IFB est en mesure de répondre à toute demande de développement des compétences et de vous fournir, selon la formule la plus avantageuse, des prestations de formation, de coaching et d'accompagnement sur tout le territoire national, il est ainsi un instrument de choix pour garantir l'épanouissement et la motivation de votre capital humain et la performance de votre entreprise.

Vous remerciant de votre confiance, nous vous prions de croire, Mesdames/Messieurs, à l'expression de nos salutations distinguées.

Le Directeur des Formations
Thématiques et Spécifiques

SIEGE SOCIAL : 15, RUE DU LANGUEDOC – AIR DE FRANCE – BOUZAREAH – ALGER

«Divers »

La finance islamique

Objectifs:

à l'issue de la formation, les participants seront capables de:

- Cerner les fondements et les principes de la finance islamique ;
- Identifier les sources de la sharia ;
- Déterminer les principaux produits financiers de la finance islamique ;
- Expliquer les avantages et les défis de la finance islamique

Programme:

- **La finance islamique :**
 ⇒Les Fondements de l'économie Islamique ;
 ⇒Le principe de la double propriété ;
 ⇒Le principe de la liberté économique dans un cadre limité ;
 ⇒Le principe de la justice sociale.
- **Les sources de la Sharia :**
 ⇒Le Coran ;
 ⇒La Sounna ;
 ⇒L'Ijmaa ;
 ⇒Le Qiyass.
- **Principes de la finance islamique :**
 ⇒Interdiction de la Riba ;
 ⇒Interdiction du Gharar et du Maysir ;
 ⇒Interdiction des investissements illicites ;
 ⇒Principe du Partage de Profits et de Pertes ;
 ⇒L' « Asset Backing » ;
 ⇒Le rôle du Sharia Board.
- **Produits financiers Islamiques :**
 ⇒Mudaraba ;
 ⇒Musharaka ;
 ⇒Murabaha ;
 ⇒Ijara ;
 ⇒Istisna ;
 ⇒Sukuk.

Analyse des données :
⇒Avantages et potentiels de la finance islamique;
⇒Les limites et défis de la finance islamique face à la crise .

Public concerné :
Cadres de différentes structures

Durée:
Trois (03) jours

Période:
Du 27 au 29/06/2020

Contact :
www.ifb.dz

85

معهد البحوث والتدريب في المالية الإسلامية

Institut de Recherche et de Formation en Finance Islamique

Fiche Technique	Le métier du banquier islamique

Présentation :

- ✓ une formation de 2 journées sur les principes théoriques et la pratiques moderne de la finance islamique avec un focus sur les spécificités du métier de « banquier islamique ».

Objectifs de la formation :

- ✓ acquérir les connaissances et compétences de base pour bien comprendre et analyser les problématiques et enjeux de la finance islamique en Algérie.
- ✓ Comprendre les dynamiques du marché
- ✓ Comprendre les concepts et connaitre les principaux produits financiers mis en œuvre dans les banques islamiques
- ✓ Acquérir les connaissances de base nécessaire pour mieux appréhender un projet de finance islamique dans une institution financière
- ✓ Acquérir une vision panoramique des marchés de capitaux

Programme de formation

Jour 1 :

Quel est le référentiel juridico-éthique d'une banque islamique ?

- ✓ Arguments conceptuels du système bancaire et financier islamique
- ✓ Le référentiel de l'investisseur musulman: quelle perception islamique du temps, de l'argent, de la propriété, de la richesse, de l'endettement et de l'éthique ?
- ✓ Quelles différences et convergences entre finance conventionnelle et finance islamique?
- ✓ Quelles différences y a t-il entre *Riba* et Profit ?
- ✓ Finance, sharia et islam : quels liens, quelles dynamiques d'évolution ?
- ✓ Le droit musulman des contrats appliqué à la finance moderne et l'ingénierie juridique islamique

Le métier du "banquier islamique" partie 1

- ✓ Quel business-modèle d'institution financière islamique pour l'Algérie ?
- ✓ Quelle stratégie produit pour une banque islamique ?
- ✓ Les produits financiers islamiques : de leurs caractéristiques juridiques et éthiques à leur mise en œuvre au sein de la banque islamique :
 - Quels produits à l'Actif pour la banque islamique ? exemples de produits de financement
 - Quels produits au Passif pour la banque islamique ? exemples de produits de dépôts
 - Problématique de la gestion de la liquidité

Jour 2 :

Le métier du "banquier islamique" partie 2

- ✓ Gestion des risques : des risques standards aux risques spécifiques des produits islamiques ?
- ✓ La conformité Sharia :
 - le rôle du comité de conformité Sharia (Sharia Board)
 - Quels processus déployer
 - Quel cadre de gouvernance mettre en place selon les standards AAOIFI ?
 - L'audit de conformité Sharia
- ✓ Les conditions à réunir pour la mise en place de produits islamiques dans une banque conventionnelle le Dual Operating Model

Introduction aux Marchés financiers

- ✓ Introduction aux marchés financiers islamiques et focus Sukuk :
 - Les différentes classes d'actifs
 - Focus sur les Sukuk : Objectifs, finalités, du besoin de financement à la structuration

Public concerné :

- ✓ **Commerciaux des banques islamiques ou fenêtres islamiques ;**
- ✓ **Chefs de projet ou intervenants dans des projets liés à la finance islamique ;**

Période : Le 14 et 15 FEVRIER 2016.

Lieu de déroulement de la formation :
Locaux **IRFFI** (Résidence Triangle Bts C la Bridja,Staoueli - Alger)

الملحق رقم06: ميزانية بنك لسنة 2016-2017.

ETATS FINANCIERS 2017

BILAN Unité : 000 DZD

ACTIF	Note	2017	2016	Variation
Caisse, Banques Centrales, Centres des Chèques Postaux, Trésor Public	2.A.1	61 446 277	29 544 542	31 901 735
Actifs financiers détenus à des fins de transactions		-	-	
Actifs financiers détenus disponibles à la vente		-	-	
Prêts et créances sur les Institutions Financières	2.A.2	14 721 510	18 351 676	-3 630 166
Prêts et créances sur la Clientèle	2.A.3	153 825 301	117 870 550	35 954 751
Actif détenue jusqu'à l'échéance	2.A.4	5 131 507	5 131 507	0
Impôt courant Actif	2.A.5	1 267 805	1 372 832	-105 027
Impôt différé Actif	2.A.6	197 093	164 383	32 710
Autres actifs	2.A.7	37 664	32 957	4 707
Comptes de régularisation	2.A.8	400 055	708 244	-308 189
Participation dans les filiales les co-entreprise ou les entités associées	2.A.9	15 675	15 675	0
Immeubles de placement		-	-	
Immobilisations corporelles	2.A.10	19 552 174	15 989 552	3 562 622
Immobilisations Incorporelles	2.A.11	265 938	200 495	65 443
Ecart d'acquisition				
TOTAL ACTIF		256 860 824	189 382 415	67 478 409

PASSIF	Note	2017	2016	Variation
Banque centrale ,CCP				
Dettes envers les Institutions Financières	2.P.1			
Dettes envers la clientèle	2.P.2	199 946 331	136 255 900	63 690 431
Dettes représentées par un titre	2.P.2	10 549 836	11 574 456	-1 024 620
Impôts courants Passif	2.P.3	2 054 657	1 330 377	724 280
Impôts Différés Passif		-	-	
Autres Passifs	2.P.4	8 869 385	8 675 252	194 133
Comptes de régularisation	2.P.5	5 057 602	4 886 720	170 882
Provisions pour risques et charges	2.P.6	438 412	406 055	32 357
Subventions d'équipement autres subventions d'investissements		-	-	
Fonds pour Risques Bancaires Généraux	2.P.7	2 919 085	1 550 243	1 368 842
Dettes subordonnées		-	-	
Capital		10 000 000	10 000 000	0
Primes liées au Capital		-	-	
Reserve	2.P.8	1 000 000	1 000 000	0
Ecart d'évaluation		-	-	
Ecart de réévaluation		-	-	
Report à nouveau	2.P.9	12 387 518	11 071 620	1 315 896
Résultat de l'exercice		3 637 975	2 631 793	1 006 182
TOTAL PASSIF		256 860 824	189 382 415	67 478 409

ENGAGEMENTS HORS BILAN — Unité : 000 DZD

Libellé	Note	2017	2016	Variation
A - Engagements Donnés		101 282 333	70 147 239	31 135 094
Engagements de financements en faveur des institutions financières				0
Engagements de Financement en faveur de la clientèle	3.HB.1	63 092 855	30 260 506	32 832 349
Engagements de Garantie d'ordre des institutions financières	3.HB.2	28 174 539	29 368 063	-1 193 524
Engagements de garantie d'ordre de la clientèle	3.HB.3	10 014 938	10 518 670	-503 732
- Autres engagements donnés				0
B - Engagements Reçus		17 636 589	13 522 302	4 114 287
Engagements de Financements reçus des institutions financières				0
Engagements de Garanties reçus des institutions financières	3.HB.4	5 330 001	6 175 736	-845 735
Autres engagements reçus	3.HB.5	12 306 588	7 346 566	4 760 022

COMPTES DE RESULTATS — Unité : 000 DZD

Libellé	Note	2017	2016	Variation
Intérêts et produits assimilés	4.R.1	12 925 859	9 469 204	3 456 655
Intérêts et charges assimilés	4.R.2	- 1 692 671	-1 373 411	- 319 260
Commissions	4.R.1	2 659 868	2 383 515	276 352
* Charges/Commissions	4.R.2	- 381 274	-119 164	- 262 110
Gains ou pertes nets sur actifs financiers détenus à des fins de transaction			-	-
Gains ou pertes nets sur actifs financiers disponible à la vente			-	-
Produits des autres activités	4.R.1	54 922	43 242	11 680
Charges des autres activités			-	-
PRODUIT NET BANCAIRE	4.R.3	13 566 705	10 403 387	3 163 318
Charges générales d'exploitation	4.R.4	- 5 257 944	- 4 993 743	- 264 200
8 - Dotations aux Amortis / immobilisations	4.R.5	- 1 151 272	- 1 029 994	- 121 278
RESULTAT BRUT D'EXPLOITATION		7 157 489	4 379 650	2 777 839
Dotations aux provisions et pertes de valeurs sur créances irrécouvrables	4.R.6	- 2 321 630	-722 235	- 1 599 395
Reprises de provisions, de pertes de valeurs et récupérations sur créances amorties	4.R.6	298 075	3 815	294 259
RESULTAT D'EXPLOITATION		5 133 934	3 661 230	1 472 704
Gains ou pertes nets sur autres actifs		5 929	5 833	96
Eléments extraordinaires Produits	4.R.7	-	-	-
Eléments extraordinaires Charges	4.R.8	-	-	-
RESULTAT AVANT IMPOT		5 139 863	3 667 064	1 472 800
Impôts sur les résultats et assimilés		- 1 501 888	-1 035 271	- 466 618
RESULTAT NET DE L'EXERCICE	4.R.9	3 637 975	2 631 793	1 006 182

الملحق رقم07: ميزانية بنك لسنة 2017–2018

ÉTATS FINANCIERS

BILAN au 31/12/2018

ACTIF — Unité : 000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2018	2017	VARIATION
Caisse, Banques Centrales, Centres des Chèques Postaux, Trésor Public	2.A.1	33 235 445	61 446 278	-28 210 833
Actifs financiers détenus à des fins de transactions				
Actifs financiers détenus disponibles à la vente				
Prêts et créances sur les Institutions Financières	2.A.2	32 470 209	14 721 310	17 748 899
Prêts et créances sur la Clientèle	2.A.3	169 327 668	153 825 326	15 502 342
Actif détenue jusqu'à l'échéance	2.A.4	-	5 131 507	-5 131 507
Impôts courants Actif	2.A.5	1 831 942	1 267 805	564 137
Impôts différés Actif	2.A.6	224 911	197 093	27 818
Autres actifs	2.A.7	219 488	37 664	181 824
Comptes de régularisation	2.A.8	537 946	400 055	137 892
Participation dans les filiales les co-entreprise ou les entités associées	2.A.9	15 675	15 675	
Immeubles de placement				
Immobilisations corporelles	2.A.10	24 824 807	19 552 174	5 272 633
Immobilisations incorporelles	2.A.11	326 709	265 938	60 772
Ecart d'acquisition				
TOTAL DE L'ACTIF		283 014 799	258 860 824	6 153 975

ENGAGEMENTS HORS BILAN

Unité : 000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2018	2017	VARIATION
A - Engagements Donnés		83 613 597	101 282 333	-17 668 736
Engagements de Financements en faveur des Institutions financières				
Engagements de Financements en faveur de la clientèle	3.HB.1	52 406 393	63 092 855	-10 686 462
Engagements de Garantie d'ordre des Institutions Financières	3.HB.2	19 564 912	28 174 539	-8 609 627
Engagements de garantie d'ordre de la clientèle	3.HB.3	11 642 292	10 014 938	1 627 354
Autres engagements donnés				
B - Engagements Reçus		24 147 727	17 636 589	6 511 138
Engagements de Financements reçus des institutions financières				
Engagements de Garanties reçus des institutions financières	3.HB.4	9 307 872	5 530 001	3 777 871
Autres engagements reçus	3.HB.5	14 839 855	12 106 588	2 733 267

Compte de résultat

INTITULE

Unité : 000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2018	2017	VARIATION
Intérêts et produits assimilés	4.R.1	15 241 973	12 925 859	2 316 114
Intérêts et charges assimilés	4.R.2	-1 912 162	-1 692 671	-219 492
Commissions	4.R.1	3 846 714	2 452 118	1 394 596
* Charges/Commissions	4.R.2	-431 655	-173 525	-258 131
Gains ou pertes nets sur actifs financiers détenus à des fins de transaction				
Gains ou pertes nets sur actifs financiers disponible à la vente				
Produits des autres activités	4.R.1	110 050	54 922	55 127
Charges des autres activités		-48 603		-48 603
PRODUIT NET BANCAIRE	4.R.3	16 806 317	13 566 705	3 239 612
Charges générales d'exploitations	4.R.4	-5 352 829	-5 257 944	-94 886
Dotations aux Amortis / immobilisations		-1 122 545	-1 151 272	28 727
RÉSULTAT BRUT D'EXPLOITATION		10 330 942	7 157 489	3 173 453
Dotations aux provisions et pertes de valeurs sur créances irrécouvrables	4.R.5	-5 056 764	-2 031 355	-3 025 409
Reprises de provisions, de pertes de valeurs et récupérations sur créances amorties	4.R.5	1 262 150	7 800	1 254 349
RÉSULTAT D'EXPLOITATION		6 536 328	5 133 934	1 402 394
Gains ou pertes nets sur autres actifs	4.R.6		5 929	-5 929
Éléments extraordinaires Produits				
Éléments extraordinaires Charges				
RÉSULTAT AVANT IMPÔTS		6 536 328	5 139 863	1 396 465
Impôts sur les résultats et assimilés	4.R.7	-1 799 159	-1 501 888	-297 271
RÉSULTAT NET DE L'EXERCICE		4 737 168	3 637 975	1 099 194

PASSIF

Unité : 000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	2018	2017	VARIATION
Banque centrale ,CCP				
Dettes envers les Institutions Financières	2.P.1			
Dettes envers la clientèle	2.P.2	197 487 980	199 946 357	-2 458 377
Dettes représentées par un titre	2.P.2	11 951 739	10 549 836	1 401 903
Impôts courants Passif	2.P.3	2 595 270	2 054 657	540 613
Impôts Différés Passif				
Autres Passifs	2.P.4	8 637 323	8 869 385	-232 062
Comptes de régularisation	2.P.5	7 170 811	5 057 602	2 113 208
Provisions pour risques et charges	2.P.6	445 134	438 412	6 722
Subventions d'équipement autres subventions d'investissements				
Fonds pour Risques Bancaires Généraux	2.P.7	4 782 872	2 919 085	1 863 787
Dettes subordonnées				
Capital		10 000 000	10 000 000	
Primes liées au Capital				
Réserves	2.P.8	1 000 000	1 000 000	
Ecart d'évaluation				
Ecart de réevaluation				
Report à nouveau	2.P.9	14 206 504	12 387 516	1 818 987
Résultat de l'exercice		4 737 168	3 637 975	1 099 194
TOTAL DU PASSIF		**263 014 799**	**256 860 824**	**6 153 975**

الملحق رقم08: ميزانية بنك لسنة2019-2020

ÉTATS FINANCIERS

1. BILAN AU 31/12/2020

1.1. ACTIF

ACTIF — **Unité : 000 DZD**

LIBELLÉ	NOTE	DÉC-20	DÉC-19	VARIATION
Caisse, Banques Centrales, Centres des Chèques Postaux, Trésor Public	2.A.1	34 904 907	38 803 618	-3 898 711
Actifs financiers détenus à des fins de transactions		-	-	-
Actifs financiers détenus disponibles à la vente		-	-	-
Prêts et créances sur les Institutions Financières	2.A.2	26 322 340	27 912 022	-1 589 682
Prêts et créances sur la Clientèle	2.A.3	169 135 315	153 664 521	15 470 793
Actif détenue jusqu'à l'échéance	2.A.4	-	-	-
Impôts courants Actif	2.A.5	2 157 103	2 191 180	-34 077
Impôts différés Actif	2.A.6	300 403	262 765	37 638
Autres actifs	2.A.7	62 000	55 627	6 373
Comptes de régularisation	2.A.8	972 462	474 149	498 314
Participation dans les filiales les co-entreprise ou les entités associées	2.A.9	15 675	15 675	-
Immeubles de placement		-	-	-
Immobilisations corporelles	2.A.10	35 929 553	33 372 102	2 557 451
Immobilisations incorporelles	2.A.11	319 071	316 424	2 647
Ecart d'aquisition		-	-	-
TOTAL DE L'ACTIF		**270 118 830**	**257 068 083**	**13 050 747**

1.2. PASSIF

PASSIF — **Unité : 000 DZD**

LIBELLÉ	NOTE	DÉC-20	DÉC-19	VARIATION
Banque centrale, CCP		-	-	-
Dettes envers les institutions Financières	2.P.1	1 648	3 121	-1 474
Dettes envers la clientèle	2.P.2	203 475 674	184 555 537	18 920 137
Dettes représentées par un titre	2.P.2	13 663 484	13 964 378	-300 894
Impôts courants Passif	2.P.3	2 436 296	2 524 224	-87 927
Impots Différés Passif		-	-	-
Autres Passifs	2.P.4	8 494 283	9 524 586	-1 030 303
Comptes de régularisation	2.P.5	6 634 730	8 832 957	-2 198 226
Provisions pour risques et charges	2.P.6	627 547	542 492	85 054
Subventions d'équipement autres subventions d'investissements		-	-	-
Fonds pour Risques Bancaires Généraux	2.P.7	2 845 824	5 292 226	-2 446 402
Dettes subordonnées		-	-	-
Capital		20 000 000	20 000 000	-
Primes liées au Capital		-	-	-
Réserves	2.P.8	7 314 927	1 622 810	5 692 117
Ecart d'évaluation		-	-	-
Ecart de réevaluation		-	-	-
Report à nouveau	2.P.9	-	4 187 572	-4 187 572
Résultat de l'exercice		4 624 416	6 018 180	-1 393 764
TOTAL DU PASSIF		**270 118 830**	**257 068 083**	**13 050 747**

1.4. COMPTE DE RÉSULTAT

Unité : 000 DZD

LIBELLÉ	NOTE	DÉC-20	DÉC-19	VARIATION
Intérêts et produits assimilés	4.R.1	15 221 157	14 913 681	307 475
Intérêts et charges assimilés	4.R.2	-1 928 844	-1 425 642	503 202
Commissions	4.R.1	1 276 411	1 194 474	81 937
* Charges/Commissions	4.R.2	-323 232	-524 582	-201 350
Gains ou pertes nets sur actifs financiers détenus à des fins de transaction			-	-
Gains ou pertes nets sur actifs financiers disponible à la vente			-	-
Produits des autres activités	4.R.1	1 605 586	4 694 355	-3 088 770
Charges des autres activités	4.R.2	-56 001	-71 135	-15 134
PRODUIT NET BANCAIRE	4.R.3	15 795 076	18 781 152	-2 986 075
Charges générales d'exploitations	4.R.4	-5 627 909	-5 602 325	25 584
Dotations aux Amortis / immobilisations		-1 142 056	-1 155 553	-13 497
RÉSULTAT BRUT D'EXPLOITATION		**9 025 111**	**12 023 273**	**-2 973 989**
Dotations aux provisions et pertes de valeurs sur créances irrécouvrables	4.R.5	-6 849 936	-4 934 355	1 915 581
Reprises de provisions, de pertes de valeurs et récupérations sur créances amorties	4.R.5	4 194 943	1 078 294	3 116 648
RÉSULTAT D'EXPLOITATION		**6 370 118**	**8 167 213**	**2 058 240**
Gains ou pertes nets sur autres actifs	4.R.6	1 557	8 929	-7 372
Eléments extraordinaires Prouits		-	-	-
Eléments extraordinaires Charges		-	-	-
RÉSULTAT AVANT IMPOT		**6 371 675**	**8 176 141**	**2 050 868**
Impots sur les résultats et assimilés	4.R.7	-1 747 259	-2 157 961	-410 702
RÉSULTAT NET DE L'EXERCICE		**4 624 416**	**6 018 180**	**1 640 165**

الملحق رقم09: بطاقة بنكية Visacard



